

الحد الفاصل

بين الإيمان والكفر

ويليه دراسة في

العلم والسياسة

الشيخ
عبد الرحمن عبد الخالق
حفظه الله

صياغة مستديرة

دار الأمل
للطباعة والنشر
بمكة المكرمة

الحد الفاصل
بين
الإيمان والكفر
ويليه
دراسة في الولاء والبراء

تأليف فضيلة الشيخ

عبد الرحمن عبد الخالق
حفظه الله

دار الإيمان

للطببع والنشر والتوزيع
١٧ ش خليل الخياط - مصطفى كامل
إسكندرية ت: ٥٤٥٧٧٦٩ - ٥٤٤٦٤٩٦

جميع حقوق الطبع محفوظة
• الطبعة الأولى •
دار الإيمان - إسكندرية

رقم الإيداع ١٠٧١٦ / ٢٠٠١
الترقيم الدولي

977 - 331 - 098 - 1

البريد الإلكتروني

E-Mail: DAR_ALEMAN@hotmail.com

دار الإيمان
للطباعة والنشر والتوزيع
١٧ ش خليل الخياط - مصطفى كامل
إسكندرية ت: ٥٤٥٧٧٦٩ - ٥٤٤٦٤٩٦

المقدمة :

الحمد لله الذى بنوره تتم الصالحات ، والصلاة والسلام على نبيه ، الداعى إلى الهدى ، وأشهد أن لا إله إلا الله سبحانه ، وأصلى وأسلم على عبده ورسوله محمد ﷺ .

ويعد :

فإن هذا الكتاب - أخى القارئ - الذى بين يديك كنت قد كتبت فصوله على عجل يوم اشتدت فتنة التكفير وشاعت القالة بأن كل المجتمعات الآن مجتمعات كفر ، وشرع من قالوا هذا القول يجمع كل فرد منهم حوله مجموعة قليلة العدد توافقه على معتقده ، وظنت كل مجموعة منهم أنهم وحدهم جماعة المسلمين ، وأن غيرهم إما كفار أو مجهولى الهوية والدين ، وإن رأوهم يصلون ويصومون ويشهدون أن لا إله إلا الله ، بل ويدعون إلى الإسلام ويجاهدون فى سبيل الله ما داموا لم يبايعوا أميرهم ويدخلوا فى عقيدتهم !! وظن أولئك أيضاً أن حقيقة الإسلام قد ضاعت منذ عصر الراشدين وإلى يوم ظهورهم هم ، حيث ظنوا أنهم فهموا من الإسلام وطبقوا منه ما لم يفهمه سلف الأمة ويطبقوا ، وقالوا إن الزمان استدار كهيئته يوم بعث محمد ﷺ مبشراً بهذا الدين ، فكما أنه بُعث فى أقوام من الكفار يدعون الهداية فى الدين ولم يكونوا كذلك ، فكذلك هم قد خرجوا فى كفر يدعون الإسلام وليسوا بمسلمين !! .

وكان لهذا الكتاب بحمد الله أثر بالغ فى قمع هذه الفتنة العمياء فقد عصم الله به كثيراً من شباب الجيل الإسلامى المعاصر ، وهدى الله به من شاء له الهداية ، والحمد لله على منه وتوفيقه .

وكذلك هدى الله بهذا الكتاب - والحمد لله وحده - خلقاً كثيراً ممن اكتفوا بالنسبة للإسلام فقط ولم يقيموا الإيمان الواجب والشريعة الواجبة ، فشرعوا يدخلون في الدين دخولاً حقيقياً .

وكنت أتمنى منذ أن كتبت أنه يسر الله لي أن ألحق به فصلاً هاماً ، وهو موقف المسلم من إخوانه المسلمين ، أعنى وجوب المولاة بين المؤمنين ، وكذلك موقفه من الكافرين على اختلاف مواقفهم من المسلمين ، أعنى وجوب البراءة من الكافرين ، وقد يسر الله أن ينزل هذا الفصل رسالة مستقلة بعنوان « **الولاء والبراء** » ، وقد جاء الوقت بحمد الله يسر الله فيه جمع هاتين الرسالتين في رسالة واحدة ، وبهذا يتضح السبيل لإخواننا في التمييز بين المسلم والكافر ، وحقيقة الإيمان وحقيقة الكفر ، وفي كيفية مولاة المسلم لأخيه المسلم ، وكيفية براءته من الشرك والكفر وأهله .

وعلى عادتي حاولت ما أمكنتني أن أكتب بأيسر عبارة مستطاعة لي ليفهم هذه الحقيقة أكبر عدد ممكن ممن يقرؤها .

هذا وأسأل الله سبحانه وتعالى أن ينفعنا بما علمنا وأن يقينا وإخواننا المؤمنين سبل الغواية وطريق المنتطعين الهالكين والمفرطين الضالين ، والحمد لله رب العالمين .

عبد الرحمن عبد الخالق

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

الباب الأول

الفصل الأول

أولاً : مدخل إلى الموضوع :

قبل عرض القضايا التي سيتحدد الحكم بعدها ، لابد أولاً من فهم مدلول هاتين الكلمتين : **الإيمان ، والكفر** ، ثم إرساء القاعدة المعلومة وهي : « التفريق بين الكفر والكافر ، وذلك أن الكفر قد يصدر قولاً أو فعلاً ممن لا يجوز أن نحكم عليه بالكفر » ، وسيرى القارئ بحول الله بياناً تاماً لهذه القاعدة بأدلتها .



الإيمان ما هو؟ وما حقيقته؟

لنفهم مدلول كلمة ما - وردت في القرآن أو السنة - لابد من معرفة
لمدلولها العربي أولاً ، ثم نتبع استعمال الشارع لها في أوضاعها المختلفة ، ولا
يجوز بتاتاً أن نجعل عرف الناس في زمان ما أو مكان ما - غير زمن التشريع -
حكماً على اللفظ ، وهذه الكلمة « **الإيمان** » من الكلمات التي لا يجوز
تفسيرها إلا بالمعاني التي أرادها الله ، وأرادها الرسول ﷺ ، وبهذا يتحدد معناها
الشرعي .

إذا تتبعنا وجوه استعمال هذه اللفظة في كتاب الله وجدنا أنها تدور على
قطبين أساسيين :

أ - الأول : التصديق .

ب - الثاني : العمل أو الالتزام بالعمل .

فمن أدلة المعنى الأول قول الله لإبراهيم عليه السلام عندما طلب منه أن يريه كيف
يحيى الموتى ﴿ قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنِ ﴾ ؟ ﴿ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾ (١) ،
وقوله تعالى حكاية عن إخوة يوسف الذين جاءوا أباهم عشاءً يبكون وقد حملوا
معهم قميص أخيه يوسف ملطخاً بالدم : ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا
صَادِقِينَ ﴾ (٢) ، أى بمصدق خبرنا فى أكل الذئب ليوسف ، وكذلك
قوله تعالى حكاية عن فرعون عندما أتاه الغرق وأيقن بالهلاك : ﴿ قَالَ آمَنْتُ

(١) سورة البقرة الآية « ٢٦٠ » .

(٢) سورة يوسف الآية « ١٧ » .

أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿١﴾ ، أي صدقت وأسلمت ، ولا يخفى أن « آمن » تتعدى إلى مفعولها بحرفى جر الباء واللام ، فأقول آمنت بالله أي صدقت بأسمائه وصفاته وأذعنت له ، وآمنت للرسول الذى يدعوننا إليه أي صدقت بخبره الذى يخبر به عن ربه ، ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا ﴾ أي بمصدقنا ، ومنه أيضاً قوله تعالى : ﴿ فَمَا آمَنَ لِمُوسَىٰ إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِ ﴾ (٢) ، أي ما صدق خبره بالخروج من مصر وإعزاز بنى إسرائيل وإهلاك الله لفرعون على يدى موسى إلا شباب وصغار من بنى إسرائيل .

وبهذا يظهر الشق الأول لمعنى الإيمان وهو التصديق بخبر الله وخبر رسوله ﷺ ، وقد جمع الرسول ﷺ أصول ذلك فى الحديث الصحيح وذلك عندما سأله جبريل عن الإيمان ، قال : « أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره » (٣) .

وأما الشق الثانى لمعنى الإيمان فهو العمل نفسه أو الالتزام بالعمل وأعنى بالعمل « عمل الإيمان » أى مجموعة الأعمال التى يسمى صاحبها مؤمناً ومجموعة المخالفات التى يسمى تاركها مؤمناً ، فمما ورد من القرآن قوله رداً على من قال من المسلمين : ما شأن إخواننا الذين ماتوا ولم يصلوا إلى الكعبة ؟ وذلك بعد أن حولت القبلة إلى الكعبة بعد بيت المقدس قال تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّن يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَقْبَيْهِ

(١) سورة يونس الآية « ٩٠ » .

(٢) سورة يونس الآية « ٨٣ » .

(٣) حديث جبريل المشهور ، رواه مسلم .

وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ
بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١﴾

قال العلماء ﴿إِيمَانَكُمْ﴾ أى صلاتكم ، أى وما كان الله ليضيع صلاتكم
السابقة إلى بيت المقدس لأنه هو الذى أمركم بها وكذلك قول الرسول ﷺ :
« الإيمان بضع وستون شعبة : أعلاها قول لا إله إلا الله وأدناها إمطة الأذى
عن الطريق » ^(٢) فقد سمي الرسول ﷺ هنا جميع أعمال الإسلام من
الشهادتين إلى أدنى عمل وهو رفع الأذى عن طريق المسلمين إيماناً .

وقد جاءت الآيات الكثيرة جامعة بين المعنيين وذلك فى وصف المؤمنين ،
ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا
وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ ^(٣)

وبهذه الآية يتحدد معنى الإيمان بشقيه فالإيمان هو التصديق بالله ورسوله
وعدم الشك فى ذلك والجهاد بالمال والنفس فى سبيل الله ، ولا شك أن الجهاد
يشمل ما دونه من أعمال الإسلام لأن الجهاد هو الذروة من أعمال الإسلام ،
فلا ينبعث للجهاد فى سبيل الله تارك للعمل الواجب كالصلاة والزكاة والحج
مثلاً ، وقول الله ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ يوحى بأن هناك من يدعى هذه
الدعوى بلا برهان ، وهم كاذبون فى دعواهم ، أو لم يتصوروا حقيقة الإيمان
تصوراً صحيحاً وظنوها مجرد إعلان باللسان ، والاية هذه نازلة فى قوم على هذا
النحو ، وكون هذه الآية بأسلوب الحصر ﴿ إِنَّمَا ﴾ يفيد أن من ليس كذلك

(١) سورة البقرة الآية « ١٤٣ » .

(٢) أبو داود والنسائى وابن ماجه ، ورواه البخارى بضع وستون .

(٣) سورة الحجرات الآية « ١٥ » .

ليس مؤمناً ، وانظر أيضاً إلى ما يشبه هذه الآية من كتاب الله :

قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ (٢) الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤﴾ ﴿ (١)

فوجل القلب أى خوفه وخشيته ، وزيادة الإيمان أى التصديق فى القلب وتأكيده ، والتوكل على الله ، كل هذا استجابة حسية يحسها القلب المؤمن ، ومعنى هذا أن الإيمان ليس مجرد تصديق خامل فى القلب وإنما هو تصديق مستجيب حى ، ثم يأتى بعد ذلك إقامة الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وهما عملان من أعمال الإيمان ويعقب الله على هذا بقوله : ﴿ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾ ﴿٤﴾ والآية قد جاءت هنا أيضاً بأسلوب الحصر ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ ﴾ ثم عقب بقوله ﴿ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ﴾ ليفيد بأن هناك إيماناً غير حق ، وإيماناً باطلاً ، وستعلم أن هذا الإيمان الباطل إما أن يكون دعوى بلا دليل عليها ، أو أنه تصديق بخرافة ووهم .

وبهذا نفهم أن الإيمان فى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ له معنيان :

الأول : هو تصديق خبر الله تعالى وإخبار رسوله ﷺ .

الثانى : هو الالتزام بالأوامر التى أمر الله بها هؤلاء المصدقين .

وهنا سنصل إلى هذا السؤال : هل يجوز أن نحكم بالإيمان لمن صدق

(١) سورة الأنفال الآية « ٢ - ٤ » .

بقلبه فقط ولم يلتزم بالعمل ؟ ، وبمعنى آخر هل يكون مؤمناً ناجياً من شهد أن لا إله إلا الله بقلبه ، ولكنه لم يعمل ما أمره الله به ؟ ولم ينته عما نهاه الله تعالى عنه ؟ .

والجواب على ذلك يتضح - إن شاء الله - بما يلي :

إن الفصل بين عقيدة القلب « تصديقه » وبين الإذعان والتسليم لأمر الله وفعل ما يطلبه سبحانه من المؤمن ، فصل لتقريب هذه الدراسة من الفهم ، وليس له في الواقع حدوث ولا ظل ؛ فإنه لا يتصور عقلاً وجود إنسان ما يسمع كلام الله يقول له : أى عبدى إن هناك يوم قيامة ، فيه سأحاسبك على أعمالك فإن أحسنت أدخلتك الجنة ، وإن أسأت أدخلتك النار ، ثم يقول رداً على ذلك : أى رب إنى أصدق كلامك ، وأومن بما تقول ، ولكنى أعتذر عن العمل بأوامرك لأننى كسول ...

وقد أوضح هذه المسألة الإمام ابن القيم - رحمه الله - حيث يقول :

لا يعقل إيمان رجل يعلم وجوب الصلاة ، ويسمع نداء الله تبارك وتعالى كل يوم وليلة من حياته يناديه : حى على الصلاة ، وهو لا يستجيب لهذا النداء مرة واحدة فى حياته ... ولقد كنت أضرب مثلاً لإخوانى على هذه الحقيقة فأقول لهم :

يا إخوة ! رأيتم لو أن قائلاً قال لنا ونحن جلوس الآن : إن هذا المكان تحيط به النار وإن لم تفرؤ الآن لحقت بكم وأهلكتكم ، أبقى منا أحد - يصدق هذا الخبر - إلا بادر بالخروج والهرب ؟ ، أو يعقل أن ترى بيننا إنساناً يقول لذلك النذير يا أخ لقد سمعنا مقاتلتك وفهمنا تحذيرك ، ولكننى أعتذر عن القيام من مكاني لأننى كسلان !! ، إذا وجد شخص بهذا الطراز فإنما هو

مجنون أو مكذب بالخبر ، ويستحيل أن يوجد عاقل يصدق هذا الخبر ، ويرد هذا الرد .

إن إيمان القلب وامتثال الجوارح ، أعنى الإذعان والمصارعة إلى فعل الأمور به قضية واحدة لا انفصال لها ، فإن وجد الإيمان في القلب فإن صاحب هذا الإيمان سيبادر فوراً إلى العمل والامتثال ، وهذا دليل عقلي واضح لا يمارى بعده إلا مقلد أعماه التقليد ، أو جاحد أو جاهل .

هذا وهناك أحاديث للرسول ﷺ يفهم منها للنظر البادئ أن إيمان القلب وتصديقه يؤهل لدخول الجنة بعد عذاب في النار لا يعلم أمده إلا الله ، وأنه لا يخلد في النار خلوداً أبدياً كخلود الكفار المكذبين ، وسأعرض لهذه الأحاديث في ختام هذه الرسالة إن شاء الله تعالى .

والمهم هنا هو إثبات أن تارك العمل مستحق للدخول في النار ، وهو من جملة المعاقبين قطعاً ، وأما مسألة الخلود فمسألة أخرى حقيقتها ثانوية ، وقد كان لسوء فهمها من جمهور المسلمين الأثر الأكبر في خروج طوائف كثيرة منهم من حقيقة الإيمان إلى الكفر وهم لا يشعرون .

فناقش أخى المسلم نفسك : هل أنت حقاً مؤمن بالله ؟ ، فإن كنت لا تؤدى ما فرض الله عليك فراجع إيمانك ، وسل نفسك دائماً هل أنت مؤمن بالجنة حقاً ؟ فإن كنت مؤمناً فلماذا تقعد عن طلبها ؟ ، وهل أنت مؤمن بالنار حقاً ؟ ، فإن كنت مؤمناً فلماذا تذهب بأقدامك إليها ؟ وهل أنت بعد ذلك مؤمن بالله الواحد الأحد ؟ فلم لا تسعى إلى مرضاته ؟ لم لا تحبه ؟ لم لا تطيعه ؟ .

واعلم أن رسول الله ﷺ لو أرادها من الناس كلمة لا امتثال بها ، لسارع

الناس إلى ذلك ، ولكنه أراد ما بعد الكلمة من امثال ، ولذلك أخذ العهود من الأنصار على النصره ، ومن المهاجرين على بذل المال وعلى الهجرة ، ومنها على الموت فى سبيل الله ، وأنه ما وعد كل أولئك إلا الجنة بعد كل هذا العمل والجهاد ، فهل يظن بعض ضعاف النفوس أن تكون لهم الجنة بمجرد كلمة يقولها أحدهم بلسانه ، لا يكلف النفس بعدها عناء فى ركعات وسجادات ، ولا يخرج من ماله قرش فى سبيل الله ، ولا يقول لله كلمة حق ، ويزعم بعد ذلك أن الجنة من نصيبه ، هيهات ... هيهات ... الإيمان عقيدة والتزام ، تصديق وعمل ، وليس هناك إيمان بغير هذا .

موضوع الإيمان وشرطه :

عرفنا أن الإيمان تصديق وعمل ، وأنهما لا ينفكان ، فإذا وجد التصديق وجد العمل ، وإذا انتفى التصديق انتفى العمل ، فما مضمون هذا التصديق ؟ ما موضوعه ؟ ما الأخبار التى يجب على المؤمن التصديق بها ؟ . هذا التصديق يشمل جميع ما أخبر به الله سبحانه وتعالى من أمور الغيب وكذلك ما أخبر به الرسول ﷺ .

ومن كذب الله فى جزء واحد مما أخبر به فقد نقض إيمانه ، وسيأتى بيان هذا - إن شاء الله تعالى - فى مناقضات الإيمان ، ولكن ليدخل المؤمن باب الإيمان لابد وأن يعتقد بأصول لازمة تتضمنها هذه الكلمة : « لا إله إلا الله محمد رسول الله » فما هذه الأصول اللازمة ؟ .

أ - أن يعتقد أن خالق هذا الكون ومسير أموره إله واحد أحد حتى قدير يتصف بصفات الكمال والجلال ويتنزه عن كل صفات النقص والعيب ، وأنه لم يشاركه فى خلقه أحد وليس له صاحبة ولا ولد ،

وإن كل ما سواه فهو عبد مقهور مربوب له ، سواء كان ملكاً أو رسّولاً ،
أو جنياً أو أى شئ آخر .

ب - أن يعتقد أنه لم يخلق هذا الكون سدى ولا عبثاً - لأنه تنزه عن اللعب
والعبث - وإنما خلقه لغاية ، وهذه الغاية هى قيام المؤمنين لربهم بالعبادة
والطاعة ، وأن الكافرين الذين لم يدعنوا لربهم ولم يؤمنوا به ملعونون
مطرودون من رحمته .

ج - أن يعتقد أن من حق الله تعالى أن ينظم ويشرع لخلقه ، لأنه هو الخالق
الموجد ، قال تعالى : ﴿ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ﴾ ^(١) ، فما دام أن الخلق
له فيجب أن يكون الأمر له ، فالتشريع فى جميع صورته حق لله تعالى
وحده ، والتعقيب على حكمه بالإلغاء أو الإبطال كفر به ونقض
للإيمان السابق .

د - أن يعبد الله وحده بما شرعه سبحانه من عبادات ، ويدعوه ويرجوه وحده ،
وأن لا يتخذ فى دعائه - بينه وبين الله - واسطة لأنه قريب يجيب دعوة
الداع إذا دعاه ، ويقبل التائبين ويحب المستغفرين ، ومن اتخذ إلى الله
واسطة ميتة يدعوها من دون الله فقد أشرك ، مهما كانت منزلة هذه
الواسطة .

هـ - أن يصدق بالبعث والجنة والنار وبكل ما قص الله من أخبار سالفة أو آتية
دون الرجوع فى ذلك إلى عقله وقياسه ، فما وافق عقله قبله وما خالفه
رده لأن هذا نقض للإيمان .

(١) سورة الأعراف الآية « ٥٤ » .

وذلك أن أعمال العقل فى شأن الإيمان يكون أولاً بالتعرف على صدق الرسول فيما يخبر به عن ربه ، فنحن نفتش عن الرسالة ونستقصى خبرها حتى نعلم يقيناً أن الرسول صادق ، فإن آماناً بصدقه أخذنا أخباره الغيبية بعد ذلك دون ردها إلى عقولنا ومفهومنا لأن العقل لا يفهم إلا الواقع المشاهد ، ويستبعد غير المؤلف المعتاد ، وإلا فما هى المعقولية والقياس بالنسبة للصرط الذى هو أدق من الشعرة وأحد من السيف ، ومع ذلك يمر المؤمنون عليه كالبرق وكالطرف وأجاويد الخيل والركاب ... وما المعقولية فى أن يدفن رجلان فى قبر واحد ، فيكون أحدهما فى روضة من رياض الجنة والآخر فى حفرة من حفر النار؟! .

هذه أصول عقيدة الإسلام الذى لا يعتد بإيمان أحد يخالف أصلاً منها ، وهذا هو المضمون لشهادة أن لا إله إلا الله ، والذى يجب على كل مسلم التصديق به ، وبهذا نكون قد عرفنا مضمون الشطر الأول من معانى الإيمان وهو التصديق ، فما مضمون العمل ؟ هل يجب الالتزام بكل أوامر الله تبارك وتعالى وأوامر رسوله ؟ أم ببعض دون البعض ؟ وما نوع البعض الذى فيه الالتزام ؟ وللجواب على هذه الأسئلة لابد من بيان أمور :

أولاً : فى كل عبادة عملية جانبان من الامتثال : الجانب الأول هو الجانب الاعتقادى ، والثانى هو التنفيذ أو الامتثال ، ومثال ذلك القتال : يجب اعتقاد فرضيته على كل مسلم ، ثم يجب تنفيذه إذا تعين على كل فرد معين أو جماعة معينة وذلك بشروط معروفة فى كتب الحديث والفقہ ، ولذلك يقول الرسول ﷺ : « من مات ولم يغز ، أو يحدث نفسه بغزو ، مات على شعبة من نفاق » ^(١) ، فتحدث النفس هو الجانب الاعتقادى ومعناه التهيئة

(١) مسلم وأبو داود والنسائى وأحمد .

النفسية اللازمة ، فيجب على كل مسلم اعتقاد وجوب القتال على مجموع الأمة بقوله تعالى : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ ﴾ (١) ، والقيام به عند تعيين ذلك .

وليس هذا فى شأن القتال وحده ، بل فى كل أمر واجب ، فإنه يجب على كل مسلم اعتقاد وجوبه أولاً ثم أدائه عملياً إذا لم يحل بينه وبينه عذر أو ضرورة شرعية ، وهذا الجانب الاعتقادى نفيه « كفر » وهو ما يسميه العلماء « الجحود » يقولون : من جحد وجوب الحج كفر ، أى من لم يؤمن أن الله فرض عليه الحج عند الاستطاعة فهو كافر .

ثانياً : والجانب الثانى هو التنفيذ وهو أداء العمل ذاته ، ويفرق العلماء بين ترك الجانب العملى « التنفيذ » كسلاً وبخلاً أو بعذر ما غير مقبول شرعاً كمن يترك الصوم تكاسلاً عن تحمّل مشقته ، ويترك الحج بخلاً ، ويترك القتال فى سبيل الله المفروض عليه خوفاً وجبناً ، يفرقون بين هذا وبين ترك العمل الواجب جحوداً ونكراناً ، فيعدون الأول عاصياً والثانى كفراً .

ولكن هناك عبادة واحدة فقط اختلف علماء المسلمين فى تركها كسلاً ، فقال قوم من أهل الحديث وعلى رأسهم الإمام أحمد ابن حنبل - رحمه الله - تاركها كسلاً كافر ، أيضاً للأحاديث المشهورة المعلومة فى كفر تارك الصلاة كقوله : « العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » (٢) ، والحديث الآخر : « بين المرء وبين الكفر ترك الصلاة » (٣) .

(١) سورة البقرة الآية « ٢١٦ » .

(٢) رواه الإمام أحمد وأهل السنن ، وقال الترمذى حديث صحيح إسناده على شرط مسلم .

(٣) رواه أصحاب السنن وصححه الترمذى .

وللآثار عن السلف : « كنا لا نعد عملاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة » . وعلماء آخرون يرون الصلاة كبقية الأعمال تاركها متكاسلاً أو محتجاً بأعذار غير شرعية - وليس في ترك الصلاة كلية عذر شرعى - يقولون عنه مسلم عاص ، ولا فرق بين ترك الصلاة الواجبة وترك غيرها من الأعمال الواجبة ، ويؤولون الأحاديث السالفة بأن المقصود تاركها جحوداً أو أنه كفر أقل من الكفر المخرج من ملة الإسلام ، فهو كفر معصية فقط .

والحق الذى لا غبار عليه فى هذه المسألة - إن شاء الله - أن تاركها كلية لا يتصور أن يكون من جماعة المؤمنين ، وسيفهم هذا من يفهم معنى الإيمان السابق بشقيه وأنه عقيدة وعمل ، وقد ذكرت ما أورده العلامة ابن القيم - رحمه الله - فى هذا الصدد ، إذ كيف نعتبر مؤمناً بالله وبالجنة وبالنار من يسمع هذه القوارع تفرعه بالكفر والعذاب وهو لا يستجيب لذلك ، ويعتذر عن الامتثال بمجرد أنه كسلان ، يستحيل عقلاً أن يكون أمثال هؤلاء من المؤمنين .

هذا وبقية العلماء والأئمة لا يمانعون فى كفر تارك الصلاة تبعاً للنص ولكنهم يأبون أن يسوى بالكافر مطلقاً الجاحد للتوحيد ، يرون أيضاً أن كفره يستحق عليه دخول النار ولكنه لا يخلد فيها أبداً خلود الكافر .

وعلى كل حال فإن عامة الناس وجهالهم الذين تركوا الصلاة متكلين على مجرد الاعتقاد بوجوبها إن فحصوا إيمانهم واختبروه ورجعوا إلى أنفسهم علموا أنهم لا يملكون من الإيمان شيئاً ، وأنهم مغرورون بأمانى كاذبة تشبه أمانى اليهود والنصارى فى دخول الجنة بمجرد الانتساب إلى الدين ، ويجعل عذاب الله - إن لحقهم ، وهو فرض ضعيف عندهم - إنما هو لأيام

معدودة ووالله ما أشبه هذا بقول الله تعالى عن اليهود : ﴿ وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٨٠) ﴿ (١)

وسيبقى الخلاف محصوراً - بشأن تارك الصلاة - في الخلود في النار أو عدمه ، والمسلم الذى يعول على مثل ذلك ساقط ضعيف إذ دخول النار وحده كاف ولو لدقيقة من الزمن ، بل عذاب الموقف وحده وهو خمسين ألف سنة كأيام الدنيا شيء عظيم وحده يجب أن يفر المؤمن منه .

ولعل من أعظم أدلة كفر تارك الصلاة وبقائه في النار زماناً لا يعلمه إلا الله ، هو أنه لم يرد له في الموقف عقوبة مطهرة كما جاء لتارك الزكاة مثلاً .

وخلاصة هذا الأمر أن العمل - بوجه عام - من لوازم الإيمان لأنه نصف معناه ، ويجب اعتقاد وجوب العمل الواجب واستحباب المستحب ، وتحريم الحرام وهكذا ... ثم فعل الواجب وترك الحرام ، وقد اتفق العلماء على أنه لا يكفر من ترك عملاً من أعمال الإسلام إلا الصلاة ، فقد قال يكفر بتركها كفراً مخرجاً من الملة - الإمام أحمد - ومن تابعه وطائفة أخرى من العلماء والسلف .

وبعد هذا البيان بشأن العمل الواجب سيكون الأمر واضحاً بشأن العمل المحرم ، فاعتقاد تحريمه واجب ويكفر من اعتقد بحلية الخمر والزنا والسرقة والقتل ، وهكذا سائر المحرمات المعلومة المنصوص عليها في كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ ، فمن أحل شيئاً من ذلك أو استحله لنفسه فهو كافر بإجماع المسلمين وليس لهذا مخالف ، ولا شك أن المطالبة بتحليل ما حرم الله كفر

(١) سورة البقرة الآية « ٨٠ » .

مخرج من الملة لأنه في حقيقته محاربة لدين الله وحرب له ، وتسفيه لقانون الله ونظامه وشريعته .

وهذا هو سر كفر مستحل الحرام إذ هو في حقيقته معترض على تشريع الله ، والاعتراض لا يصدر إلا عن مستصغر لأمر الله ، وهذا فيه نسبة النقص إلى الله وهو الكفر ، ومن فهم هذا الأصل عرف لماذا طرد الله إبليس من رحمته ولعنه بمجرد أن قال الله تبارك وتعالى : ﴿ قَالَ أَسْجُدْ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا ﴾ (١) ، لأن في هذا القول استصغاراً لأمر الله ، واعتراضاً على حكمته ، فكل من قال وماذا في الخمر حتى يحرمها الله !؟ ... أو قال : إن الزنا عملية طبيعية لا دخل للأخلاق والدين والتقاليد فيها ، فهو كافر كفر إبليس عليه لعنة الله وغضبه .

وهذا الأمر نفسه ينصرف إلى من أمره الله بعمل واجب فقال : لا أفعل ولا أذعن لأمر الله ، فما هذه الصلاة ؟ وما الزكاة ؟ ... بل إن مثال إبليس ألصق بها لأن إبليس كان مأموراً بواجب ولم يكن منهيماً عن حرام ، والأمران مستويان ، فإن حصل جحود الواجب وإنكاره فهو كفر ، وإذا حصل فعل الحرام واستحلاله فهو كفر ، وليس لهذا الأمر مخالف في علماء المسلمين والحمد لله رب العالمين .

هذا ولم يختلف علماء المسلمين في عدم تخليد فاعل معصية في النار إلا في قتل النفس المؤمنة ولم يطلق أحد من العلماء الكفر على فاعل ذلك وقولهم بالخلود في النار ، إنما كان لقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ (٢)

(١) سورة الإسراء الآية « ٦١ » .

(٢) سورة النساء الآية « ٩٢ » .

ولقد قال بعض علماء السلف بذلك ، والبعض يقول : أنه خلود لا تأييد معه أى مكث طويل يخرج بعده من النار جمعاً للآية والآيات الأخرى والأحاديث التى تبين أنه لا يخلد فى النار إلا الكفار فقط ، وأن من قال لا إله إلا الله فإنها تنفعه يوماً من عمره .

فإذا عرفنا أن الجانب الاعتقادى لازم لكل مسلم فى مسائل العمل ، وأعنى بالجانب الاعتقادى ما أوضحته آنفاً وذلك كاعتقاد وجوب الصلاة ، والزكاة والحج والقتال ، وتحريم القتل إلا بالحق ، والزنا والسرقه وشرب الخمر، وأنه ليس مسلماً من خالف هذا الاعتقاد ، بقى علينا أن نفهم كنه هذا الاعتقاد وأثره فى النفس ، أما هذا الاعتقاد فمعناه بالنسبة للصلاة مثلاً : أن يصدق بأن الله فرض عليه خمس صلوات فى اليوم والليلة ، وأن لا يجحد ذلك لا بقلبه ولا بلسانه ، فإن لم يصدق أو جحد فقد كفر ، وهذا أمر لا خلاف فيه بين علماء المسلمين والحمد لله رب العالمين .

فلنأت إلى أثر هذا فى النفس إذا تصورنا مسلماً يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، ويعتقد بوجوب خمس صلوات فى اليوم والليلة ، ويسمع الوعيد الشديد والتهديد العظيم على من فرط فى ذلك ... ألا يورث ذلك فيه سمعاً وطاعة ، اللهم نعم ... ومن قال بغير ذلك فقد أخطأ ، هب أنه تكاسل وغلبته أهواؤه يوماً ، ألا يورث ذلك فى قلبه حسرة وألماً ، ألا يتحرك قلبه خوفاً أن يكون مشمولاً مع جملة المعذبين الذين توعدهم الله بترك الصلاة ؟ اللهم نعم ... فإن لم يتحرك قلبه بحسرة ولا ندم ولا بخوف من عقوبة ، فكيف يسمى هذا مؤمناً بالله ؟؟ ، وهنا قد شهدنا له هذه الشهادة الجائرة وهو يصر على ترك الصلاة طيلة حياته حتى يلقي ربه الذى يؤمن به ، فليراجع إيمانه

رجل لا يؤدي الصلاة ، وليتق الله مؤمن يشهد بالإيمان لرجل يحكم رسول الله بكفره ، ويشهد الله بالعذاب له ، ويشهد كل عقل سليم أنه لا يجتمع الإيمان بالله ومعصيته المطلقة في قلب رجل أبداً .

وهذا الجانب الاعتقادي سيكون واضحاً أيضاً إن شاء الله في شأن المعصية فأول أمر يجب على المسلم تجاه المعصية أن يعتقد بحرمتها عليه ، فاعتقاد حرمة الزنا واجب ، ومن لم يصدق ربه في ذلك وكابره واستحل ما حرم فقد كفر . وهذا التصديق يوجب الحذر والخوف من مقاربة الإثم وفعل المعصية ، فإن غلبت الشهوة والطبيعة والهوى فسقط المؤمن وعصى ، فلا نقول كفر وإنما عصى ، ولكن استحق العقاب وعرض نفسه لسخط الله ، فإن كان مؤمناً بذلك تألم وخاف ، فإن لم يحصل خوف ولا تألم ، ولا تذكر بعقوبة الله فقد كفر ، ويستحيل عقلاً أن تتصور مؤمناً يشرب الخمر أو يزنى أو يفعل معصية ما تحت ظرف من الظروف ثم يمر الظرف ويعود إلى الصواب والرشد ، ولا يرد على قلبه سحابة من خوف الله ، ولا ألم مما جنت يدها ، ولا خوف أن يسأل عن ذلك غداً أمام مالك يوم الدين ، بل يمر في معصيته غير عابئ بشيء ، ولا مهتم لأمر ، جاشاً وكلاً أن يكون هذا من جملة المؤمنين ، ولقد وصف الله الإنسان الكافر بهذا الوصف فقال : ﴿ لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ (١) وَلَا أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ (٢) أَيْحَسِبُ الْإِنْسَانُ أَنْ لَنْ نَجْمَعَهُ عِظَامَهُ (٣) بَلَى قَادِرِينَ عَلَى أَنْ نُسَوِّيَ بَنَانَهُ (٤) بَلْ يُرِيدُ الْإِنْسَانُ لِيَفْجُرَ أَمَامَهُ (٥) يَسْأَلُ أَيَّانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ (٦) ﴾ (١)

(١) سورة القيامة الآية « ١ - ٦ » .

فالإنسان الذى ﴿ لِيَفْجُرَ أَمَامَهُ ﴾ أى يلوى فى فجوره غير عابئ بشئ هو المكذب بيوم القيامة ﴿ يَسْأَلُ أَيَّانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ﴾ أى يستبعد وقوع ذلك ، وما حمله على الانطلاق فى المعصية إلا الكفر بيوم القيامة ، فكيف يكون مؤمناً من ينطلق من معاصيه ولا يهتم يوماً ما بأنه مسؤول عما جنت يده ؟ ، ومع ذلك فلا نحكم بكفر على مرتكب المعصية ولا المداوم عليها ، لأن الندم الذى نشترطه له حتى يكون مؤمناً لا يطلع عليه إلا عالم السرائر ، ولكننا نقول لفاعل المعصية والمداوم عليها : إن لم تندم على فعلتك ولم يتحرك قلبك خوفاً من جريمتك فراجع إيمانك ، فإن كنت مؤمناً فلا بد أن تخاف العقوبة وإن كنت غير ذلك فلن تهتم لها ولن تأبه أخالفت أمر ربك أم لم تخالف .

هذا الذى قدمت هو مضمون الإيمان ولازمه ، فالعمل من لوازم الإيمان وهذا قول عامة السلف لهذه الأمة ، وأما الذين قالوا : « لا يستلزم الإيمان العمل ولا يضره معه معصية » ، فهم المرجئة الخلفيون الذين جعلوا الإيمان حقيقة مجردة لا واقع لها فى الحياة ولا ظل له فيها ، ولا أثر له فى النفس ، وقولهم ظاهر السقوط والبطلان ، فالفصل بين الإيمان بالله والانصياع لأمره والرضا بحكمه هو فى حقيقته فصل بين متلازمين ، وما أشبه قولهم بمن يقول : « الدين علاقة بين الإنسان وربه » ، يريدون بذلك فصل الدين عن واقع الحياة وإصلاح النفوس ، وهذا القول نفسه هو قول القائل « الدين لله والوطن للجميع » ، يريدون بذلك ترك أمر تنظيم لمجتمع حسب شريعة الله وعقيدة الإسلام .

أقول : هذه الأقوال جميعها تجتمع عند غاية واحدة ، وإن اختلف قائلوها شكلاً وموضوعاً ، وهى إفلات المجتمع وحياة الناس من عقيدة الإسلام وشريعته وهذا أمر خطير جداً ، فلينظر الداعون إلى الله أى منهج يسلكون؟ وأى عقيدة يحملون ؟ .

ويبقى فى هذا الفصل من هذه الرسالة الإجابة على هذا السؤال ، وما مقدار العمل الواجب واللازم لإظهار حقيقة الإيمان ؟ .
ولن نستطيع أن نذكر مقداراً محدداً للعمل اللازم وكمية منصوصاً عليها ، وذلك أن العمل الواجب يختلف باختلاف الظروف والأحوال والأشخاص ، والضرورات الشرعية ، فمقدار العمل الواجب المسموح به للمؤمن فى مجتمع ما يختلف قدراً وكيفية عنه فى مجتمع آخر ، ومقدار الضرورة التى تبيح المحظور تختلف مع الشخص الواحد فى حالة عن حالة ، فهل يجوز أن نلزم مسلماً يعيش فى مجتمع كافر يحارب الإسلام أن يظهر إسلامه ويعلنه ويؤدى الشعائر فى وقتها ، وقد يتعرض فى سبيل ذلك إلى الطرد والإبعاد والحرمان من دراسته ، وهل يكون هذا الحكم ، أعنى السماح لهذا الشخص بإخفاء عقيدته وإيمانه ، هو الحكم لشخص آخر يعيش بين كفار لا يعادون الإسلام ولا يتعرضون لمن يخالفهم فى دينهم وعقيدتهم ؟ ! .

إن مقدار العمل اللازم للإيمان سيحدده الظروف والمجتمع وحكم المؤمنين المخلصين الذين يقبل الله شهادتهم كما قال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ (١) ، وقد أخبر الرسول أن هذه الأمة شهادتها عند الله مقبولة ، فقد حُملت جنازة فأثنى عليها المؤمنون خيراً ، فقال رسول الله ﷺ : « وجبت » ... قالوا : ما وجبت يا رسول الله ؟ قال : « حُملت جنازة فأثنتم عليها خيراً فقلت وجبت أى الجنة ، وحُملت جنازة فأثنتم عليها شراً فقلت وجبت أى النار ، أنتم

(١) سورة البقرة الآية « ١٤٣ » .

شهداء الله في أرضه» (١)

وهذا الحديث بالطبع لا يقتضى الحكم بالكفر والإيمان كحكم نهائى ، لأن التقييم الأخير إنما هو لله سبحانه وتعالى العليم بالسرائر ، ولكنه شاهد على أن العمل الظاهر غالباً ما يدل على الاعتقاد الباطن ، ولذلك صوب رسول الله ﷺ الحكم بشهادة المؤمنين .

ولن يستطيع مجموع المؤمنين فى مجتمع ما تكفير رجل لا يؤدى شيئاً من الشعائر إلا إذا أعرب لسانه أنه ترك هذا استنكافاً لأمر الله عز وجل وعلواً عليه ، وحتى الصلاة التى لا يعتد بإيمان رجل لا يؤديها لوقتها فإن تكفير تاركها مرتبط دائماً بإقامة الحجة عليه وذلك لا يكون إلا بعد علمه بالآيات والأحاديث فى شأن تارك الصلاة .

وخلاصة هذا الأمر أننا لا نملك كمية محددة من الأعمال يلزم بها من يقول لا إله إلا الله ويكفر تاركها ، وذلك كما قلت لاختلاف الظروف والمجتمعات اختلافاً بيناً فى زماننا ، ولكن هناك حكم المؤمنين المخلصين فى كل مجتمع على أنفسهم وعلى غيرهم ، وهذا الحكم مقبول عند الله بوجه عام ، ولا يجوز أن يحكم على شخص تارك العمل بمقتضى لا إله إلا الله إلا بأن يعرب لسانه أنه ما ترك العمل إلا استنكافاً لأمر الله وعلواً عليه .

وعلى كل هناك قضيتان لا بد من الفصل بينهما :

أ - القضية الأولى : قضية حقيقة الإيمان والكفر .

ب - القضية الثانية : تطبيق هذه القضية ، أعنى الحكم على

(١) البخارى ومسلم والترمذى وغيرهم .

شخص ما أو مجموعة ما بالكفر ، والحكم لشخص ما أو مجموعة ما بالإيمان ،
ونحن ما زلنا بصدد القضية الأولى وهي بيان حقيقة الإيمان وحقيقة الكفر ،
وأما القضية الثانية فلها شروط وآداب وحيثيات سنتعرض لها في فصل آخر من
فصول الرسالة ، والمهم هنا إثبات أن العمل من شروط الإيمان ، وأن تحديد
الكمية غير وارد لما بينت آنفاً ، ولا يقدر هذا في اشتراط العمل .



الفصل الثاني

نواقض الإيمان

عرفنا فى الجزء السالف مضمون الإيمان وأنه تصديق الله عز وجل فيما يخبر فيه عن نفسه وصفاته وملائكته وكتبه ورسله وقضائه وقدره واليوم الآخر ، كل ذلك على النحو الذى بينه سبحانه أو بينه رسوله صلوات الله وسلامه عليه ، وعرفنا شرط الإيمان وهو العمل بشقيه : العمل الواجب الذى يجب أن يسارع المؤمن إليه ، والعمل المحرم الذى يجب على المؤمن الفرار منه والبعد عنه ، والذى يجب أن نعرفه أيضاً ، أنه على قدر ثبات مضمون الإيمان وظهور حقيقته فى النفس يكون تحقيق شرط الإيمان وهو العمل ، فالملتزمون العاملون بأوامر الله هم الصادقون فى دعوى الإيمان ، والمفراطون المخذولون هم الكاذبون الغاشون لأنفسهم ، فإذا قد ظهرت لنا حقيقة الإيمان على هذا النحو وجب علينا أن نعرف أن هذه الحقيقة لها نواقض تنقض عراها ، وتعزى صاحبها منها ، فالرجل قد يتصف بحقيقة الإيمان التى أسلفت القول فيها ، ولكنه يرد على قلبه اعتقاداً ما ، أو يعمل عملاً ما ، فإذا به خارج عن حقيقة الإيمان داخل فى إطار الكفر ، فما هذه الأقول والأعمال التى تخرج صاحبها عن حقيقة الإيمان إلى الكفر والعياذ بالله ؟؟ ...

والجواب : أن حصر هذه الاعتقادات التى يكفر بها صاحبها يخرج بهذه الرسالة عن حجمها المقدر لها ، ولذلك سأورد الأصول من ذلك ، والقصد بحول الله هو بيان الحق فى هذه المسألة الخطيرة التى نحن بصدددها ، وقبل

الإجابة على هذا السؤال لابد من فهم هذه المقدمة :

إن الإيمان حقيقة كلية لا تقبل التجزئة ... إنه حقيقة كلية يندرج تحتها فروع كثيرة ، ومع ذلك فإنخراج فرعية واحدة من قضايا الإيمان وجعلها هو كفر ببقية القضايا والمسائل والفروع الأخرى ، والأدلة على هذه المقدمة مشهورة واضحة في كتاب الله تبارك وتعالى ، قال تعالى : ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ (١)

وقال عز وجل : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴾ (١٥٠) أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿١٥١﴾ (٢) .

فهذه نصوص واضحة صريحة على أن الإيمان والالتزام يجب أن يكون كلياً غير منقوص ، وهاتان الآيتان وإن كانتا في شأن اليهود إلا أن العبرة بعموم لفظها ، ولا شك أن ما يعيبه الله على قوم يعيبه علينا إن فعلنا مثلهم ، فالآية الأولى - آية البقرة - بشأن عمل ، والثانية - آية النساء - بشأن الاعتقاد .

ففي الأول : عاب الله على اليهود في المدينة انقسامهم ومخالفة بعضهم للأوس وبعضهم للخزرج ، ولقد كانت تشب الحروب بين الفريقين وفيقتل اليهودى الموالى للخزرج اليهودى الموالى للأوس ، ويساعد عليه عدوه ويخرجه من داره والعكس أيضاً ، فإذا وضعت الحرب أوزارها اجتمع رؤساء اليهود من

(١) سورة البقرة الآية « ٨٥ » .

(٢) سورة النساء الآيات « ١٥٠ ، ١٥١ » .

كلا الفريقين وجمعوا الأموال أوفادوا الأسرى ، وداووا الجرحى من كليهما ،
فأنزل الله في شأن ذلك : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا
تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ ﴾ (٨٤) ثم أنتم هؤلاء
تقتلون أنفسكم وتخرجون فريقاً منكم من ديارهم تظاهرون عليهم بالإثم
والعدوان وإن يأتوكم أسارى تفادوهم وهو محرم عليكم إخراجهم أفتؤمنون
ببعض الكتاب وتكفرون ببعض فما جزاء من يفعل ذلك منكم إلا خزي في
الحياة الدنيا ويوم القيامة يردون إلى أشد العذاب وما الله بغافل عما تعملون
﴿ ٨٥ ﴾ (١)

وأما الآية الثانية : فهي رد على اليهود بشأن تصديقهم بنبوة موسى
وكفرهم بنبوة محمد وعيسى صلوات الله وسلامه عليهم جميعاً وهذا تفريق
بين الله ورسله ، والشاهد من سرد هذه الأدلة بيان أن قضية الإيمان قضية كلية
لا تقبل التجزئة ، وسيزاد هذا الأمر وضوحاً وبيانا عند التمثيل لكل ناقض من
نواقض الإيمان على حده .


أما السبب في أن الإيمان ينتقض بانتقاض فرد واحد وقضية واحدة من
قضاياه فهو أن الطعن في مسألة من العقيدة طعن في العقيدة كلها ، فالذى
يعتقد بأن الله هو الحكيم العليم قد آمن ، فإذا ظن هذا أن هناك عملاً من
أعمال الله قد خلا من الحكمة أو جاء على مقتضى الجهل فقد كفر بإيمانه
السابق ، والذى اعتقد بأن الله هو الرحمن الرحيم فقد آمن فإن ظن أن الله
يعذب إنساناً بغير استحقاق ، ويظلم أحداً من الناس فقد أزال إيمانه السابق بأن

(١) سورة البقرة الآية ٨٤ ، ٨٥ .

الله هو الرحمن الرحيم ، والذي يكفر برسول واحد فهو كافر بالرسول جميعاً ، لأن مرسل الرسل جميعاً واحد هو الله سبحانه وتعالى ، فتعصب إنسان ما لرسول تعصباً يحمله على الكفر بغيره هو طعن في مرسل الرسل نفسه وهو الله سبحانه وتعالى والكفر بالملائكة مثلاً بتكذيب الله ومن كذب الله فقد كفر .

ومن هذا القبيل أيضاً استحلال المعصية إذ هو الله تبارك وتعالى ، أنا لا أَرْضِي حكمتك ولا أَرْضِي حكمتك في تحريم هذا الأمر والواجب أن يكون حلالاً ، وهذا رد لكل إيمان سابق إن كان قد سبق إيمان ، وكذلك الأمر بالنسبة للمستكبر عن الطاعة فبيان حاله أنه يقول لا أذعن ، ولا أفعل لأن أمرك هذا خال من الحكمة وعار عن العلم ، وهذه معصية إبليس - عليه لعنة الله - فقد امتنع عن أمر الله تكبراً واتهاماً لهذا الأمر بالخلو عن الحكمة والعلم ، وبهذا لم يصبح الأمر مجرد معصية وإنما أصبح قدحاً في علم الله وحكمته وذمماً لأمره ، وهذا ناقض لكل إيمان سابق وعمل صالح سالف .

وبهذا التمهيد أرجو أن يكون الأمر جلياً واضحاً في تطبيق هذه القاعدة على بعض فروعها التي سأعرض لذكرها بحول الله وإعانتة ، وليس القصد في عرض هذه الفروع الناقضة للإيمان هو الاستقصاء ، ولكنه التمثيل فقط لتتضح هذه القاعدة ، وسأعرض بالذات لما يكثر عليه الخلاف والجدل في زماننا ، وما يختلط فيه الحق والباطل والله أسأل الهداية إلى سواء الصراط .



كيف ينتقض الإيمان ؟

حقيقة الإيمان تدور حول الإيمان بذات الله وصفاته الكريمة ، وكل مسائل الإيمان وقضاياه تلتقى بهذه الحقيقة الأولى ، الإيمان بالله العظيم الرب الخالق الرحمن الرحيم الملك المهيمن العزيز الجبار الذى خلق الخلق لحكمة عظيمة والذى لا يظلم ولا يعترى ذاته أى نقص من نوم أو غفلة أو ضعف أو مرض والقائم على كل نفس بما كسبت ، والرقيب على كل شئ الذى لا تخفى عليه خافية ، والذى خلق ما يشاء ويختار ويفعل ما يشاء ويحكم ما يشاء ويقضى ما يشاء ، ويأمر بما شاء وينهى عما شاء لا معقب لحكمه ولا راد لقضائه ، وما الإيمان بالملائكة إلا فرع من الإيمان بالله ، فالملائكة هم جنده ، وكذلك الرسل الإيمان بهم فرع عن الإيمان به ، لأنهم رسله والقائمون بدعوته ، وكذلك الشأن فى كتبه فهى قانونه وتشريعه وكلامه ، وكذلك اليوم الآخر فهو اليوم الذى ضربه سبحانه وتعالى موعداً لخلقه من الإنس والجن لفصل القضاء بينهم ، فالإيمان باليوم الآخر فرع عن الإيمان بالله وكذلك كان التكذيب بهذا اليوم كفراً بالله ، وما القضاء والقدر إلا فعله وتصريفه سبحانه وتعالى ، ولذلك كان الاعتراض على القضاء والقدر بصورة مباشرة نقضاً للإيمان بالله ، وسيأتى لأمر هذا الاعتراض تفصيل فى مكان آخر إن شاء الله تعالى .

وبهذا تتضح الصورة الكلية للإيمان وأنه ليس أجزاء مفرقة مبعثرة نستطيع أن نأخذ منها ما شئنا ونترك ما شئنا ونبقى بعد ذلك مؤمنين . كلا ، إن قضية الإيمان لا تتجزأ ومسائله تنبع جميعها من الإيمان بالإله الواحد سبحانه

وتعالى ، فلذلك كان الاعتراض أو الرد أو التكذيب لمسألة من مسائله وقضية من قضاياها ككفر بالأصل الأصيل وهو « لا إله إلا الله » ونقضاً لها .

فالمكذب بعذاب القبر مثلاً ، أو الصراط الموصوف في الأحاديث الصحيحة أنه أدق من الشعرة وأحد من السيف وأنه جسر مضروب على جهنم يجوز عليه المؤمنون بأعمالهم ، وبأن بعض الكفار يحشرون على وجوههم يوم القيامة ، يسيرون عليها ، هو في الحقيقة أمره مكذب بقدرة الله عز وجل ولا يفيد إيمانه السابق بقدرته المشاهدة في الدنيا ، ولذلك لما سأل أحد الصحابة رسول الله ﷺ كيف يحشرون على وجوههم يا رسول الله ؟ ، قال ﷺ : « إن الذي أمشاهم على أرجلهم في الدنيا قادر أن يحشرهم على وجوههم في الآخرة » (١) .

فرد صلوات الله وسلامه عليه الأمر إلى القدرة الإلهية التي يؤمن بها المؤمن في الدنيا ، وقس على ذلك كل تكذيب أو رد مسألة من مسائل الإيمان ، ويجب أن يكون هذا الأمر واضحاً أيضاً بالنسبة لمسائل التشريع ، فالاعتراض على شعيرة ما من شعائر الإسلام هو في حقيقته اعتراض على المشرع سبحانه وتعالى وهذا هو الكفر ، فمن قال مثلاً عن السعي بين الصفا والمروة : امرأة سعت بين جبلين من جبال مكة وما شأننا نحن بهذا !!؟ ، هو في حقيقته معترض على المشرع سبحانه وتعالى ، وقد سمعت أن بعض الحجاج من المسلمين في زماننا يقول بذلك بل وبأكثر منه كالاعتراض على الطواف وتقبيل الحجر الأسود ، ورمى الجمار ، ولا شك أن هذا الاعتراض على هذه المناسك هو كفر بحكمة المشرع وعلمه سبحانه وتعالى ، وهذا هو الكفر المخرج من الملة

(١) رواه البخارى ومسلم والترمذى وأحمد .

والعياذ بالله ، فالاستهزاء بإعفاء اللحية أو الصلاة أو الحجاب الشرعى للمرأة أو المسجد أو الكعبة أو الرسول هو كفر بالله تبارك وتعالى ، فكل ما ينسب إلى الله من أمر ونهى وذات والاستهزاء به والاعتراض عليه كفر ونقض للإيمان .

وأعنى بالذات ما ينسب إلى الله من شىء كالكعبة والمسجد والمصحف ، فالاستهزاء بالمسلم لإسلامه كفر ، ولا يتأتى هذا من مسلم أبداً ، قال الله تعالى عن الكفار : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ (٢٩) وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ (٣٠) ﴾ (١) .

والشاهد أن كل ما ينسب إلى الله قد كرم والاستهزاء به استهزاء بمن كرمه وأعزه ، ومن شرع له الطريق الذى يسير فيه .

ومن هذا الباب أيضاً معاداة المؤمن لأجل تدينه وفتنته ليرجع عن دينه هذا كفر وصد عن سبيل الله تبارك وتعالى ، لأن الأصل أن يحب المؤمن لإيمانه ويقدم لإحسانه ، فإذا عادى شخص ما المسلم لأجل تمسكه بدينه ، ولاعتصامه بكتاب ربه وسنة نبيه فقد كفر وصد عن سبيل الله تبارك وتعالى ، أى جمع بين جريمتين ؛ الكفر وصد عن سبيل الله تبارك وتعالى ، أى جمع بين جريمتين ؛ الكفر إحداهما والعياذ بالله ، والسبب فى هذا أن عداوة المسلم لأجل تدينه هى فى حقيقتها عداوة لدين الله ، ومن عادى دين الله فقد عاداه ، وعدو الله هو الكافر ، وأما المؤمن فإنه ولى الله لأن الله يقول : ﴿ اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ (١) ، وأما معاداة المؤمن لأجل شىء آخر فليس بكفر ، فمن عادى مؤمناً فى خصومة ما على دنياه أو جاه فهى معصية لا يكفر بها .

(١) سورة المطففين الآيات « ٢٩ - ٣٠ » .

(٢) سورة البقرة الآية « ٢٥٧ » .

وأرجو بهذا البيان أن أكون قد أوضحت الصورة الكلية لحقيقة الإيمان وكيف أنها تنتقض بانتقاض إحدى جزئياتها .

والله أسأل أن يعصمني وإخواني المؤمنين من أن ننقض إيماننا ، وأن يرزقنا تكميل هذا الإيمان حتى نلقاه سبحانه وتعالى وهو موفور كامل ، وهذا أوان بيان بعض هذه النواقض على شىء من التفصيل وسأذكر ما يكثر فيه الوقوع - ولا حول ولا قوة إلا بالله - وما يكثر حوله الجدل والخلاف .

أولاً : الاعتراض على حكمة التشريع :

لما خلق الله سبحانه وتعالى آدم ، وأسكنه الجنة ، أخبره سبحانه وتعالى أنها وطنه ، ولما عصى آدم وأهبطه الله إلى الأرض كانت فترة حياته عليها وحياة ذريته فترة اختبار وابتلاء يكون ثمرته العودة إلى الجنة لمن جاز هذا الاختبار بنجاح ، ليدخل الجنة عن جدارة واستحقاق ، والمصير إلى الجحيم لمن عطل القوى التي آتاها الله إليه ، ولمن نسى التكريم الذي خلق من أجله .

والاختبار والابتلاء إنما هو بالأمر والنهي ، قال العلماء من السلف في قول الله تبارك وتعالى : ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴾ (١١٥) ﴿^(١)﴾ ، قالوا : عبثاً أى سدى لا تؤمرون ولا تنهون .

وهذا الأمر والنهي هو التشريع سواء كان فى العبادات أم المعاملات أم الأخلاق ، فإذا كان مقصود الخلق هو الابتلاء بالأمر والنهي فإن التشريع فى هذه الصورة يصبح واجباً ملزماً ، وفرضاً لا يجوز مخالفته لأنه غاية فى ذاته من خلق الخلق ، وقد تولى ربنا بنفسه سبحانه وتعالى أمر هذا التشريع وقال : ﴿ إِنَّ

(١) سورة المؤمنون الآية « ١١٥ » .

الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴿١﴾ ، وقال تعالى : ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ ﴿٢﴾ .
وعندما وضع الله التشريع للبشر على ألسنة رسله فقد أنزل ذلك بعلمه
وحكمته فهو العليم سبحانه وتعالى بما يصلح الناس وما يفسدهم .
وبهذه المقدمة نعلم أن الاعتراض على التشريع اعتراض على واضعه ومنزله
سبحانه وتعالى ، وهذا كفر ، ومن المعلوم قطعاً أن « لا إله إلا الله » تقتضى
الشهادة لله سبحانه وتعالى بالخلق والأمر ، فمن أقر بالخلق فقط وجرّد الله
سبحانه وتعالى من الأمر وقال : للبشر أن يشرعوا لأنفسهم ما يرونه صالحاً
لحياتهم فقد كفر وأشرك ، بل لا إله إلا الله معناها لا خالق ولا معبود ولا إله
يطاع أمره وينفذ حكمه إلا الله سبحانه وتعالى ، ولا يفيد بالطبع الإقرار العام
بحق الله عز وجل فى التشريع ، ونفى الحكمة عن جزئية واحدة من تشريعه لأن
الرب تبارك وتعالى ليس محلاً للنقص والغفلة ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴾ ﴿٣﴾ ،
ولا يتأتى من فعله شىء خارج عن الحكمة سبحانه وتعالى ، فالاعتراض على
جزئية من جزئيات التشريع هو اعتراض على المشرع سبحانه وتعالى ، وقد عرفنا
حكم ذلك .

وقد حدث فى المجتمع المسلم الأول فى مكة شىء من هذا ، فنزلت
المفاصلة والحكم الصريح فى ذلك ، كان هذا عندما نهى سبحانه وتعالى عن
أكل الميتة ، وكانت العرب تأكلها ، ألقى الشيطان فى نفوس أتباعه شبهة
ليمزق بها المجتمع المسلم الناشئ فقال لهم : سلوا محمداً عن الشاة تصبح ميتة

(١) سورة الأنعام الآية « ٥٧ » .

(٢) سورة الأعراف الآية « ٥٤ » .

(٣) سورة مريم الآية « ٦٤ » .

من قتلها ، فقال رسول الله ﷺ : الله ، فقال المشركون : ما تقتلونه أنتم بأيديكم تقولون عنه حلال مذكى وتأكلونه ، وما يقتله الله تقولون عنه ميت حرام وتنهون عنه ، أنتم أفضل من الله ؟ ، وانطلت هذه الشبهة الصغيرة على بعض النفوس الضعيفة فأنزل الله بيان الأمر قال تعالى : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفَسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لِيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾ (١٢١) ﴿ (١)

فجعل سبحانه وتعالى طاعة المشركين فى جزئية من التشريع شركاً به سبحانه وتعالى وذلك أنه اعترف بحق غيره فى التشريع ، واعترض على حكم الله سبحانه وتعالى ، وهذا أمر واضح ظاهر والحمد لله .

وقد فشى فى أواسط المسلمين اليوم ترديد شبه أعداء الإسلام ، فنقلوا واعتقدوا ما بثوه من اعتراض على تشريع الله ، ولا يكاد اليوم يخلو حكم شرعى من أحكام الإسلام إلا ونسمع الاعتراض عليه وأظهر ذلك تعدد الزوجات ، والطلاق ، والرق ، وحد السرقة ، وحكم القصاص ، وحد الزنا ... إلخ وترديد من يشهد أن لا إله إلا الله لمثل هذه الاعتراضات دون فهم ووعى ، لحكم ذلك أمر خطير ، واعتقاد انتفاء الحكمة من هذه الشرائع والأحكام والحدود كفر بالله تبارك وتعالى .

وهذا الأمر أعنى كفر المعترض على التشريع أشد وضوحاً فيمن ينكر الشريعة جملة ، ويرى أنها لا تسائر نظام حياة الناس ولا تناسب رقيهم وتطورهم المادى ، فهؤلاء خارجون عن الإسلام سواء كانوا مسلمين قبلاً أو لم يسبق

(١) سورة الأنعام الآية « ١٢١ » .

لهم إيمان وشهادة .

ولكن أرجو أن يعلم أن الاعتراض قد يصدر أحياناً من مسلم يفاجئه الحكم ولا يرى الحكمة منه مباشرة ، ولا يخرج بهذا عن الإسلام إلا بعد أن يبين له فلا يرجع إلى الله ، ولا يفى إلى أمره عز وجل .

ومن ذلك ما صدر عن سعد بن عبادة رضي الله عنه عندما سمع ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا ﴾ ^(١) ، أمكدا أنزلت يا رسول الله ؟ ، فقال رسول الله ﷺ : يا معشر الأنصار ، ألا تسمعون ما يقول سيدكم ؟ ، فقالوا يا رسول الله : لا تلمه فإنه رجل غيور ، والله ما تزوج امرأة قط إلا بكرأ ، وما طلق امرأة قط فاجترأ رجل هنا أن يتزوجها من شدة غيرته ، فقال سعد : والله يا رسول الله إني لأعلم أنها لحق وأنها من الله ، ولكنني قد تعجبت أني لو وجدت لكاعاً قد تفخدها رجل لم يكن لي أن أهيجه ، ولا أحركه حتى أتى بأربعة شهداء ، فوالله إني لا أتى بهم حتى يقضى حاجته ، ثم أنزل الله تبارك وتعالى ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ ﴾ ^(٢)

والشاهد في سوقى لهذا الحديث أن أبين أنه يحصل للمسلم أحياناً الاستفسار في صورة الاعتراض على حكم الله ، ولا يكون هذا مخرجاً له عن الإسلام .

وقد حدث مثل هذا لعمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما اعترض على صلح

(١) سورة النور الآية « ٤ » .

(٢) رواه أحمد . « سورة النور الآية « ٦ » .

الحديبية الذي أبرمه الرسول ﷺ مع المشركين ، ورأى عمر رضى الله عنه أن فيه انتقاصاً لحق المسلمين ورضاً بالذنية بالدين ، ثم جاء الأمر على خلاف ظنه ورأيه فكان صلح الحديبية أعظم فتح فى الإسلام ، والشاهد فى هذا أيضاً أنه جابه الرسول وأبا بكر بالإنكار والاعتراض ولم يكن ذلك خروجاً منه عن دائرة الإسلام رضى الله عنه وأرضاه .

وخلاصة الأمر أن الاعتراض على الشريعة إذا أصبح عقيدة يعتقدها صاحبها ويطعن بها فى حكمة التشريع كان هذا مخرجاً له عن دائرة الإسلام ، ولا يختلف هذا الأمر - أعنى الاعتراض على حكمة التشريع - عن الاعتراض على ما شرع الله لنبيه ورضى له ، فالاعتراض على ما أباح الله لرسوله ﷺ من مباح كالزواج بأكثر من أربع ، وأخذ الخمس من المغنم وغير ذلك مما اختص به صلوات الله وسلامه عليه ، تعتبر طعناً فى الرسالة وإتهاماً لاختيار الله للرسول ﷺ ، وإتهام اختيار الله كفر به سبحانه وتعالى ، ومما يجرح القلب حزناً على مسلمى اليوم اعتراضهم على ما أباح الله لرسوله ﷺ ، فهل هؤلاء مسلمون؟! .

وخلاصة هذا الأمر أن موقف المسلم من تشريع الله عز وجل هو الرضى والتسليم « سمعنا وأطعنا » هذا شعار المسلم دائماً ولا بأس أن يسأل عن الحكمة ويتلمسها ، لأن ظهور حكمة التشريع تزيد المؤمن إيماناً ، وتقوى صلته بربه جل وعلا ، وشتان بين أن يكون هناك تلمس لحكمة التشريع وبين أن يكون هناك اعتراض على حكمة التشريع ، فدأب المسلم دائماً أن يتلمس حكمة الله فى تشريعه للعباد ، وقد نص سبحانه وتعالى على الحكمة فى معظم تشريعاته ، ودأب الكافر الاعتراض والاستهزاء بتشريع الله تبارك وتعالى ،

قال تعالى : ﴿ وَيَلْ لِكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٧﴾ يَسْمَعُ آيَاتِ اللَّهِ تُتْلَىٰ عَلَيْهِ ثُمَّ يَصِرُ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا فَبَشِيرُهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٨﴾ وَإِذَا عَلِمَ مِنْ آيَاتِنَا شَيْئًا اتَّخَذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٩﴾ م ﴿١﴾

ثانياً : الحكم بغير ما أنزل الله عز وجل :

ما دام أن الله سبحانه وتعالى قد أنزل تشريعه لعباده ليلتزموا به ، وأنه لم يخبرهم سبحانه وتعالى في الأخذ به أو تركه وإنما فرض هذا وألزمه ، وأخبر سبحانه أن هذا هو المقصود من خلقهم حتى لا يكون خلقهم عبثاً ولا هملاً ، فإن مقتضى الإيمان به هو تنفيذ أمره ونهيه ، فإذا كان معنى لا إله إلا الله ، لا مطاع طاعة مطلقة إلا الله ولا مشرع للناس في شئون حياتهم إلا الله ، أقول مادام أن أمر الإيمان كذلك فإن هذا الأمر ينتقض بالتعالى عن أمره والخروج عن حكمه ، وإبطال شريعته والحكم بغيرها ، وقد نص الله هذا على هذا الأمر في كتابه بنصوص صريحة واضحة ، قال تعالى : ﴿ وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ (٢)

وكان هذا تعقيباً على اليهود الذين أرادوا إبطال حكم الرجم الثابت في توراتهم وذلك بسؤال الرسول عن هذا الحكم لعله يفتى بخلافه أو بحكم أخف من الرجم فيكون لهم مندوحة عند الله في زعمهم في التنصل من هذا الحكم ، قال تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوُا اللَّهَ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ

(١) سورة الجاثية الآيات « ٧ - ٩ » .

(٢) سورة المائدة الآية « ٤٤ » .

لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿٤٤﴾ (١)

وها أنت ترى أن الله سبحانه وتعالى قد ختم الآية - وإن كانت في شأن اليهود - بحكم عام يشمل كل أمة لها رسالة وتشريع ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ « فمن » صيغ العموم وهي تعم كل من اتصف بهذه الصفة .

وهناك سؤال معروف : هل يعد كافراً كل من حكم في قضية ما بحكم غير حكم الله تبارك وتعالى ؟ .

والجواب : على ذلك أن هناك صوراً ثلاثاً لهذا الأمر :

الأول : أن يحكم بغير ما أنزل الله معتقداً أن ما حكم به هو الأفضل ، وهذا كفر بإجماع المسلمين ولا مخالف لذلك .

الثانية : أن يحكم بغير ما أنزل الله معتقداً أن ما حكم به متساوٍ مع حكم الله ، وأن هذا مثل هذا ، وهذا أيضاً كفر بالإجماع لأنه يساوى الله بخلقه ، كما قال تعالى : ﴿ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾ (٢) .

الثالثة : أن يعتقد أن حكم الله هو الخير هو الحق ، وكل حكم يخالفه مرجوح باطل ، ولكنه يحكم به بدافع من شهوة ، أو رشوة ، أو منصب أو غير ذلك ، وهذا الذى قال فيه ابن عباس - رضى الله تعالى عنهما - « كفر دون كفر » أى كفره لا يخرججه من ملة الإسلام ومن جماعة المسلمين .

وبهذا يكون الحكم واضحاً فى شأن الذين يجعلون شريعة الله على قدم المساواة مع شريعة أنفسهم أو من يتبعونهم من الكفار ، وفى شأن الذين يصفون

(١) سورة المائدة الآية « ٤٤ » .

(٢) سورة الأنعام الآية « ١ » .

حكم الله بالرجعية والجمود والتخلف عن مسابرة الزمن .

وثمة نقطة هامة فى هذا الصدد أحب بيانها حتى لا تلتبس الأمور وهى أن اجتهاد الأئمة والفقهاء فى عصر ما لا يعتبر حكماً لله تبارك وتعالى ، وإنما حكم الله هو نص كتابه ، وحديث رسوله ﷺ فقط ، وما سوى ذلك معرض للصواب والخطأ لأنه اجتهاد والمجتهد يصيب ويخطئ وأما حكم الله فلا يخطئ أبداً سبحانه وتعالى .

فلا يعد مخالفاً لحكم الله تبارك وتعالى وخارجاً عنه من خالف شيئاً من أقوال الأئمة والفقهاء ، وإنما يعتبر كذلك من خالف النصوص الصريحة الواضحة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ .

ثالثاً : الاستهزاء بالمسلم لإسامه ، ومعاداته لتدينه :

قد يغفل كثير من الناس عن هذا الحكم فيعتقدون - كما بينت سابقاً - أن الاستهزاء بشعيرة من شعائر الإسلام كفر ، والاستهزاء بالمسلم ليس كفراً ، وهذا أمر يحتاج إلى بيان وتفصيل :

١ - الاستهزاء بالمسلم قد يكون لصفة خلقية « بفتح الخاء وإسكان اللام » أو لخلق يتصف به ، أو لتصرف أو سلوك ما ، وهذه معصية ليست كفراً ، قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (١١) ﴾ (١)

(١) سورة الحجرات الآية « ١١ » .

فجعل الله تبارك وتعالى هذه الافعال فسقاً ﴿ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ
الإِيمَانِ ﴾ أى بئس اسماً يطلق على الرجل أن يسمى فاسقاً بعد أن كان
مؤمناً .

ولكن ليكن معلوماً أن الاستهزاء بالصفات الخلقية والتي لا تدخل لإنسان
فيها قد يجر إلى الكفر لأن اختلاف الألوان والأشكال والألسنة من مراد الله
تبارك وتعالى ، بل ومن آياته ، قال تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ
وَإِخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالَمِينَ ﴾ (٢٢) (١) .

٢ - وقد يكون الاستهزاء بالمسلم من أجل إسلامه فيستهزأ به لتمسكه
بشعيرة من شعائر الإسلام ، أو لعمله عملاً من أعمال الإيمان ، وهنا ينصرف
الاستهزاء إلى الدين ويكون هذا العمل كفراً ، وقد وصف الله الكفار فإن هذا
هو دينهم مع المؤمنين ، قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا
يَضْحَكُونَ ﴾ (٢٩) وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ (٣٠) وَإِذَا انْقَلَبُوا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ انْقَلَبُوا
فَكَهِينَ (٣١) وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوا إِنَّ هَؤُلَاءِ لَضَالُّونَ (٣٢) وَمَا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَافِظِينَ
﴿ (٣٣) ﴾ (٢) .

فهؤلاء المجرمين يضحكون من المؤمنين ويستهزئون بهم ويتغامزون إذا مروا
عليهم ، ومع ذلك يرجع كل مجرم إلى منزله فرحاً فخوراً بنفسه وكأنه لم
يعمل جريمة يحاسب عليها ، ثم إنهم يصفون المؤمنين بالضلال ، وما أشبه
هذا بقول مجرمي زماننا عن المؤمنين « إنهم معقدون ، رجعيون، نسوا حياتهم ،

(١) سورة الروم الآية « ٢٢ » .
(٢) سورة المطففين الآيات « ٢٩ ، ٣٣ » .

ضيعوا شبابهم ، لا يستمتعون بمتع الحياة ولذائذها المبدولة ... » ، قال تعالى :
﴿ وَمَا أُرْسِلُوا عَلَيْهِمْ حَافِظِينَ ﴾ (٣٣) ﴿ ، أى ما جعلنا هؤلاء المجرمين محصين
لأعمال المؤمنين ولا قائمين عليهم .

ثم تأتى الصورة الثانية : صورة الآخرة حيث يكون أهل الإيمان فى العلو
والرفعة فى الجنات ، وأهل الإجرام فى النار والجحيم ﴿ فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ
الْكَفَّارِ يَضْحَكُونَ ﴾ (٣٤) على الأرائك ينظرون ﴿ (١) ، ومثل هذه الايات
قوله تعالى : ﴿ زَيْنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا
وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ (٢١٢) ﴿ (٢) .

وخلاصة هذا الأمر : أن الاستهزاء بالمسلم لإسلامه كفر لأنه فى حقيقته
استهزاء بالإسلام ، والإستهزاء بالإسلام هو طعن فى واضعه ومنزله سبحانه
وتعالى ومعلوم ماذا يعنى هذا ، وبهذه المنزلة معادلة المؤمن لتدينه ، فالعداوة مع
مؤمن لشأن ما من شؤون الحياة وأعراضها إن كانت بحق فليس فى هذا شىء
وإن كانت بباطل فهى معصية ، وأما عداوته من أجل تدينه وتمسكه بالإسلام
فهى كفر لأنه محاربة لدين الله ومحادة له ، وصد عن سبيل الله ، فكثير من
الناس - ولا حول ولا قوة إلا بالله - يكون الشخص محبباً إليهم محبوباً لديهم
، إذا كان موافقاً لأهوائهم تابعاً لشهواتهم ، وما كاد يهتدى ويلتزم طريق الله
تبارك وتعالى حتى يلاقى العداوة والبغضاء ممن كانوا له أصدقاء وهذا أمر خطير
جداً نعوذ بالله منه ، فإذا بلغت هذه العداوة مبلغ فتنة المسلم عن دينه ،
وصده عن سبيل ربه فقد بلغت المنزلة منزلة الكفر ، قال تعالى فى وصف

(١) سورة المطففين الآيات « ٣٤ ، ٣٥ » .

(٢) سورة البقرة الآية « ٢١٢ » .

الكافرين : ﴿الرَّ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ (١) اللَّهُ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَوَيْلٌ لِلْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ (٢) الَّذِينَ يَسْتَحِبُّونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ (٣) ﴿ (١)

فقد وصف الله الكفار هنا بوصفين : الأول حبهم للدنيا عن الآخرة ، والثاني : صداهم عن سبيل الله ورغبتهم أن يظل طريقه سبحانه وتعالى معوجاً للسالكين فيه حتى ينصرف الناس عنه ، وينفض الناس منه ، وقد توعدهم الله سبحانه وتعالى بالويل لذلك ، فكيف بالذين يمارسون هذا الصد عن سبيل الله بتجنيد أجهزة الدولة ومقومات الأمة لذلك ؟ ، وقد رأيت في صحيفة تصدر في بلاد عربية إسلامية هذا الخبر « صدر في أستانبول قرار يقضى بأن لا تسير المرأة محجبة في شارع عام ، أسوة بعربات الكارو والحمير » انتهى .

أهناك صد عن دين الله أبلغ من هذا ؟ وانظر إلى فعل الصحفي الخبيث : « أسوة بعربات الكارو والحمير » فليس بالطبع في القرار الصادر هذه العبارة وإن كان القرار في ذاته كفراً ، ولكن الصحيفة ترددها لتشفي الصدور المقرحة أن ينشر دين الله وتصد أي امرأة مسلمة أن تتزيا بزى الإسلام ، فالصد عن سبيل الله عز وجل بأي صورة من الصور ، كفر بالله تبارك وتعالى لأن المؤمن يفرح إذا انتشر دين الله وعلت كلمته والكافر ليس كذلك ، ومن أبلغ الأمور صدأ عن سبيل الله الاستهزاء بالمسلم لإسلامه ، وذلك أن المبتدى في أمر الإيمان قد ينصرف عنه إذا قابل استهزاء الناس وسخريتهم ، وأبلغ من ذلك فتنه وتعذيبه

(١) سورة إبراهيم الآية « ١ - ٣ » .

ليرجع عن عقيدته ، فويل للمجرمين الذين يعذبون المسلمين ويفتنونهم عن دينهم ويصدونهم عن سبيل الله ، ومن زعم أن أولئك ليسوا بكفار فقد جهل وكابر وعاند فما الكفر إذن إن لم تكن فتنة المؤمن عن دينه كفراً ؟ .

رابعاً : موالاتة أعداء الله :

العقيدة الواحدة والتشريع الواحد تفرضان على المؤمنين الالتزام بوحدة جامعة وأخوة لازمة لا يكمل إيمان فرد فيها إلا بأن يحب لأخيه ما يحب لنفسه ، فالعقيدة الواحدة إيمان واحد بالله سبحانه وتعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، والشريعة الواحدة تفرض الوحدة والمحبة ، وتنفي الفرقة والخلاف فى كل صورة من صورها ، فمن الوقوف فى الصلاة صفواً واحداً بين يدي الله إلى إزالة الأذى من طريق المسلمين نجد الرغبة فى الالتحام والقرب والأخوة ، فأدنى عمل فى الإسلام وهو رفع الأذى عن طريق المسلمين يشعر بالحب والقرب من المسلم لإخوانه ومجتمعه ، وهكذا الزكاة والصيام والحج يكاد أن يكون المقصد الأول من كل ذلك بعد عبادة الله تبارك وتعالى تحبيب المسلم من أخيه المسلم ، وربط المسلمين بأخوة جامعة ، ووحدة عجيبة ، هذه الوحدة والأخوة يصبح السعى فى تفريقها وتمزيقها جريمة من الجرائم تصل إلى الكفر فى بعض صورها ، وتكون معصية وإثماً وظلماً فى صور أخرى مخففة لا تصل بالعقيدة أعنى استحلال الفرقة والخلاف ، فإن استحلال تفريق المسلمين وإذهاب وحدتهم كفر مخرج من الملة بلا خلاف .

وإذا فهمت هذه المقدمة جيداً يصبح الوصول إلى الحكم الآتى سهلاً ميسوراً ، فما المقصود بولاية المسلم لأعداء الله .

الولاية فى لغة العرب تطلق على النصر والتأييد والإعانة ، ويقال : فلان

ولى لفلان وموال له أى مؤيد وناصر ، والله ولى الذين آمنوا ناصرهم ومؤيدهم
ومعينهم ... وأولياء الله الذين يقومون بنصره سبحانه وتعالى كما قال الله عز
وجل : ﴿ إِنْ تَنْصَرُوا لِلَّهِ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾ (١) ، وعلى هذا المعنى
يكون اتخاذ أعداء الله أولياء يعنى اتخاذهم أنصاراً ومؤيدين تنصرونهم
وينصرونكم ، وتؤيدونهم ويؤيدونكم ، والأصل فى هذا قول الله تبارك وتعالى :
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ
وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ (٥١) (٢) .

فهذه الآية نص صريح فى النهى عن اتخاذ اليهود والنصارى أولياء والحكم
على من فعل ذلك من المسلمين بأنه منهم أى يهودى أو نصرانى ، وسمى الله
من يفعل ذلك ظالماً لأنه يضع الولاية فى غير محلها ، فبدلاً من أن يوالى الله
ورسوله والمؤمنين يوالى أعداء الله من اليهود والنصارى ومن على شاكلتهم ،
ولكن ثمة تفصيل فى أمر الولاية ، وهذا التفصيل ينقسم إلى قسمين :

أ - القسم الأول : بحسب حالة اليهود والنصارى ووضعهم .

ب - القسم الثانى : بحسب نوع هذه الولاية والتأييد .

فأما القسم الأول :

فإن من اليهود والنصارى وغيرهم محاربين معادين لله ورسوله والمؤمنين ،
وهؤلاء لا علاقة مع أمة الإسلام بهم إلا العداوة والحرب ، وقد نزلت الآيات
فى شأن جماعة من هذا القبيل وهم حلفاء عبد الله بن أبي بن سلول من

(١) سورة محمد ﷺ الآية « ٧ » .

(٢) سورة المائدة الآية « ٥١ » .

اليهود الذين أراد الرسول تأديبهم لخيانتهم فاستشفع ابن سلول فيهم ، ونهاه الرسول عن ذلك ونزلت الآية السابقة فى هذا الشأن ، فلا يجوز بحال موالاة المحاربين لأمة الإسلام سواء كانت هذه الحرب مباشرة أى بأنفسهم أو غير مباشرة أى بمساعدتهم لأعداء الإسلام ، وجميع أنواع الولاية من حب ونصر وتأييد وإعانة مرفوضة مع هؤلاء ، ومن فعل فقد انتقل من معسكر المسلمين إلى معسكر الكافرين .

وأما غير المحاربين منهم وهم المحايدون المستأمنون فى بلاد الإسلام أو القاطنون فى غيرها الذين لا يحاربون المسلمين بأنفسهم ولا بمساعدتهم لغيرهم فهؤلاء يجوز أن يكون بين المسلمين وبينهم نوع من ولاية نص الله تبارك وتعالى عليها بقوله : ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ (٨) ﴿١﴾

وهذا البر المسموح به والإقسط غير الولاية التى نهانا الله تبارك وتعالى عنها وأخبر أنها خروج من الإسلام إلى اليهودية أو النصرانية ، وبهذا يظهر لنا معنى الولاية المسموح بها - إن صح هذا التعبير - من الولاية التى نهانا الله تبارك وتعالى عنها .

وأكبر الإثم وأعظمه فى هذا الأمر هو ولاية المسلم للكافر على أخيه المسلم ، أعنى أن يعاضد المسلم الكافر ضد إخوانه المسلمين ، هذه ولاية الكفر المخرجة من الإسلام والعياذ بالله ، لأنها بمثابة الحرب للإسلام والمسلمين ودين

(١) سورة الممتحنة الآية « ٨ » .

الله عز وجل ، وكم يمارس مثل هذا ضعاف النفوس من الحكام رغبة في أن يحفظ عليهم أعداء الإسلام مناصبهم وكراسيهم ، إلا أنها مناصب زائلة ، وأنها لحسرة وندامة عليهم يوم القيامة .

وخلاصة هذا الأمر : هو أن المسلمين أمة واحدة يكون ولاء كل مسلم لها، وقلبه معها ويده ولسانه وسلاحه معها ، ولا يجوز أن يصرف شيء من ذلك لأعداء الإسلام ، فمن فعل غير ذلك فقد انتقل من معسكر الإسلام إلى معسكر الكفر شاء أم أبى .

انظر كيف يقسم الله الناس إلى معسكرين لا ثالث لهما :

قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ ﴾ (١)
وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَيْنَا مِنْ حَقِّ رَبِّهِمْ
كَفَرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ ﴾ (٢) ذَلِكَ بِأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ وَأَنَّ
الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِنْ رَبِّهِمْ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ لِلنَّاسِ أَمْثَالَهُمْ ﴾ (٣) (١) .

ثم يعقب بعد هذا التقسيم للناس بقوله تعالى : ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا
فَضْرِبُوا الرِّقَابَ حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فَإِمَّا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى
تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾ (٢)

إن هذا الانفصال بين أمة الإسلام وأمة الكفر الداعية إلى الكفر المحاربة للمسلمين واجب ولازم لاستمرار هذه الدعوة وبقاء هذه الرسالة ، فإن لم يكن في الأوطان والدول فليكن أولاً في العقيدة والشعور ولا بد ، وبغير هذا لا يكون هناك إسلام .

(١) سورة محمد ﷺ الآيات « ١ - ٣ » .

(٢) سورة محمد ﷺ الآية « ٤ » .

خامساً : الرضا بفشو المنكر وانتشاره :

يقول الرسول ﷺ : « ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب ، يأخذون بسنته ، ويقتدون بأمره ، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون ، فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن ، ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن ، ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن ، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل » (١) .

هذا الحديث نص على أن من مستلزمات الإيمان إنكار المنكر بإحدى وسائل الإنكار السالفة وهي اليد ، ثم اللسان ، ثم القلب ، وإنكار المنكر باليد معناه إزالته بالقوة ، وأما باللسان فمعروف ، وأما إنكار المنكر بالقلب فهو كراهيته وبغضه وبغض فاعليه وكراهيتهم ، وهذه الصورة الأخيرة التي هي أدنى صور الإنكار لا تعرض المؤمن للأذى وهي أقل مستويات الإيمان ، ومفهوم هذا الحديث أن الذي لا ينكر المنكر ولا يبغض أهله فليس بمؤمن ، لقول الرسول ﷺ : « ليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل » .

وهذا نص صريح واضح ، ومعلوم أنه لا يخرج من النار من في قلبه إيمان أقل من هذا ، لأنه لا أقل من هذا ، وعلى هذا يكون الراضون بفشو المنكر وانتشاره كفاراً فاقدى الإيمان وإن زعموا أنهم من المسلمين ، فكيف بمن يبارك المنكر ويحبه !!؟ .

فكم ممن ينسب إلى الإسلام اليوم يحب ويرضى وبارك أن تتعري النساء في الأسواق والمجتمعات العامة ، وأن يتم اختلاط الرجال بالنساء على هذه

(١) رواه مسلم .

الصورة ليمتع نفسه بالمتاع الحرام ؟ ، وكم منهم من يسب المجتمعات الإسلامية المحافظة ويستهزئ بها وبأهلها ويتهمهم بالرجعية والتأخر وشتى نعوت النقص والتحقيق ؟ ، وكم من هؤلاء من يفرق إذا نودى فى الناس بوجوب تحكيم كتاب الله تبارك وتعالى ، وغاية فرقه وخوفه أن تختفى هذه الشهوات المحرمة ، وتغلق الخمارات والبارات وتختفى اللذائذ الرخيصة !! ، وهؤلاء هم الذين شرحوا بالكفر صدراً ، وضائق صدورهم أن يذعنوا للإسلام ديناً ودولة ، ومجتمعاً نظيفاً طاهراً والحكم على هؤلاء بأنهم مسلمون حكم ظالم جاهل يصدر ممن لم يعرف ما الإسلام وما رسالته وما غايته فى الحياة والناس .

فليراجع كل مؤمن إيمانه ولينظر هل اختار حقاً دين الله منهج حياة وغاية وجود ، فيضع نفسه فى صف المسلمين محبباً لعقيدتهم راضياً بشريعتهم كارهاً للكفر بكل صورته ومظاهره وللمنكر بكل أشكاله ، وهذا هو الإيمان .

وفى معنى حديث هذا الباب الحديث الآخر عن أبى سعيد رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان » ^(١) .

ومعنى أن إنكار المنكر بالقلب أضعف الإيمان أنه ليس إيمان وراء هذا ، وأما السبب فى ذلك فهو أن الإيمان يستلزم حب شريعة الله تبارك وتعالى ، والرغبة فى تحكيمها ، وأن تكون كلمته هى العليا ، وكلمة الذين كفروا السفلى ، فإذا لم يتحرك القلب تجاه المعصية فيبغضها ويبغض أهلها ، فمعنى هذا أنه قد رضى بالمنكر والرضا بالمنكر إقرار له ، ومعنى هذا الانسلاخ من دين

(١) رواه البخارى ومسلم والترمذى وغيرهم .

الله تبارك وتعالى ومضادة الإيمان به ، فإذا انضاف إلى الإقرار والرضا والحب والمتابعة ، والإشادة والمباركة فقد اجتمعت جريمتان :

كفر وصد عن سبيل الله تبارك وتعالى ، لأن محبة المنكر أن يفسد الرغبة في أن يسود الباطل ، إنما هو الرغبة في أن تكون كلمة الله دون كلمة الكفر ، وهذا نقيض الإيمان الذي يستلزم العمل لتكون كلمة الله هي العيا وكلمة الذي كفروا السفلى .

وهذا الأمر يحتاج من كل مسلم إلى مراعاة وعناية فائقة ليخلص قلبه من كل حب لغير شريعة الله ، ومن كل هوى يناقض دينه سبحانه ، والله المستعان .



الفصل الثالث

الكفر، ماهو وما حقيقته ؟

الفرق بين الكفر والكافر :

فى الصفحات السابقة - عرفنا بحول الله - حقيقة الإيمان ولازمته ، وهو العمل ، وما ينقض هذا الإيمان ويذهب به ، وقد تردد فى هذه الرسالة اسم الكفر كثيراً ، ولا شك أننا نعلم أن الكفر الآن هو الخروج عن الإيمان والانسلاخ منه ، وهذا هو المعنى الحقيقى لمعنى الكفر .

والكفر لغة معناه الستر والتغطية ، العرب تسمى الليل كافراً لأنه يستر الأشياء ويخفيها ، وتسمى الفلاح كافراً لأنه يغطى الحب فى التراب ، ومن هذا المعنى قوله تعالى : ﴿ اَعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ﴾ (١) .

ومعنى الكفار هنا الزراع ، والسبب فى تسمية الخارج عن الإيمان كافراً أنه يرى أدلة التوحيد ، وما يدعو به إلى الإيمان بربه جل وعلا ، ثم يصر مستكبراً على باطله وكفره ، انظر كلام الله عن إمام الكافرين فى الأرض فرعون الذى ترك الإيمان بالله جحوداً ونكراناً لا جهلاً ، قال تعالى على لسان موسى لفرعون : ﴿ قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا فِرْعَوْنُ مَثْبُورًا ﴾ (١٠٢) ﴿ (٢) .

(١) سورة الحديد الآية « ٢٠ » .

(٢) سورة الإسراء الآية « ١٠٢ » .

أى لقد علمت يا فرعون أن الله تبارك وتعالى خالق السموات والأرض هو الذى أنزل ما شاهدته من الآيات كالعصا واليد لتبصر أنت وقومك ، وتعلموا أننى رسول الله من الله عز وجل ، وكذلك أخبر سبحانه وتعالى عن قوم فرعون أنهم علموا الحق ولكنهم كذبوه وزاغوا عنه ، قال تعالى : ﴿ وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴿١٤﴾ ﴾ (١) ، أى تيقنت أنفسهم أن الآيات التى جاء بها موسى هى آيات الله حقاً وصدقاً ، ولكنهم جحدوا أى : أنكروا وكابروا وردوا الحق عن علم وبصيرة ، وكذلك أخبر سبحانه وتعالى عن كفار العرب الذين كذبوا رسول الله ﷺ حيث قال عنهم : ﴿ قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزَنُنَا الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾ (٢) .

ومعنى هذا كله أن الكفر شرعاً هو رد الحق بعد معرفته ، ومعنى هذا أن الذى يرد الحق جهلاً أو يفعل شيئاً من الكفر جاهلاً ظاناً أنه من الإسلام ، وأنه فعل ما لا يضاد الإيمان ، فليس بكافر حتى تقوم الحجة عليه ويعلم الحق فيرده على النحو المبين سابقاً فى تعريف الإيمان ومستلزماته ونواقضه ، وكذلك لا يكون كافراً من يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، ثم يفعل مناقضاً للإيمان جاهلاً به غير عالم أنه مخرج له من الإيمان ، فإن علم ورد وكابر وجحد فقد كفر والعياذ بالله .

وقد فعل بعض الصحابة شيئاً من هذه المناقضات للإيمان عن جهل بحكمها ، فأنكر عليهم الرسول إنكاراً شديداً ولم يخرجهم من الإيمان ،

(١) سورة النمل الآية « ١٤ » .

(٢) سورة الأنعام الآية « ٣٣ » .

فغن المقداد بن الأسود رضي الله عنه أنه قال : قلت يا رسول الله : إن لقيت رجلاً من الكفار فقاتلني ، فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة ، فقال : أسلمت لله أفأقتله يا رسول الله بعد أن قالها ؟ ، قال رسول الله ﷺ : « لا تقتله » ، قال : فقلت يا رسول الله إنه قطع إحدى يدي ، ثم قال ذلك بعد أن قطعها أفأقتله ؟ قال رسول الله ﷺ : « لا تقتله ، فإن قتلته فإنه بمنزلك قبل أن تقتله ؟ ، وأنت بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال » ^(١) ، والمعنى أنك بذلك تقتل مؤمناً وتصبح كافراً ، ولهذا لما قتل أسامة بن زيد رجلاً قال لا إله إلا الله في غزوة من الغزوات عنفه الرسول ﷺ تعنيفاً شديداً وظل يردد عليه قوله : « قال لا إله إلا الله وقتلته ؟ ... » حتى أن أسامة ليقول : تمنيت أني أسلمت يومئذ أي لم أكن أسلمت قبل ^(٢) .

والسبب في ذلك أن أسامة كان جاهلاً بهذا الحكم والقاعدة الشرعية المعروفة هي أن المؤاخذة لا تكون إلا بعد العلم ، قال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ (١١٥) ^(٣) ، أي أن المسلم لا يعتبر ضالاً إلا إذا عرف الحق ثم زاغ منه وكابر ، وهذه الآية نزلت تعقيباً على عتاب الله لرسوله والمؤمنين الذي استغفروا لأقربائهم الذي ماتوا على الشرك ، قال تعالى : ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلِيَا قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ (١١٣) وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا

(١) رواه البخارى ومسلم وأبو داود وأحمد .

(٢) رواه البخارى ومسلم وأحمد .

(٣) سورة التوبة الآية « ١١٥ » .

إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾ ﴿١﴾

فقرر سبحانه وتعالى في ختام هذا الحكم هذه القاعدة الشرعية العظيمة ، وهي أن المؤاخذة دائماً بعد العلم ، وهذا من فضل الله ورحمته فله الحمد ، ويشبهه مسألة أسامة ما جاء على بعض السنة المسلمين مما يعتبر شركاً ، ومعلوم أن الشرك مناقض للإيمان كما قال أحدهم للرسول ﷺ : ما شاء الله وشئت فقال : « أجعلتنى لله نداً ؟ قل ما شاء الله وحده » (٢) ، فرده إلى الحكم وعلمه إياه ، وما قاله بعض مسلمة الفتح عندما خرج بهم الرسول ﷺ إلى هوازن ومروا على شجرة للمشركين كانوا ينوطون « يعلقون » بها سيوفهم ليلة المعركة زاعمين أن من فعل ذلك لاقى النصر فى معركته ، فقالوا : يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط ، فقال رسول الله ﷺ : « الله أكبر إنها السنن » قلتم والذى نفس محمد بيده ، كما قال بنو إسرائيل لموسى : ﴿ اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ ﴾ (٣) ، وذلك أن النصر من الله فكيف يرتجى النصر بتعليق السلاح فى شجرة تهب البركة والنصر؟! إنه الشرك والشاهد أن الرسول ﷺ لم يقل لهم كفرتم وأبطلتم إسلامكم السابق ولا بد لكم من إسلام جديد ، وإنما بين لهم أن هذا العمل شرك وذلك ليحذروا هذا مستقبلاً .

(١) سورة التوبة الآيات « ١١٣ - ١١٥ » .

(٢) رواه أحمد .

(٣) رواه أحمد والترمذى ، « سورة الأعراف الآية « ١٣٨ » .

وهذه الأدلة وغيرها كثير نستفيد منها أنه يجب أن نفرق دائماً بين الكفر والكافر ، فالكفر أعمال وأقوال ومناقضات للإيمان قد يصدر بعضها جهلاً من المسلمين ، فلا يجوز والحالة هذه الحكم عليهم بالكفر ، بل يجب تعليمهم أن هذا العمل كفر أو شرك أو مناقض للإيمان ، وذلك ليحذروه مستقبلاً ، فمن آمن وأذعن فقد تمسك بإيمانه ، ومن كابر فقد انتقل من الإيمان إلى الكفر والعياذ بالله ، وأما الكافر فهو الذى ظهرت له أدلة الإيمان فجحدها وأنكرها ، وعلم الحق فزاغ عنه ورده والعياذ بالله .



الفصل الرابع

العرف الكاذب

أخى المسلم ، أرجو أن تكون قد جمعت فى قلبك الآن الصورة الحقيقية التى يجب أن يكون المسلم عليها ، وعرفت الصورة الحقيقية التى يتصف بها الكافر حتى تصدر أحكامك بعد على نور وبصيرة .

ولتعلم أخى المسلم أن السبب فى جهل المسلمين هذه الحقائق الأولية فى عقيدة الإسلام ، هو من جراء العرف الكاذب ، فما هذا العرف ؟ ولماذا كان كاذباً ؟ .

العرف : هو ما يقبله الناس بوجه عام ويتعارفون عليه ، وهو خاضع دائماً لما يسود فى المجتمع من أفكار وآراء وثقافات وعقائد ، ولقد سادت مجتمعاتنا الإسلامية عقيدة عامة أن من قال لا إله إلا الله كان مسلماً ، وهذه العقيدة فى أساسها سليمة صحيحة ، لكن انظر ما طرأ عليها من التغيير والتبديل :

أ - لقد كانت هذه العقيدة تعنى الإيمان بالإله الواحد خالق الكون ومدبر شؤونه ، والذى له الطاعة المطلقة والخضوع الكامل ، والخروج من معسكر الشرك إلى معسكر الإيمان عقيدة وتشريعاً وحباً وعاطفة فيكون ولاء المسلم لدينه وعقيدته وأهل دينه ، ولا شك أن المسلمين كانوا يتفاوتون فى مقدار تطبيق إلتزامات هذه العقيدة ، فكان بعضهم يتهاون فى القطاعات أو يقارف المنكرات والمعاصى ، ولكنه محافظ على الأصل السابق .

ب - ابتدأت العقيدة الناصعة الواضحة تضعف فى النفوس ، وينشأ فى المسلمين أجيال يرثون الإسلام وراثه فيحملون أسماء إسلامية ويتكلمون لغة القرآن العربية ، وينسبون إلى اسم الإسلام ويضعف لديهم مفهوم « لا إله إلا الله » فلا يدركون منه إلا أنه « لا خالق إلا الله » أو « لا موجود إلا الله » وابتدا يظهر فيهم - بفعل المؤثرات المختلفة - الشرك بكل صورته ومظاهره من عبادة القبور ودعائها بل والأشجار والأحجار ، ثم جاء فصل تشريع الإسلام عن حياتهم وإقرار شريعة الكفر فى بلادهم فنشأ فيهم من تحمس لذلك ، ووصف شريعة الإسلام بالجمود والرجعية وأنها تستحيل على التطبيق فى مجتمع الذرة والصاروخ ، والعجب بعد ... أنهم يقولون لا إله إلا الله بل ويمارسون الصلاة والزكاة والصوم والحج .

ومنهم من يخوض مستهزئاً بالمسلمين وخاصة أهل الدعوة منهم ، بل ومنهم من أضحى شيوعياً ، أو ملحداً يجاهد لإحلال شريعة الكفر محل شريعة الله ، ثم يظن بعد أنه ما زال من أهل لا إله إلا الله (١) .

ج - هذا العرف الكاذب أعنى إطلاق اسم المسلم على من ينسب إلى الإسلام فقط ، أو يحمل اسماً إسلامياً كان السبب الأول فى تمييز قضية الإسلام وتشويه الصورة الحقيقية العلمية للمسلم .

(١) ومع ذلك فأرجو أن نفرق بين من عرف الحق من هؤلاء أو اطلع على رسالة الإسلام بحقيقتها ، ومن بلغه الدين عن طريق بعض المشايخ الجهال الذين يفتون فى كل شىء بلا علم ، ويحاربون القوة المادية والوسائل الصالحة لأنها جاءت من طريق الكفار فى زعمهم ، فهؤلاء صادون عن سبيل الله ، ومن عرف الإسلام عن طريقهم معذور برده فتاواهم الباطلة ، وقصورهم وعنادهم ، ولا يعتبر هذا رداً للإسلام الذى نزل من عند الله سبحانه وتعالى .

د - ثم ابتدأت أفكار الشرك اللثيمة الخبيثة تلبس كفرها لباس الإسلام حتى يروج على من يعلل نفسه بأنه ما زال مسلماً ، ومن يمسك لليوم بولائه العاطفى للإسلام فنشرت شريعة الكفر ونظامه باسم الإسلام ، وهكذا رأى الناس أن الإسلام ثوب مشوه مرقع سخييف فهو مزيج من الشيوعية والاشتراكية والديمقراطية والرأسمالية ، فضاعت بذلك صورة الإسلام المستقلة الفريدة ، وضاعت ميزته الأولى أنه نظام الله وشريعته وليس للبشر فيه إلا الفهم والتطبيق .

هـ - إن الذين يعز عليهم أن يوزن الناس بميزان الإسلام ، وأن يقيموا حسب موازينه وقيمه خوفاً من أن يكون كثير من الناس لا ينطبق عليهم الوصف الحقيقى لمسمى المسلم ، ويلجؤون إلى هذا العرف الكاذب ليؤيدوا به حكمهم ودعوتهم يخطئون فى حق أنفسهم ، ويرتكبون الإثم فى حق الإسلام الذى يشرفهم الانتساب إليه ، وخير للناس أن يعرفوا الحق فيتبعونه وإن جحد منهم من جحد من أن يقرروا على باطل ويتركوا فى عماية .

و - لقد كان هذا العرف الكاذب أكبر صاء لليهود فى عهد الرسول ﷺ عن قبول الهداية والانضواء تحت لواء الإسلام ، فلقد جاؤا الرسول وهم يعتقدون أنهم أهل دين وأنهم شعب الله الذى اختاره على العالمين ، وأن الجنة خالصة لهم ، وكل ذلك حق لو تمسكوا بالدين الصحيح ، واتعبوا ما ألزمهم به دينهم من اتباع محمد ﷺ وتركوا ما أحدثوه من الفساد والتغيير والتحريف والتبديل فى كتاب ربهم وشريعتهم ، ولكنهم تمسكوا بالباطل وردوا الحق فكفروا ولم تفدهم أمانيتهم فى الجنة والمغفرة

شيئاً ، وما أشبه الليلة بالبارحة ، ها هي معانى لا إله إلا الله تتبدل فى حياة المسلمين فيشركون بالله فى العبادة والتشريع والطاعة ، ويستهزئون برسالة الإسلام ويقتلون الدعاة إلى الله ، ويفتنونهم عن دينهم - كما فعل اليهود بأنبيائهم ودعاتهم - ويهللون للكفر أياً كان ، ومع ذلك يفزعون ويجزعون إذا قيل لهم أن ما تمارسونه كفر مناقض للإيمان ، وأن لا إله إلا الله التى تقرون بها تلزمكم بغير هذا تماماً ، وتحتم عليكم غير هذا .

ز - واجب الدعاة اليوم الجهاد لإقرار المعنى الصحيح لهذا الكلمة الصحيحة « لا إله إلا الله محمد رسول الله » حيث تعنى الإيمان بالله والخضوع لأمره ، والإقرار بشريعته ، والكفر بكل ما يعبد من دون الله ، سواء كان صنماً يدعى ، أو حاكماً يشرع للناس نظاماً من عند نفسه لم يأذن به الله ، والولاء للإسلام والمسلمين قولاً وعملاً ، والبغض للكفر والكافرين قلباً ولساناً ويداً ، وإنكار القلب أضعف الإيمان وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل .

ح - تغيير هذا العرف الكاذب واجب اليوم ليس بمجابهة عوام المسلمين بالكفر ، ولكن بدعوتهم إلى المعنى الحقيقى لـ « لا إله إلا الله » ، وقد عرفنا فى الفصل السابق الفرق بين الكفر والكافر فليس كافراً إلا من يعلم الحق فيرده ، ويمارى بالباطل .

ط - وهنا سنصل إلى هذا السؤال اللازم ، وعلى أى صورة منذ البدء سنعامل عامة المسلمين ؟ أنعاملهم على أن حقيقة الإيمان قد ضاعت وجهلت وأصبح المجتمع مجتمعاً خالصاً ، ولا نحكم بالإيمان إلا لمن عرفنا حقيقة

دينه وولائه ؟ ، أم سنعاملهم على أنهم مسلمون قد ورثوا الإسلام
وتشرب كثيراً منهم عقائد الكفر جهلاً وغفلة ؟ .


والحق الذى لا مرأى فيه أنه يجب الحكم على عوام الناس بأنهم
مسلمون ، ما لم يظهر من أحدهم ناقض من نواقض الإيمان عالماً به ، ومكابراً
فيه ، وإن الواجب أن يعاملوا معاملة المسلمين المؤمنين ، وأن يعلموا حقيقة
الإيمان ، وحدود الإسلام ، وأن لا ينقل فرد منهم عن هذه الحقيقة إلا بفعل
مناقض للإيمان بعد قيام الحجة عليه .

وبراهين هذا الحكم كثيرة منها :

١ - أن هذه الأمة قد ورثت عقيدة التوحيد والإيمان وغرست فيها ، وأن هذه
التحولات ، وشيوع التناقضات مع قضايا الإيمان إنما هو بفعل الجهل
والغفلة ، وبفعل شياطين الإنس والجن الذين لبسوا على الناس دينهم ،
وأوهموهم أن الإسلام لا يناقض ما غرسوه من أفكار وعقائد كافرة ،
ولذلك أعتقد كثير منهم بالباطل جهلاً بحقيقة دينه ، ويوم يعلم
هؤلاء الناس حدود دينهم على الحقيقة ، ولوازم عقيدتهم وإيمانهم ، فلا
شك أن الكثير منهم سيسارع إلى تصحيح معتقده واستغفار ربه .

٢ - إن الحجة - وأعنى بها تمييز الحق من الباطل - فى كثير من مسائل
العقيدة لم تقم قياماً يتحدد معه أن يهلك من هلك عن بينة ، ويحى من
حى عن بينة ، كيف وطائفة كبيرة من العلماء المضللين هم وراء نشر
الباطل ، وتزييف رسالة الإسلام ، وتمييع قضية الإيمان ، وإقرار الكفر فى
بلاد الإسلام ، وإظهار أهل الحق والإيمان بمظهر الخارج عن تعاليم
الإيمان والإسلام .

- ٣ - أنه لم يقم بعد غلبة أنظمة الكفر على نظام الإسلام تمييز يجعل أهل التوحيد والإيمان في صف واحد ، بل اختلط أمر الناس اختلاطاً عظيماً ، فكيف يمكن الحكم على الناس وهم بهذه الصورة ؟ .
- ٤ - إن الأصل فيمن ينسب إلى الإسلام أنه مسلم ، ولا يخالف في هذا الأصل عاقل ، ولذلك يحرم - يقيناً - إخراجه عن هذا المسمى إلا بأن يقول بلسانه ، أو يشهد بأعماله أنه ليس من المسلمين .



الفصل الخامس

أمور لا تخرج المؤمن من الإيمان

قد عرفنا في فصول الكتاب السابقة أن هناك معاص لا تخرج المسلم من الإيمان ، ما لم يستحلها ، ونعنى بالاستحلال تبرير المعصية وعدم الخوف من العقوبة ، والسرقه ، وشرب الخمر وغير ذلك معاص قد يقارنها المسلم المؤمن في لحظة من لحظات ضعفه وغفلته ، ولا تخرجه عن الإيمان ، ودليل هذا معلوم من الكتاب والسنة ، ومن أشهر ذلك حديث أبي ذر رضي الله عنه قال : أتيت النبي ﷺ وهو نائم عليه ثوب أبيض ، ثم أتيته فإذا هو نائم ، ثم أتيته وقد استيقظ ، فجلست إليه فقال : « ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة » ، قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ ، قال : « وإن زنى وإن سرق » ثلاثاً ، ثم قال في الرابعة : « على رغم أنف أبي ذر » ^(١) ، فهذا الحديث حجة واضحة في هذا الصدد وليس له مخالف عند أهل السنة والجماعة ، ولكن بعضهم تهاون في هذا الأمر حتى ظن أن ممارسة المعاصي دائماً دون خوف من عقاب ، وخشية من عذاب ، غير مناقضة للإيمان ، وقد فصلت هذا الأمر سابقاً بحمد الله وتوفيقه ، واشتط في هذا الأمر الخوارج والمعتزلة ، فظنوا أن المعصية هادمة لكل عمل صحيح سلف من المؤمن ، فإن مات ولم يتب دخل النار أبداً ، وهذا غلو بعيد .

(١) رواه البخارى ومسلم والترمذى وأحمد .

وحدیث أبی ذر هذا لا یناقض حدیث أبی هريرة الذى یقول فیہ الرسول ﷺ : « لا یزنی الزانی حین یزنی وهو مؤمن ، ولا یسرق السارق حین یسرق وهو مؤمن ، ولا یشرب الخمر حین یشربها وهو مؤمن » ^(١) ، فإن هذا الحدیث نص فی انتفاء الإیمان وقت المعصية فقط ، ومعنى انتفاء الإیمان هو غیاب حقیقته من القلب ، ومن فهم قضية الإیمان - كما أسلفت القول فیها - عرف معنى غیاب الحقیقة وقت الفعل ، فالإیمان خوف من الله الواحد ، المطلع على كل شیء ، القادر على عذاب من یعصیه ، هذه الحقیقة من حقائق الإیمان ، أترى أن إنساناً یرتكب جريمة الزنا - مثلاً - وهو یعلم أن ربه مطلع علیه ، مراقب له وأنه سیحاسبه على ذلك وأنه ملاقیه یوم القيامة ، ویبقى مستمراً فی فعلته القبیحة ! ... ، أو لو آمن هذا الرجل وقت هذه الجريمة لجمد الدم فی عروقه ، ولقام من فوره خائفاً فزعاً ، ولكن استمراره دلیل غیاب حقیقة الإیمان من قلبه ، فإذا انتهى وتذكر وأبصر وندم وخاف ، وهذا هو الإیمان ، وإن لم يتذكر ولم یندم ولم یخف فلا إیمان البتة لا قبل الجريمة ولا أثناءها ، ولا بعدها ، ومن شهد بالإیمان لمثل هذا الذى لا یندم على فعلته ولا یخاف الله بسبب جرائمه فقد جهل وشهد بالباطل .

ولكن ثمة أمور تحتاج إلى تفصیل وإیضاح ، فإن بعض الناس یحکم فیها حکماً خاطئاً بسبب التصور الناقص ، وهی :

١ - النطق بكلمة الكفر اضطراراً لا یرجى المسلم من دینه ، ولا ینقل المؤمن عن إیمانه ، والأصل فی هذا قول الله تبارك وتعالى : ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ

(١) رواه ابن ماجه .

مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا
فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٦﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا
عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿١٠٧﴾ ﴿١﴾ .

وقد نزلت الآيات بشأن عمار بن ياسر لما اضطر إلى أن يقول للكفار ما يريدون ، بعد أن عذبت أمة سمية - رضى الله عنها وأرضاها - بأن ربطت بين جملين ثم جاء عدو الله أبو جهل فاتهما بأنها لم تسلم إلا من أجل الرجال !! ، ثم ضربها فى عفتها بحربة فأرداها قتيلة ، ثم مات زوجها تحت التعذيب بعد ذلك ، وقد رخص رسول الله لعمار الذى أتى الرسول باكياً من قوله بلسانه كلمة الكفر، فمسح رسول الله ﷺ على أحزانه وقال : « إن عادوا فعد » ^(٢) ، أى إن عادوا إلى التعذيب فعد إلى القول ، ثم نزلت الآيات لتدوين هذه الرخصة إلى يوم القيامة .

ولا يختلف اثنان من طلبية العلم أن الصبر على الأذى مع عدم النطق بالكلمة الخبيثة خير من النطق والنجاة من العذاب أو الموت ، فقد ظن البعض أن هناك حالات قد يكون فيها إظهار الكفر خير من إعلان الإسلام لما يسونه « مصلحة الدعوة » وليس هنا مصلحة للدعوة أكبر من أن يصبر حاملوها على الأذى ويموتوا فى سبيل الله ولم تتدنس ألسنتهم بكلمة الكفر ، وقد يكون استشهاد رجل أو رجال لعدم نطقهم بكلمة الكفر أبلغ أثراً فى الدعوة إلى الله تبارك وتعالى من بقاء طوايبر طويلة تنطق بكلمة الكفر ! ، وتعطى الطغاة

(١) سورة النحل الآيات « ١٠٦ - ١٠٧ » .

(٢) رواه ابن جرير والبيهقى .

ما يريدون ، فيجب أن يظل الاعتقاد السليم الصحيح أنها رخصة ولن تتعدى ذلك فتكون فضيلة وفضلاً وسابقة

ولكن يجب أن يفرق بين ذلك - أعنى النطق بكلمة الكفر اضطرار - وبين إخفاء حقيقة المعتقد ، وإخفاء الإيمان في ظرف من الظروف قد يكون فضيلة ، وسياسة شرعية واجبة ، وقد مارس هذا فضلاء الصحابة رضوان الله عليهم بمكة ، ففي الحديث الصحيح عن حذيفة أن رسول الله ﷺ قال : « احصولى كل من تلفظ بالإسلام » قال : قلنا : يا رسول الله أتخاف علينا ، ونحن ما بين الستمائة إلى السبعمائة ؟ ، فقال رسول الله ﷺ : « إنكم لا تدرول لعلكم أن تبتلوا » ، قال : فابتلينا حتى جعل الرجل منا ما يصلى إلا سراً ^(١) ، وكان هذا بالطبع فى مكة .

فإخفاء المسلمين للشعائر فى هذا الحقة ليس جبناً ، ولا رخصة غيرها أفضل منها وإنما هو سياسة واجبة لانتشار الإسلام ، وإعلاء مناره ، وقد يصل بالمسلمين ظرف من الظروف يكون إخفاؤهم لعقيدتهم وإيمانهم خيراً من إعلان ذلك ، وفرق كبير بين إخفاء حقيقة الإيمان ، والنطق بكلمة الكفر ، ولكن ينبغى أن يعلم أن هذا الظرف والمناسبة يحددها النظر الشرعى السليم المبني على اجتهاد صائب صحيح ، وليس الجبن والخوف من إظهار عقيدة الإسلام وشرائعه .

وليس إخفاء الإيمان فضيلة وفريضة للهروب من مكروه فقط بل ولجلب منفعة عامة للمسلمين ، وقد فعل هذا محمد بن مسلمة رضي الله عنه بأمر

(١) رواه مسلم وابن ماجه وأحمد .

أَوْ لَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ ﴿١٠﴾ ﴿١﴾ .

فوصف الله تبارك وتعالى هذا الصنف الذى يعجز فى الفتنة فيلقى عصاه ويستسلم للباطل ويعتبر الفتنة مانعة له من الإسلام والإيمان ، كما يعتبر المؤمن عذاب الله فى الآخرة مانعاً له من الكفر والطغيان ، وصفه تبارك وتعالى بالنفاق إذ أن هذا الصنف نفسه يهرول إلى المؤمنين العاملين المخلصين عند النصر قائلاً : ﴿ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ ﴾ ، والله سبحانه وتعالى هو العليم بمن كان مع المؤمنين حقاً ، ولذلك ختم الآية بقوله : ﴿ أَوْ لَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ ﴾ ﴿١٠﴾ وَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْمُنَافِقِينَ ﴿١١﴾ ﴿٢﴾ .

فليكن المؤمن دائماً مع الله ، ومع أوليائه فى العسر واليسر والمنشط والمكره ، فإن أماله البلاء يوماً ومال معه ، فليعاود قيامه بأمر الله ودعوته إذا وجد الفسحة والراحة ، والله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .



(١) سورة العنكبوت الآية « ١٠ » .

(٢) سورة العنكبوت الآيات « ١٠ ، ١١ » .

الفصل السادس

تأويل كلام الله وصرفه عن ظاهره خطأ واجتهاد

من الأمور التي يرمى بسببها بعض المسلمين إخوانهم بالكفر هو تأويل كلام الله وصرفه عن ظاهره خطأ واجتهاداً ، والحق أن هذا من الأمور الدقيقة والخطيرة ، وذلك أن هذه المسألة تتعلق بالقلب أكثر مما تتعلق بالظاهر ، وذلك أن التأويل قد يصدر من الخاطيء المتعمد للإفساد والغواية وتلبيس الحق بالباطل ، وهذا كفر والعياذ بالله ، وقد يصدر من مجتهد لم يظهر له وجه الحق فأول كلام الله وصرفه عن ظاهره ، ولا يحدد الفرق بين هذا وهذا إلا علام الغيوب المطلع على السرائر سبحانه وتعالى .

ولذلك فالمسارعة إلى تكفير شخص ما صدرت منه فتوى أو رأى جاء على خلاف كلام الله تبارك وتعالى تعجيل غير محمود ، وإنما الواجب في مثل هذه الأمور هو التعرف الكامل على مراد المتكلم من كلامه ، والغاية التي يقصدها في النهاية وإقامة الحجة عليه إن كان بالإمكان ذلك ، وهذا الكلام المجمل يحتاج إلى تفصيل :

أ - لكل متكلم مقصد يريد ، وفي سبيل ذلك يتخذ الأسلوب الذي يقدر عليه ، وقد يخونه الأسلوب وتختلط عليه الكلمات فتحتمل معنى لا يريد أبدأ ، ولا يقصد إليه ، فمن الخطأ كل الخطأ تفسير كلام إنسان ما حسب ما يقتضيه أسلوبه ، لا حسب ما يريد هو أن يعبر عنه ، ولذلك

لا يجوز أن نفسر كلام شخص ما إلا بعد معرفة المعنى الذى يريد التعبير عنه ، وليحمل بعد ذلك الأسلوب على المعنى المراد ، ولا يقتصر هذا فى كلام البشر ، بل يجب تطبيق هذه القاعدة نفسها فى كلام الله وكلام رسوله ﷺ .

ب - إذا فهم المعنى الذى يريد المتكلم الوصول إليه ، فليكن النظر بعد ذلك فى الغاية والهدف الذى سيق المعنى من أجله ، فقد يكون المعنى فى ذاته صواباً ، والهدف الذى يريد المتكلم الوصول إليه باطلاً ، ولا تنس الكلمة العظيمة « كلمة حق أريد بها باطل » ، فكم من كلام حق فى نفسه ولكن قائله ما أراد به إلا الشر والفتنة ، وليس هذا مجال التمثيل والتوضيح .

ج - إذا تحدد المعنى والهدف اتضحت السبيل ، وليس على المسلم بعد أن رأى عوجاً وانحرافاً إلا أن يقيم الحجة إن أمكنه ذلك ، فإن رد أحدهم الحق بعد علمه وكابر وجحد عن علم وبصيرة فهو الزيف واليعاذ بالله .

وعلى كلٍ فهذا المجال محفوف بالمخاطر لأنه فى غالبه إتهام للنيات ، وإتهام النيات شئ خطير إن لم ينبن على أسس ثابتة قطعية صريحة ، وأما مجرد الشبهات والظواهر وتتبع الأخطاء فكل ذلك لا يجوز أن يحمل مسلماً على تكفير مسلم ، ولم يبق إلا إقامة الحجة والأعدار إلى الله ، وبيان الخطأ دون اللجوء إلى التكفير والتشهير ، والحكم أولاً وأخيراً لله رب العالمين العليم بالنيات المطلع على السرائر .

ولقد كان هذا الباب - أعنى باب تأويله كلام الله وصرفه عن ظاهره - وما يزال أعظم أبواب الشر التى فتحت على المسلمين ، فيجب الحذر منه كل

الحذر ، وقد كان من الأسباب التي ساعدت على التأويل ما يأتي :

١ - اللغة العربية بحسب وضعها فيها كثير من الصور البلاغية والبيانية التي تلجأ إلى التمثيل والتشبيه والاستعارة والكناية ، وفيها من وجوه المجاز ما فيها ، ولقد ساعد هذا على اختلاف الآراء وتباين الأفكار ، وليس في الأمور العملية الشرعية وحدها بل وأيضاً في الأمور العقائدية الإيمانية ، وليست هذه ثغرة في اللغة العربية أو نقص ، وإنما كل اللغات كذلك ، وإن كانت اللغة العربية أثراها ، وأكثرها تصرفاً في القول وتحسيناً في البيان ، وهذا في حقيقته ميزة وليس بثغرة إذا عرف الأصل الذي تحدثت عنه آنفاً وهو وجوب تفسير كلام المتكلم حسب المعنى الذي يريده لا حسب المعنى الذي يحتمله اللفظ .

٢ - استغل المبطلون من أعداء الإسلام وأهل الأهواء هذا فلجأوا إلى تحريف الإسلام من داخله بدعوى أن هذا مضمون اللفظ والمعنى المقصود ، ولجأوا إلى تحريف الآي والأحاديث التي تعارض المعنى الخبيث الذي يريدون الوصول إليه .

٣ - ثم جاء من يحمل كلام الله على معان لا يريدها الله ورسوله جملة وتفصيلاً ، وبذلك نشأت التأويلات البعيدة وكلها تحت ستار الإسلام .

ولذلك فيجب التصدي لكل ذلك والرجوع في فهم الإسلام إلى سلطته الأولى ، والقواعد العربية ، والالتزام بظاهر اللفظ دائماً ، إلا إذا جاء دليل حتمى نعلم به يقيناً أن مقصود المتكلم من كلامه ليس هو ظاهر لفظه وإنما هو معنى آخر .

وعلى كل حال فإن أمر المبطل المؤول للإفساد والغواية لا يشتهه بأمر المحق

المجتهد المتأول ، وذلك على الناقد الخبير ، ولذلك فلا يجوز لنا والحالة هذه التعجل في إطلاق لفظ الكفر على من ظهر التأويل في كلامه إذا عرفنا مقصده وغايته ، وأنها ليست تحريفاً للإسلام ولا إشاراً للباطل على الحق ، ولذلك لم يكفر علماء السلف المعتزلة ، والمؤولين من الأشعرية لأن غايتهم كانت دفاعاً عن حوزة الإسلام ، وتصديقاً للزنادقة والفلاسفة وإن كان هؤلاء العلماء من السلف قد حكموا ونشروا بأن كتب الكلام التي ألفوها في العقيدة « الإسلام » باطلة يجب حرقها ولا يجوز ميراثها ، وكلام الإمام الشافعي - رحمه الله - واضح صريح في هذا ، وكذلك كلام الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - .

وهذا الموقف الصلب السليم الذي وقفه علماء السنة في كل عصر هو الموقف اللازم في عصرنا الحاضر ، حيث كثر المبطلون المؤولون الزاعمون نصر الإسلام والمسلمين .

فالرد على كتاب الله ورسوله ﷺ أولاً والتزام بظاهر اللفظ ومعناه العربي وتحريم التأويل ما لم يأت دليل قطعي يبين أن مراد الله ومراد رسوله ﷺ ليس الظاهر المتبادر وإنما هو المعنى الآخر المؤول ، وهذه أمور يجب التمسك بها ، وفهمها فهماً جيداً وتعلم تطبيقها على شتى أنواع التأويلات ليكون المؤمن على بصيرة من أمره ، ثم بعد ذلك ترك الرمي بالكفر وغيره إلا بعد البيان القطعي الذي لا يقبل المكابرة والجدل .



دراسة في
الولاء والبراء



جاءت بصيغة الحصر أى ليس المؤمنون إلا أخوة ، ومفهوم هذا أنه إذا انتهت الأخوة انتهى الإيمان ، وكذلك قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ (١) ، وهذا تأكيد من الله جاءت بصفة الخبر وكأنه أمر مستقر مفروغ منه ، والمقصود بالأمر بأن يوالى المهاجرون الأنصار وكذلك العكس الأنصار المهاجرين ، ثم قال بعد عدة آيات ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ ﴾ (٢) ، فأشار إلى أن من يأتى بعد الرعيل الأول ويهاجر معهم فهم منهم ، أى قطعة وبضعة منهم ، وهذه المعانى نفسها أكدها الله سبحانه وتعالى فى سورة الحشر ، وفى ذكر تقسيم الفئ حق لثلاثة أصناف هم فقراء المهاجرين ، وفقراء الأنصار الذين تبوأوا الدار والإيمان قبل المهاجرين ثم فقراء التابعين إلى يوم القيامة ووصف الله التابعين بصفة لازمة لاستحقاقهم الفئ وصحة انتسابهم إلى هذه الأمة فقال : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ (٣) ، فوصفهم بأنهم يدعون لمن سبق من هذه الأمة بالخير ، ويطلبون من الله أن لا يكون فى قلوبهم أدنى غل للمؤمنين ، ولهذا استنبط الإمام الشافعى من هذه الآية أن الرافضة لا حظ لهم فى أحماس الفئ وذلك لسبهم أصحاب الرسول وامتلاء قلوبهم بالحقد والغل لهم .

ومن الآيات الدالة على معنى الولاء أيضاً قوله تعالى : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ

(١) سورة الأنفال الآية « ٧٢ » .

(٢) سورة الأنفال الآية « ٧٥ » .

(٣) سورة الحشر الآية « ١٠ » .

وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ (١) ، وفى هذه الآية تقرير لولاية المؤمنين والمؤمنات واتصافهم بما وصفهم الله به من أمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر ... إلخ .

والسنة مليئة بمثل هذه المعانى كقوله ﷺ « المسلم أخو المسلم » (٢) ، وقال أيضاً : « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً » (٣) ، وقال : « مثل المؤمنين فى توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى » (٤) ، وقال أيضاً كما روى مسلم « المسلمون كرجل واحد إذا اشتكى عينه اشتكى كله وإن اشتكى رأسه اشتكى كله » (٥) .

وهذه الأحاديث مقرررة للمعانى السابقة التى جاءت بها الآيات .

أولاً : الحقوق اللازمة من كل مسلم لأخيه المسلم :

١ - الحب :

يدل لهذا قوله ﷺ : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » (٦) .

وهذه أدنى درجات المحبة ، والمقصود أن كل مسلم يجب عليه أن يحب لأخيه من خير الدنيا والآخرة ما يحبه هو لنفسه ، ولا يمكن أن يحصل هذا إلا

-
- (١) سورة التوبة الآية « ٧١ » .
 - (٢) رواه الشيخان وأبو داود والترمذى .
 - (٣) رواه مسلم وغيره .
 - (٤) متفق عليه .
 - (٥) رواه مسلم والترمذى وأحمد .
 - (٦) رواه الشيخان والترمذى والنسائى وغيرهم .

بأن تحب الشخص لأنك لا تحب الخير لمن تكره ، ولا يتصور أن تحب الخير إلا لمن تحب ، وهذا الواجب قد تناساه وأهمله أكثر المسلمين في زماننا ، بل لا نكاد نجد إلا قليلاً ممن يحبون إخوانهم المسلمين حباً دينياً حقيقياً مجرداً من الهوى والمصلحة والعصبية ، وبالرغم من أن هذه المنزلة أعنى محبة المسلم لأخيه المسلم من لوازم الموالاة فإنها أيضاً باب عظيم من أبواب الخير في الآخرة والشعور بحلاوة الإيمان في الدنيا « كما جاء في الصحيحين في شأن السبعة الذين يظلمهم الله بظلمه يوم لا ظل إلا ظله ، ذكر رسول الله منهم » رجلين تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه »^(١) ، وكذلك جاء في الصحيحين قوله ﷺ : « ثلاث من وجدهن وجد بهن حلاوة الإيمان : أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله ، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار »^(٢) .

وقد يظن ظان أن المحبة عمل قلبي ، ولا يستطيع الإنسان التحكم فيه ، فكيف يرغب على محبة المسلمين ؟ .

والجواب : أن هذا خطأ لأن القلب تابع للعقيدة والإيمان ، فمن آمن بالله وأحبه فلا بد أن يحب من يحب ، والمسلم مفروض فيه أن يحب الله ويطيعه ولذلك وجب علينا محبة المسلم لمحبتنا لله ولدينه ، بل لا يمكن أن يتصور إيمان أصلاً دون أن يحب المسلمون بعضهم بعضاً ، كما قال ﷺ : « لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا ، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلام بينكم »^(٣) .

(١) متفق عليه .

(٢) رواه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وغيرهم .

(٣) رواه مسلم وأبو داود والترمذى وابن ماجه .

وهكذا نعلم أنه لا إيمان قبل المحبة ، وقد أرشدنا الله إلى سبيلها وهي إفشاء السلام لأنه أدنى معروف من الممكن أن يبذله المسلم لأخيه المسلم ، وهو لا يكلف أكثر من كلمة طيبة تتضمن دعاء وطلباً من الله بالسلامة والعافية من كل شر والرحمة لمن تسلم عليه ، ولا شك أن الدعاء والتمنى على هذا النحو يرقق القلب ويشعر بمحبة المسلم لأخيه المسلم ، فأين المسلمون اليوم من تطبيق هذه الجزئية في هذا الأصل الشرعى « الموالاة » ؟ .

٢ - المجاملة :

وهي تضم حقوقاً خمسة واجبة ، جمعها النبي في حديث واحد كما قال ﷺ : « حق المسلم على المسلم خمس : رد السلام ، وتشميت العاطس ، وإتباع الجنائز ، وعيادة المريض ، وإجابة الدعوة » ^(١) ، ومعنى تشميت العاطس أن تقول له إذا سمعته يحمد الله بعد عطاسه « يرحمك الله » فيرد عليك « يهديكم الله ويصلح بالكم » ، وأما إجابة الدعوة فالمقصود إجابة دعوة الطعام حتى وإن كره الإنسان الحضور لقوله ﷺ : « ومن لم يجب الداعى فقد عصا أبا القاسم » ^(٢) ، وفى البخارى قال النبي ﷺ : « ولو دعيت إلى كراع لأجبت » ، والكراع هو رجل الشاه ، وهذه الحقوق الخمسة الأنفة من باب المجاملات اللازمة الواجبة من كل مسلم على أخيه المسلم .

٣ - النصرة :

وهي تعنى أن يقف المسلم فى صف إخوانه المسلمين فيكون معهم يداً واحدة على أعدائهم ولا يخلى بتاتاً - ما استطاع إلى ذلك سبيلاً - بين مسلم

(١) متفق عليه .

(٢) رواه مسلم وأبو داود وابن ماجه .

وعدوه ، ويدل لهذا المعنى آيات وأحاديث كثيرة منها قوله تعالى : ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا (٧٥) ﴾ ^(١) ، وقد جعل الله هنا القتال في سبيل تخلص المسلمين المستضعفين قتالاً في سبيله ونصراً له سبحانه وتعالى ، وقال ﷺ : « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً » ^(٢) ، وقد فسر ﷺ نصر الأخ ظالماً بأن ترده عن الظلم وأما نصره مظلوماً فمعناه رد الظلم عنه ، ومثل هذا المعنى أيضاً قوله ﷺ : « المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه » ^(٣) ، ومعنى يسلمه أى يخلي بينه وبين أعدائه .

ولما كان هذا الحق يتعلق بعلاقات المسلمين والكفار قوة وضعفاً وفي وقت عهد وهدنة وفي غير ذلك ، وفي دار الإسلام ودار الكفر ، أقول لما كان الأمر كذلك كان للنصرة قواعد وأحكاماً كثيرة ، ملخصها أنه يجب أن ننصر إخواننا المسلمين المستضعفين وننقذهم ممن يظلمهم ويفتنهم عن دينهم ، ولكن إذا كان المسلمون مستضعفين فلا يجب عليهم ذلك كما كان رسول الله ﷺ يمر على آل ياسر وهم يعذبون فلا يملك إلا أن يقول لهم : « صبراً آل ياسر فإن موعدكم الجنة » ^(٤) ، ولم يستطع أن يرد عن أحد المستضعفين شيئاً طيلة مكثه ﷺ بمكة ، ولكن بعد أن عزه الله بسيوف الأنصار استطاع أن يمد يد العون للمستضعفين بمكة ، فكان يرسل إليهم من ينقذهم ويساعدهم على

(١) سورة النساء الآية « ٧٥ » .
(٢) رواه الشيخان والترمذى وأحمد .
(٣) رواه البخارى ومسلم والترمذى وغيرهم .
(٤) سيرة ابن هشام « ٣١٩/١ - ٣٢٠ » .

الفرار إلى المدينة ، ولكن الله سبحانه وتعالى نهانا أن نساعد المستضعفين من المؤمنين بديار الكفار إذا كان بيننا وبين قومهم عهد كما كان موقف الرسول ﷺ بعد الحديبية حيث أمتنع عن مساعدة المستضعفين في مكة بعد هذا الصلح ولذلك اضطروا إلى الفرار إلى ساحل البحر كما قال تعالى : ﴿ وَإِنْ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (١) ، وهكذا نعلم أن هذا النص « ولا يسلمه » الوارد في الحديث وكذلك قوله تعالى : ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ ﴾ (٢) ، مخصصين بالاستطاعة ، وبأن لا يكون المسلمين قد ارتبطوا بعهد وميثاق مع قوم من الكفار فلا يجوز خيانتهم في هذا. وهذه الحقوق السالفة « الحب والمعاملة والنصرة » هي حقوق عامة من كل مسلم لأخيه في الشرق أو الغرب لا تمييز فيها بين مسلم وآخر ، ولكن ثمة حقوق أخرى لبعض المسلمين يوجبها ويلزمها المناسبة والموقع ومن ذلك :

ثانياً : الحقوق الخاصة :

١ - حق النبي ﷺ :

وهو هادى هذه الأمة وقائدها ورسولها ﷺ وإليه المرجع في التبليغ والاتباع وحق كل فرد مسلم في هذه الأمة أن يحبه أكثر من نفسه وماله ووالده وولده ، وأن يجعل طاعته كلها له وذلك بعد الله سبحانه وتعالى ، وأن يذب عنه وعن دينه ما استطاع إلى ذلك سبيلاً ، وقد جاءت في هذا آيات وأحاديث كثيرة

(١) سورة الأنفال الآية « ٧٢ » .

(٢) سورة النساء الآية « ٧٥ » .

منها قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ (٨) لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ
 وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٩﴾ (١) ، فجمع الله حقه
 وحق رسوله فى آية واحدة ، فحق الرسول التعزيز والتوقير والإيمان به ، وحق الله
 سبحانه الإيمان به وتسبيحه بكرة وأصيلاً ، وجعل الله إيداء الرسول موجباً للعن
 مهما صغر ما دام أن صاحبه يقصده كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ
 وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾ (٥٧) ﴿٢﴾ ،
 فجمع سبحانه بين نفسه وبين رسوله أيضاً فى آية واحدة ليبين أن الأذى الواقع
 على رسوله يقع على الله أيضاً ، وجعل إساءة الأدب ولو دون قصد بحضرة
 الرسول محبطة للعمل كما قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا
 أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن
 تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ (٢) ﴿٣﴾ ، فقوله تعالى ﴿ وَأَنْتُمْ لَا
 تَشْعُرُونَ ﴾ دليل على أن من لم يقصد هذه الإساءة يحبط عمله ، وأما من
 رفع صوته على النبى وبحضرتة يقصد الإساءة إليه فلا شك أنه كافر ملعون
 كما مر فى آية الأحزاب الأنفة ، فكيف بعد ذلك بمن يتهمون الرسول بشتى
 التهم ويعادون سنته ويستتهزئون بهديه ومع ذلك يزعمون أنهم من المسلمين ؟ .

٢ - حق الربانيين والعلماء :

ويأتى بعد حق الرسول ﷺ حقوق الربانيين من أهل العلم والفضل والذين
 وفقهم الله لتعليم الناس وتربيتهم وتوجيههم والأخذ بأيديهم إلى الهدى والنور ،

-
- (١) سورة الفتح الآيات « ٨ ، ٩ » .
 (٢) سورة الأحزاب الآية « ٥٧ » .
 (٣) سورة الحجرات الآية « ٢ » .

وهؤلاء حقوقهم فى المحبة والطاعة والموالة والنصر ورد الجميل بعد حقوق النبى ﷺ مباشرة ، إذ هم السبب المباشر فى الهداية والإرشاد ، وشكرهم واجب كما قال النبى ﷺ : « لا يشكر الله من لا يشكر الناس » ^(١) ، ولا شك أن أعظم الناس معروفاً من هداك الله على يديه وأرشدك به ولو إلى قليل من الخير ، فكيف إذا كنت ضالاً فهداك الله بواسطته ؟ وكافراً فأسلمت على يديه ؟ والرسول ﷺ يقول : « من صنع لكم معروفاً فكافئوه ، فإن لم تجدوا ما تكافئوه فادعوا له حتى تظنوا أنكم قد كافأتموه » ^(٢) ، ومعلوم أن مكافأة من هداك إلى الدين مستحيلة لأن الخير الذى ساقه الله لك على يديه لا تستطيع أن ترد مثله إليه ، فقد هداك الربانى إلى الجنة بتوفيق الله وإعانتة ، فهل تستطيع أن تكافئه بمثل الجنة ؟ ، لا إلا أن تدعوه أن يحقق الله له من الخير مثل ما أسدى إليك ، وقد جمع الله ولاية نفسه والرسول والمؤمنين فى آية واحدة كما قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ ^(٣) ، أى هؤلاء هم من يجب علينا أن نواليهم ، الله ورسوله ﷺ والمؤمنون الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ، وهم متصفون بالركوع الدائم كما وصف الله رسوله والمؤمنين معه بقوله : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا ﴾ ^(٤) .

٣ - حق الوالدين والأرحام :

ثم يأتى بعد حق النبى ﷺ وحق المربى والمعلم للخير حق الوالدين والأرحام،

(١) رواه أبو داود والترمذى وأحمد .

(٢) رواه أبو داود والنسائى وأحمد .

(٣) سورة المائدة الآية « ٥٥ » .

(٤) سورة الفتح الآية « ٢٩ » .

وأولى الوالدين الأم ثم الأب كما جاء في الصحيحين أن رجلاً قال للنبي ﷺ
يا رسول الله: من أحق الناس بحسن صحابتي؟ « قال: أمك » ، قال: ثم من
من؟ « قال: أمك » ، قال: ثم من؟ ، « قال: أمك » ، قال: ثم من؟ ،
« قال: أبوك » (١) .

وقد أمر الله بالبر بهما في آيات كثيرة من كتابه كما قال تعالى :
﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ
أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ (٢٣)
وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا
(٢٤) ﴿ (٢) ، والبر بالوالدين يستمر ويجب حتى مع كفرهما ودعوتهما
ابنهما إلى الكفر والشرك ، والمقصود بالبر هنا المصاحبة بالمعروف كالقول
اللين وعدم التعنيف وعدم التأفف وعدم الزجر والإحسان إليهما بالمال والإعانة
والخدمة ، كل ذلك حاشا الطاعة في الكفر والشرك كما قال تعالى في سورة
لقمان : ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالَهُ فِي عَامَيْنِ
أَنَّ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴾ (١٤) وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ
لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ
إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (١٥) ﴿ (٣)

ويأتى بعد الوالدين والأرحام الأقرب فالأقرب كالإخوة والأخوات ، والأبناء
وأبناء الأبناء ، وأبناء الإخوة وأبناء الأخوات وهكذا ، وكل هؤلاء يجب وصلهم

(١) متفق عليه .

(٢) سورة الإسراء الآية « ٢٤ » .

(٣) سورة لقمان الآية « ١٥ » .

حتى ولو قطعوا ، وقد هدد الله من يقطع أرحامه بالقطع والدخول في النار ، بل جعل الله قطع الأرحام من الفساد في الأرض كما قال تعالى : ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطُّوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ (٢٢) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ ﴿٢٣﴾ (١) ، وقال ﷺ : « لا يدخل الجنة قاطع » (٢) ، وقال أيضاً : « يقول الله تعالى : أنا الرحمن خلقت الرحم ووضعت لها اسماً من اسمي ، فمن وصلها وصلته ، ومن قطعها قطعته » (٣) ، وصلة الأرحام واجبة أيضاً مع كفرهم ما داموا غير محاربين الله كما سيأتى تعريف ذلك فى باب البراءة ، أما إذا كانوا مسلمين غير محاربين للمسلمين فيجب برهم والإحسان إليهم ولو كانوا كفاراً والنصوص السالفة عامة فى كل الأرحام ، وقد بينا كيف نص الله على الوالدين بالبر والإحسان مع الكفر وهما من جملة الأرحام ، وكذلك نص على وجوب الإحسان إلى الأقارب مع الكفر ، كما قال تعالى : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾ (٢٧٢) (٤) ، وقد نزلت هذه الآية فى بعض الأنصار كان لهم أقارب كفار يحسنون إليهم رجاء إسلامهم ، فلما استبطئوا ذلك قطعوا عنهم النفقة فأنزل الله الآية ، والعجيب بعد كل هذه النصوص المحكمة الواضحة أن نجد مسلمين يتشددون باسم الإسلام ويقطعون أرحامهم بدعوى أنهم على بعض المعاصى ، وسيأتى أن موالة المسلم واجبة مع فعله للمعصية ،

(١) سورة محمد ﷺ الآيات « ٢٢ ، ٢٣ » .

(٢) رواه الشيخان وأبو داود والترمذى وأحمد .

(٣) رواه أحمد وغيره .

(٤) سورة البقرة الآية « ٢٧١ » .

فكيف بالأرحام والأقارب ؟ .

٤ - حق الجوار والصحبة والشراكة والضيافة :

ويأتى بعد حقوق الأرحام حقوق الجوار والصحبة والشراكة والضيافة ، وكل ذلك ثابت أيضاً فى نصوص كثيرة من الكتاب والسنة كما قال تعالى : ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنْبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَلًا فَخُورًا ﴾ (٣٦) ﴿ (١) ، وقال ﷺ : « ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه » (٢) ، وأما الضيف فقد جاء فيه قوله ﷺ : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره » (٣) ، وقال أيضاً : « والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، قالوا : من يا رسول الله ، قال : « من لا يأمن جاره بوائقه » (٤) .

٥ - حق الفقير والمسكين وابن السبيل والسائل :

ثم يأتى بعد ذلك حقوق الفقراء والمساكين وأبناء السبيل والسائلين ، وقد جاءت نصوص كثيرة فى الكتاب والسنة توصى بهم وتجعل لهم نصيباً فى الزكاة وأموال المسلمين العامة بل ويجعل لهم حقوقاً فى مال المسلمين غير الزكاة ، وهى أشبه من المعلوم بالدين ضرورة ولذلك فلا داعى لسرد النصوص فى ذلك .

(١) سورة النساء الآية « ٣٦ » .

(٢) متفق عليه .

(٣) رواه البخارى وأحمد وأبو داود وابن ماجه .

(٤) رواه البخارى ومسلم وأحمد .

ثالثاً : نواقض الموالاة :

عرفنا فيما مضى هذا الأصل من أصول الموالاة وعرفنا معناه الشرعى واللغوى ولن يجب ومراتب المؤمنين ومنازلهم بحسب الموالاة ، والآن نأتى إلى نواقض هذا الأصل ، ونستطيع تلخيصها فيما يلى :

١ - إخراج المسلم من الإسلام عن معرفة وبصيرة :

كل من حكم على رجل مسلم بأنه كافر وهو يعلم فى قرارة نفسه أنه مسلم فقد كفر ، وذلك لقوله ﷺ : « أيما رجل قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما » (١) ، أى إما أن يكون كافراً على الحقيقة وهذا الوصف ينطبق عليه ، وإما عاد القول إلى قائله كما قال أيضاً ﷺ : « من قال لأخيه يا كافر وليس كما قال إلا حار عليه » (٢) ، أى رجع الوصف عليه ، وأما تكفير المسلم خطأ وظناً فهو معصية وليس بكفر كمن ظن أن مسلماً فعل مكفراً لمعصية وخاصة إذا اقترن هذامع الجهل والتهجم على الفتيا ، وعدم التروى دون استفراغ الوسع فى معرفة متى يكفر المسلم ومتى لا يكفر ، وأما من كفر مسلماً وهو يعلم أو يغلب على ظنه أنه لا يكفر بما رآه عليه أو سمع عنه فقد كفر قطعاً لأنه يكون قد كفر مسلماً عن علم وبصيرة .

٢ - من استحل دم المسلم أو عرضه أو ماله :

وذلك أن عرض المسلم ودمه وماله حرام كما قال ﷺ : « إن دماءكم وأعراضكم وأموالكم عليكم حرام ، كحرمة يومكم هذا فى بلدكم هذا فى

(١) متفق عليه .

(٢) رواه مسلم .

شهركم هذا» ^(١) ، ومعلوم أن استحلال المعصية كفر ، ومعنى الاستحلال أى الظن والاعتقاد فيما حرمه الله أنه حلال ، ومعلوم أيضاً أن حرمة دم المسلم وعرضه وماله وانتهاك هذا أشد عند الله من انتهاك حرمة الزنا والخمر والربا ، كما قال ﷺ : « الربا إحدى وسبعون باباً أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم » ^(٢) ، أى أعظم من الربا .

وقد حكم الله على من استحل الربا بالكفر والخلود فى النار ، كما قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (٢٧٥) ﴿٣﴾ ، فقله تعالى ﴿ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ ، دليل على كفرهم وقولهم ﴿ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾ ، أى أنهم استحلوا هذا ورأوا أنه لا فرق بين البيع والربا ، ومن المعلوم فى الدين ضرورة أن مستحل المعصية كافر ، وهذا يعنى أن مستحل دم المسلم وعرضه وماله فهو كافر .

٣ - موالاة الكافر وإعانتة على المسلم :

كل من والى كافراً وأعانه وظاهره على مسلم فقد كفر ونقض هذا الأصل « الموالاة » وخرج من دين الله سبحانه وتعالى ، وهذا يصدق أيضاً على من أطلع الكفار على عورات المسلمين فى الحرب وأفشى لهم أسرار المسلمين ،

(١) متفق عليه .

(٢) رواه ابن ماجه .

(٣) سورة البقرة الآية « ٢٧٥ » .

وقد جاء بشأن هذا آيات كثيرة منها قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥١﴾ ^(١) ، فقوله تعالى فإنه منهم يدل على أنه قد خرج بذلك من الإيمان إلى الكفر وهو نص صريح ، ويخرج من هذا أيضاً من فعل هذا غير مستحل له ، في حال ضعف أو خوف أو رغبة كما قال تعالى : ﴿ لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ ﴾ ^(٢) ، فقوله إلا أن تتقوا منهم تقاة ، يدل على أن من اتقى شر الكفار ودارهم وردهم عن نفسه في حال ضعف ولا يحب أن ينتصر الكفار ولا أن يظهروا على المسلمين فإنه لا يكفر بذلك بل يكون معذوراً عند الله ، والله أعلم بالقلوب ، ولذلك سمع الرسول ﷺ عن حاطب بن أبي بلتعة الذي أفشى سر المسلمين وأخبر قريشاً بأن الرسول ﷺ قد جمع لهم يريد حربهم ، وذلك قبل غزوة الفتح ، وذلك عندما علم منه الرسول ﷺ أنه فعل ذلك في حال ضعف وخوف على أولاده بمكة وبما كان لحاطب رضي الله عنه من سابقة في حضوره غزوة بدر مع المسلمين .

وأما من استحل ورضى بمعاونة الكفار ومظاهرتهم على المسلمين وهو غنى عن ذلك فهو كافر قطعاً ناقض لأصل الموالاة وسيأتى لهذا مزيد إيضاح إن شاء الله عند بيان الأصل الثاني وهو « البراء » .

هذه هي الأمور الثلاثة التي تنقض أصل الموالاة وتخرج المسلم من حظيرة الإسلام إلى حظيرة الكفر وهي كما أسلفنا : تكفير المسلم عن عمد وإصرار

(١) سورة المائدة الآية « ٥١ » .
(٢) سورة آل عمران الآية « ٢٨ » .

ومعرفة ، واستحلال دمه أو ماله أو عرضه ، وموالاته أعداء الله عليه ، واستحلال العرض يدخل فيها استحلال سبه أو شتمه أو غيبته .

رابعاً : قواعد الموالاته :

الأمر السالفه تنقض أصل الموالاته وتخرج المسلم من الإيمان ، ولكنه ثمة أمور أخرى لا تصل إلى هذا الحد ولكنها تقدر هذا الأصل ، وهى كثيرة جداً سنكتفى ببعضها :

١ - الظلم :

لا يجوز ظلم المسلم بأى نوع من أنواع الظلم لقوله تعالى فى الحديث القدسى : « يا عبادى إني حرمت الظلم على نفسى وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا » ^(١) ، ولقوله ﷺ : « المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يسلمه » ^(٢) ، وقد جاء فى الزجر عن الظلم أحاديث كثيرة منها قوله ﷺ : « من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب له الله النار ، قالوا : وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله ، قال : وإن كان عوداً من أراك » ^(٣) ، وهذا بالطبع ما لم يغفر الله له .

٢ - السب والشتم والغيبة والنميمة :

من سب مسلماً فقد فسق لقوله ﷺ : « سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر » ^(٤) ، ومن لعن مسلماً فكأنما قتله لقوله ﷺ : « ولعن المسلم كقتله » ،

(١) رواه مسلم وأحمد .

(٢) رواه البخارى ومسلم وأبو داود وغيرهم .

(٣) رواه ابن ماجه وأحمد والدرامى .

(٤) متفق عليه .

وقد اشتملت سورة الحجرات على آيات كثيرة محذرة من هذا ، منها قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (١) ، والمعنى أن من فعل ذلك كان فاسقاً بعد أن كان مؤمناً كما أطلق الله وصف الفسق أيضاً على من سب المحصنة المؤمنة ، فقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (٢) ، فسمى الذين يفعلون ذلك فسقاً ، وأما الغيبة فقد جاء فيها قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ ﴾ (٣) ، أى لمن تاب من هذه الآثام ، وقد سبق فى الحديث أن الغيبة أشد من الربا ، والربا أشد من الزنا بالأم .

ولا يجوز لمسلم أن يستحل سب مسلم أو شتمه أو عيبه أو غيبته إلا فى حق كأن يكون مظلوماً يرد عن نفسه كما قال تعالى ﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلِمَ ﴾ (٤) ، أى من اعتدى عليه أولاً فله الحق أن ينتصر من ظلمه بأن يسبه كما سبه ، أو يذكر ظلمه للناس ولكنه لا يجوز أن يتعدى بأكثر مما سب وعيب به لقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ (٥) ،

(١) سورة الحجرات الآية « ١١ » .

(٢) سورة النور الآية « ٤ » .

(٣) سورة الحجرات الآية « ١٢ » .

(٤) سورة النساء الآية « ١٤٨ » .

(٥) سورة البقرة الآية « ١٩٠ » .

وكتوبله : ﴿ وَلَمَن انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ﴾ (٤١) إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤٢﴾ (١) ، ولا شك أن الصّفح والمغفرة أعظم وأجر عند الله لقوبله تعالى : ﴿ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنَ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ (٤٣) ﴿ (٢) .

وفى النميمة يقول ﷺ : « لا يدخل الجنة قتات » (٣) ، والقتات هو النمام الذى ينقل الحديث ليوقع بين الناس والذى يسمع إنساناً يسب إنساناً أو يعيبه فيوصل كلام المسبوب له بغية الوقعية حتى ولو كان صادقاً فيما نقل ، ولا شك أن تشريع الله لكل هذه الأمور إنما هو للحفاظ على وحدة الجماعة الإسلامية وتنقية صفوفها من الفرقة والخلاف .

٣ - البيع على البيع والخطبة على الخطبة والنجش والغش :

حذر الرسول أيضاً من أمور فى المعاملات من شأنها إيقاع العداوة بين المسلمين وخذش أخوتهم وقدح أصل الموالاة ، من ذلك البيع على البيع والخطبة على الخطبة كما قال ﷺ : « ولا يبيع بعضكم على بيع أخيه » (٤) ، وقال : « لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه » (٥) ، وقال أيضاً : « ولا تناجشوا » (٦) ، والنجش هو الزيادة فى السلعة ممن لا يريد شراءها بغية إغلاء سعرها على مسلم ، وهذا ما يحدث فى « المزاد العنى » حيث يعمد البائع إلى

(١) سورة الشورى الآيات « ٤١ ، ٤٢ » .

(٢) سورة الشورى الآية « ٤٣ » .

(٣) البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى وأحمد .

(٤) رواه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وغيرهم .

(٥) رواه البخارى ومسلم والنسائى وابن ماجه وغيرهم .

(٦) رواه البخارى ومسلم والترمذى وأحمد وغيرهم .

الاتفاق مع من يزيدون فى السعر حتى يوهم المشتري بحسن السلعة ويشترىها بعد غلو ثمنها ، وأما الغش فقد قال فيه رسول الله ﷺ : « من غش فليس منا »^(١) ، وهذا زجر شديد لمن غش المسلمين فى بيع أو نحوه .

٤ - الهجران :

نهى رسول الله ﷺ أن يهجر المسلم كلام أخيه المسلم أكثر من ثلاث ليال كما قال ﷺ : « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذى يبدأ بالسلام »^(٢) ، وهذا نص فى كل هجران بأى سبب من أسباب الدنيا .

هذه أهم الأمور التى تخدش الأخوة الإسلامية وتقده أصل الموالاة ولكن المسلم لا يخرج بها عن الدين إلا إذا استحل شيئاً منها ، وهناك أمور كثيرة غيرها كالهمز واللمز والهزاء والسخرية ، ونحو ذلك مما يسبب العداوة والبغضاء بين المسلمين .

خامساً : المخالفون لأصل الموالاة :

يخالف فى أصل الموالاة ثلاث طوائف من الناس ، إليك بيان أحوالهم حتى تحذر منهم وتبعد عن سبيلهم :

١ - المنافقون :

وهم أعدى الناس لأصل الموالاة والخارجون عنه وذلك لكفرهم الباطن وامتلاء قلوبهم بالحقد والغل على المسلمين ، ورجبتهم الدائمة فى اندحارهم

(١) رواه مسلم والترمذى وأبو داود وغيرهم .

(٢) رواه البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى وغيرهم .

وكسر شوكتهم ، وهؤلاء هم الذين يستهزئون بالمسلمين ويلمزونهم ويسخرون منهم ويفجرون فى خصومتهم معهم ، ويخلفون وعدهم وينقضون عهدهم مع المسلمين ، ويخونونهم ويغشونهم ويكذبون عليهم ، ويصابون بالنكد والحسرة وضيق الصدر إذا أصاب المسلمين خير من الله وبركة ، ويفرحون ويهللون إذا أصابهم شر ومكروه ، والقرآن ملئ بوصف أحوال المنافقين وبيان فضائحهم وخاصة سورة التوبة والمنافقون والحشر والأحزاب وأوائل البقرة ، ودراستنا لهذه السور يطلعنا على حقيقة النفاق الذى يستتر أصحابه بأعمال الإسلام الظاهرة ولكن قلوبهم تكون مع أعداء الله ويسعون جاهدين فى تفتيت وحدة المسلمين وبعثرة جهودهم وإطلاع أعداء الله على عوراتهم ، وهؤلاء المنافقين هم أخطر على المسلمين من أعدائهم الظاهرين وخاصة إذا كانوا أهل علم بالدين ولسان فصيح كما قال ﷺ : « أخوف ما أخاف على أمتى كل منافق عليم اللسان » ^(١) ، فهؤلاء باستطاعتهم تحريف الكلم عن مواضعه وإيقاع الفتنة فى صفوف المسلمين وقد يكون فى المسلمين من يسمع للمنافقين ويعجب بحديثهم كما قال تعالى : ﴿ وَفِيكُمْ سَمَاعُونَ لَهُمْ ﴾ ^(٢) ، وذلك من حلاوة حديثهم وطلاوته كما قال تعالى أيضاً : ﴿ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ ﴾ ^(٣) .

وخطورة المنافقين أيضاً أنهم يغلفون أنفسهم بالكذب ويغلظون الإيمان ويلينون كالحريير والمرمر فلا يستطيع أحد أن يكشف أمرهم كما قال تعالى لرسوله : ﴿ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ﴾ ^(٤) ،

(١) رواه أحمد .

(٢) سورة التوبة الآية « ٤٧ » .

(٣) سورة المنافقون الآية « ٤ » .

(٤) سورة التوبة الآية « ١٠١ » .

ومعنى مردوا أى كانوا ناعمين لينين وذلك من رقة حديثهم وحلاوة منطقتهم وحلفهم وإشهاد الله على ما فى قلوبهم حتى أن الرسول نفسه يخفى عليه أمرهم .

والمنافقون فى المجتمع الإسلامى شر لا مفر منه وما على المؤمنين إلا الحذر منهم بما أرشدنا الله إليه من وعظهم فى أنفسهم والغلظة عليهم عند معرفتهم ، ومع هذا يجب على المسلمين أن يعاملوا بعضهم بما ظهر منهم من إسلام ولم نؤمر أن نشق قلوب الناس لنعرف أمانقين هم أم لا ؟ ، وإن كان الرسول ﷺ قد ذكر علامات تدل عليهم إلا أننا لا نستطيع أن نجزم بأن من ظهرت فيه هذه العلامات كان منافقاً حقيقياً لأن بعضها قد يقع من المسلم كما قال ﷺ : « آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا أؤتمن خان » ^(١) ، وقال : « أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ، ومن كان فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا أؤتمن خان ، وإذا خاصم فجر » ^(٢) .

ولما كانت هذه الأمور قد تظهر فى بعض المسلمين لجهلهم ، فإن كل مسلم مطلوب منه الحذر على نفسه من النفاق ، وهكذا كان أصحاب رسول الله ﷺ كلهم يخشى على نفسه من النفاق ، وكذلك قال عمر بن الخطاب لحذيفة - وكان رسول الله قد أخبره بالمنافقين - أما سمانى رسول الله من المنافقين ؟ ، فقال : لا ، ولن أقول لأحد غيرك .

(١) رواه البخارى ومسلم والترمذى .

(٢) رواه النسائى وأحمد .

وهكذا يجب على كل واحد منا أن لا يخلف وعداً أو يكذب على مسلم أو يخون أمانة أو يفجر في خصومة أخيه المسلم فتكون فيه شعبة من شعب النفاق أو يجمعها جميعاً فيطمس الله على قلبه فيزيغه عن الإيمان ، اللهم لا تزغ قلوبنا بعد إذا هديتنا برحمتك يا أرحم الراحمين ، ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم .

٢ - الخوارج المارقون :

الصنف الثاني من أصناف الناس الخارجين على أصل « الولاء » هم الخوارج المارقون ، واسم الخوارج يطلق على كل من استحل دماء المسلمين أو أعراضهم أو أموالهم بالمعصية ، وخرج على جماعتهم بالسيف ، وأصل بلائهم من الجهل بأحكام الإسلام والإندفاع فيما يروونه إلى حدود العدوان على المسلم وظلمه ، وهم الذين أفتوا بوجوب الخروج على الإمام العام بالمعصية ، وقتاله بالسيف إذا رأوا منه ما يخالف رأيهم ، ورأوا أيضاً وجوب البراءة من المسلم وهجرانه بالمعصية ، وعدم جواز موالاته أحد من المسلمين بذلك ، وهم في الغالب أهل حماسة وشدة في أخذ الدين ولكن هذه الحماسة والشدة لما كانت في غير مواضعها انقلبت عليهم مروقاً وخروجاً عن الدين بالكلية ، وقد وصفهم الرسول ﷺ قبل خروجهم بأنهم يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم (١) وأنهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية (٢) ، وأن المسلم الصالح يحقر صلاته إلى صلاتهم ، وصيامه إلى صيامهم (٣) ، وذلك من كثرة تعبدهم وزهادتهم .

(١) رواه البخارى ومسلم والترمذى وغيرهم .

(٢) رواه البخارى ومسلم والترمذى وأبو داود .

(٣) رواه البخارى ومسلم وابن ماجه وأحمد .

وقد ظهرت أول أفكار الخوارج وأقوالهم في عهد النبي ﷺ وذلك عندما كان يوزع غنائم هوازن فأعطى مسلمة الفتح مائة مائة من الإبل لكل واحد منهم ولم يعط المهاجرين الأولين والأنصار شيئاً فرأى ذلك رجل جاهل متشدد مارق فظن أن الرسول ﷺ إنما حابى أهله وعشيرته بالغنائم ، وظن أن هذه مداينة لقريش فقال للرسول ﷺ : اعدل يا محمد ، فوالله هذه قسمة ما أريد بها وجه الله ، هذا الجاهل الجلف المارق يقول للرسول ﷺ اعدل ، ولو علم أن الله اختار رسوله لرسالته وأن الله لا يضع الرسالة إلا في موضعها لما ظن بالرسول سوءاً ، ثم اتهم نية الرسول ﷺ ولم يطلع على ذلك وحاشاه ﷺ أن يظهر خلاف ما يبطن وأن يفعل شيئاً لا يريد به وجه الله ، ولذلك قال له رسول الله ﷺ : « ويحك ومن يعدل إذا لم أعدل ، يأمننى الله على خبر السماء ولا تأمنونى ؟ ، فقال عمر دعنى يا رسول الله أضرب عنقه ، فقال : دعه ، لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه ، ثم قال : يخرج من ضئضى هذا قوم يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، لئن أدركتهم لأقتلهم قتال عاد ، وقال أيضاً : إذا أدركتموهم فاقتلوهم فإن من قتلهم أجراً كبيراً » (١)

وعلى منوال هذا الضال المارق خرجت الفتنة على عثمان رضي الله عنه تعيب عليه أشياء من الصغائر وهو من هو رضي الله عنه سابقه وفضلاً وإنفاقاً في سبيل الله وسبقاً إلى الإسلام وجهاداً مع رسوله ، أنكروا عليه أنه لم يول فلاناً وولى فلاناً ، أو أنه ضرب فلاناً أو نفى فلاناً ، ومعلوم أن هذا كله من صلاحية الإمام العام ،

(١) رواه البخارى .

ولكنهم أخذوا هذه الصغائر وطيروها فى كل مكان ، وأغروا الغوغاء والسفهاء من أهل مصر والشام والعراق والذين لا علم لهم بحقيقة الخليفة ومنزلة ذى النورين رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وأرضاه ، وبذلك أججوا الفتنة عليه واستحلوا فى النهاية دمه ، ووقع بذلك على المسلمين أعظم بلاء فى تاريخ الخلافة الراشدة ، وهؤلاء المنتطعون الجاهلون أنفسهم هم الذين أرغموا علياً على البيعة ثم انتقضوا عليه لأمر جهلها من الدين وظنوها مخالفة للقرآن الكريم ، فقد أنكروا على عليّ بن أبى طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ تحريم نساء من حاربهم فى موقعة الجمل ، وتحريم استرقاق ذراريهم وأخذ أموالهم حتى قال لهم : كيف أحل لكم نساءهم وهم مسلمون ؟ ، ولو أحللت لكم نساءهم فأياكم يأخذ عائشة فى سهمه ؟ ، وكذلك أنكروا عليه رفضه لإيقاف القتال عندما رفع جيش معاوية المصاحف على أسنة الرماح حتى قال له زيد بن خالد الطائى هو أحد رؤوس الخوارج : « القوم يدعوننا إلى كتاب الله وأنت تدعوننا إلى السيف » ؟ ، فقال له عليّ بن أبى طالب : أنا أعلم بما فى كتاب الله ، ولكن هذا الجلف الجاهل رد على أمير المؤمنين رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بقوله : « لترجعن الأشر عن قتال المسلمين وإلا فعلنا بك مثل ما فعلنا بعثمان » ، فاضطر عليّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إلى رد الأشر بعد أن هزم الجمع وولوا مدبرين وما بقى إلا شردمة قليلة فهم حشاشة قوة ^(١) .

وبالرغم من أن الخوارج هم الذين حملوا علياً على قبول التحكيم والتحاكم إلى القرآن ، فإنهم عادوا وأنكروا عليه وقالوا له : كيف تحكم الرجال فى القرآن لا حكم إلا لله ، فقال عليّ : « كلمة حق أريد بها باطل ، ثم أتى

(١) انظر البداية والنهاية « ٢٧٣/٧ » .

بالقرآن أمامهم وقال : يا قرآن أحكم بيننا ^(١) ، أى ليس للقرآن لسان حتى يحكم وإنما يحكم الرجال بما عرفوا من كلام الله سبحانه وتعالى .

وفى النهاية فارقوه وشقوا جيشه ، واستحلوا دم عبد الله بن عبد الله بن حرام عندما حدثهم أن رسول الله ﷺ قال : « ستكون فتنة النائم فيها خير من القاعد فيها ، والقاعد فيها خير من القائم فيها ، والقائم فيها خير من الساعى فيها » ^(٢) ، ولذلك قاتلهم علي وانتصر عليهم ، ولم ينج منهم إلا تسعة أشخاص فقط وكانوا اثني عشر ألفاً انحاز منهم أربعة آلاف إليه وقاتل الباقي ، ولكن هؤلاء الذين نجوا ذهبوا وألبوا عليه وعلى معاوية وعمرو بن العاص - رضى الله عنهم - واستحلوا دماءهم جميعاً ، وتمكن مارقهم الأكبر عبد الرحمن بن ملجم من قتل عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه وهو خارج إلى صلاة الفجر في آخر جمعة من شهر رمضان ، وكان عليّ في ذلك الوقت خير من يدب على الأرض وإمام المسلمين ، فانظر إلى بشاعة هذه الجريمة ، وانظر إلى ظن قاتله أنه كان يفعل خيراً ويريد رضوان الله ومرضاته ، كما قال عمران ابن حطان شاعر الخوارج في وقته :

يا ضربة من تقى ما أراد بها إلا ليلغ من ذى العرش رضوانا

ولكن صدق ابن المبارك رد عليه فقال :

بل ضربة من شقى أوردته لظى وسوف يلقي بها الله غضباناً

وفى الوقت الذى التأمت فيه الأمة مرة ثانية على معاوية رضي الله عنه قامت قيامة الخوارج وظلوا يشاغلون أمراء الدولة الإسلامية الأموية ويؤججون النار فى

(١) انظر البداية والنهاية « ٢٧٣/٧ » .

(٢) رواه البخارى ومسلم والترمذى وأحمد .

جنباتها ويصرفونها عن فتح الأمصار ، وكثيراً ما كانت جيوش المسلمين تتحول من بلاد الشرك لإخماد فتنهم التي كانوا يشعلونها كلما سنحت لهم الظروف واستمر حالهم هذه طيلة الدولة العباسية أيضاً فكانوا بذلك أعظم شر وبلاء منى به المسلمون ، والأفكار الخارجية لم تمت إلى يومنا هذا ، بل يتناقلها الجهال من الخوارج المعاصرون ممن يقرأون القرآن ولا يفقهون آياته ، ويحفظون الحديث لا يدرون معانيه ، ومازال المسلمون إلى يومنا هذا يطلع عليهم بين الحين والآخر من يزعم نصر الدين وقول كلمة الحق فيترك أهل الأوثان والشرك والإباحية والكفر ويعمل قلمه ولسانه في المسلمين ^(١) ، بل وجدنا منهم

(١) كنت قد انتهيت بحمد الله من كتابة هذه الرسالة ونشرتها على شكل مقالات في جريدة الوطن ما بين شهر جمادى الأولى ورجب من عام ١٣٩٩ هـ ، ثم سافرت إلى مصر وبعد عودتي في أواخر شهر رمضان بدأت إعدادها للطبع ، وطلع علينا في أثناء ذلك تلك الفرقة التي فندنا أفكارها هنا تحت عنوان « الخوارج المعاصرون » وذلك بالحادهم العظيم في المسجد الحرام في اليوم الأول من شهر المحرم سنة ١٤٠٠ هـ والعجيب أن هذه الفئة الضالة ادعت السلفية أو إصاقها بالسلف والسلفية فاضطرونا إلى كتابة رد على ذلك في الصحف كان هذا نصه :

خوارج وليسوا سلفيين:

جاء على لسان إمام المسجد الحرام الشيخ / محمد بن سبيل قوله : « أن المسلحين الذين اقتحموا المسجد الحرام هم جماعة من المتدينين المتعصبين ويدعون أنهم من السلفيين ، وهم معروفون من قبل العلماء والمشايخ بمكة المكرمة ، وليسوا من الدين في شيء » ، وهذا الذى قاله إمام المسجد الحرام حق لا شبه فيه ، فهذه الجماعة الخارجة عن إجماع الأمة ، وعن السير على نهج السلف الصالح لا يمكن أن تكون من السلفية في شيء ، لأن السلف مجمعون أن المهدي لا يدعى بالرؤى والأحلام ، وأن الدين لا يفرض بالسيف والسنان . ومجمعون كذلك أنه لا يجوز الخروج بالسيف على الإمام والحاكم الذى يعلن الإسلام ، ومجمعون كذلك على حرمة بيت الله الحرام وأنه لا يجوز القتال فيه ، وهؤلاء خالفوا إجماع الأمة فى كل هذا ، وقد حذرنا من هذه الطائفة الضالة منذ أن ظهرت أول رسالة لمهندس أفكارها وهو « جهيمان بن سيف العتيبي » وذكرنا أنها ففة جديدة من الخوارج المعاصرين ، وأنهم يسيرون على نهجهم فى محاربة المسلمين على المعصية ، وتفريق الأمة ، وتضليل العلماء ، وسب طلبة العلم ، وتحريم طلب المعاش ، وإنكار العلوم الدنيوية ، والمكتشفات العلمية العصرية ، والدعوة إلى هجر المجتمعات ، والعيش فى البرارى والقفار ، وكل هذا الذى خرجت به هذه الطائفة المارقة ينافى الدين ويضاد العقل والمنطق ، وقلنا أنهم أخطر على المسلمين من اليهود والنصارى من حيث يدرون أو لا يدرون . وهذا المنهج الذى انتجته هذه الطائفة فى الدين يخالف المنهج السلفى لبنى الإسلام الحق الذى بعث به محمد ﷺ حيث كانت رحمة =

من لا هم إلا مشاغلة الدعاة إلى الله والتعرض لهم بالسب والتشهير وتأليف الرسائل في بيان مثالبهم في زعمهم وإتهامهم بالمداهنة تارة والركون إلى الظالمين تارة ، وفعل بعض المعاصي تارة ، والإفتاء بما يخالف آراءهم في الدين تارة ولمثل هذه الأمور التي يرونها مخالفات وماهى بمخالفات يستحلون أعراضهم وينتهكون حرمتهم ويفتشون على أسرارهم ولا يجدون لهم ديناً في الأرض إلا تفريق جماعتهم وتمزيق وحدتهم ، وملء صدور الناس بكرهيتهم ومحاولة فض الناس عنهم ، وهذا من أكبر الآثام ومن أكبر النواقض لأصل الإيمان الأصيل وهو أصل الولاء ، ولو فقه هؤلاء الدين لوجب عليهم محبة إخوانهم في الإسلام والدعاء لهم بظهر الغيب وشد أزهم والنصح لهم ، وبذل الأمر بالمعروف لهم بالتي هي أحسن ، ولكن الحقد والبغضاء ملأت صدورهم ، ونفخ الشيطان في قلوبهم فتراهم يرون أكبر المنكرات فلا يأبهون ويشاهدون أعظم الطواغيت فلا يغضبون ، ولكنهم يرون الهفوات والصغائر على إخوان العقيدة والدين وأهل الدعوة والجهاد ، فتحمر أنوفهم وتزيد أفواههم ويعددون في كل مجلس مخالفتهم ، وأمثال هؤلاء الذين ساروا على درب أسلافهم في المروق من قبل حيث تركوا أهل الأوثان ، ونصبوا العداة لأهل الإسلام هم أخطر على المجتمع الإسلامى من المنافق المستتر لأن هؤلاء يظنون أنهم على

وهداية للناس بوجه عام وللمؤمنين بوجه خاص ، والسلفية الحقيقية تعنى السير على منهج الرسول وسلف الأمة الصالحين ، واتباع أئمة الدين المشهود لهم بالخير ، فالأئمة الأربعة رضوان الله عليهم ، وسائر العلماء المخلصين كابن تيمية وابن القيم ، وابن كثير ومن سار على نهجهم من المصلحين والدعاة إلى الله .

ولذلك فالسلفية التى نسبها هؤلاء المارقون لأنفسهم ليسوا منها فى شىء ، لأنهم منشقون مبتدعون كما انشق الخوارج على جيش علي بن أبى طالب وكان عليه السلام على الحق ، واستحلوا دماء المسلمين وحرمتهم ، فقاتلهم علي بن أبى طالب لذلك .
وعلماء المملكة العربية السعودية الذين أفتوا بمروق هذه الطائفة كعبد العزيز بن باز ، وابن سبيل ، هم أئمة السلفية فى العصر الحاضر .

الحق وأنهم يحسنون صنعا ، ويتكلمون بالآية والحديث وهم أعظم ستار لأهل النفاق والشر الذين يريدون هدم الإسلام .

فالمنافقون يستترون بأمثال هؤلاء الأغرار الذين لا يفقهون حكمة ولا دعوة ، ويقرأون القرآن دون فهم وتدبر ، يأخذون منه ما شاءوا دون أن يرجعوا إلى سلف لهم فى الأخذ ، ويتركون منه ما شاءوا دون أن يكون لهم سلف فى الترك ، وإنما بما تمليه عليهم أهواؤهم المريضة ، وعصبيتهم البغيضة ، وهؤلاء تجدهم يميلون إلى الشدة فى كل شىء ، المستحب عندهم واجب ، والمباح عندهم إثم ، ومعصية والرخصة جريمة وتهاون ، واللين مداهنة ، والسكوت عن بعض الحق اتقاء الفتنة عندهم نفاق .

وهكذا جعلوا دين الله بلاء على الناس وشرأ ، بل جعلوا دين الله لا يصلح إلا لمن ترك الحياة كلها والمجتمع كله وخرج إلى البرارى والقفار يرعى غنيمات ، وأما الاختلاط بالناس ففتنة عندهم والعمل فى الحكومات كفر ومعصية ، والتعلم فى المدارس جريمة ، واستعمال النقود إثم لأن عليها صورة ، والسفر إلى بلاد الكفار جريمة ، عندهم ما بعدها جريمة ، وويل لك ثم ويل إن حملت جواز سفر أو رخصة قيادة لأن ذلك إثم ومعصية ، إذ كيف تحمل صنماً فى جيبك ؟ والتلفزيون رجس من عمل الشيطان لأن فيه أصنام ... انظر ، والصحيفة أشد لعنة من التلفزيون لأن فيها أصناماً كذلك ، وويل لك ثم ويل إن تعلمت الجغرافيا والفيزياء والكيمياء لأنها من علوم الكفار ، وفى دين هؤلاء يجب عليك أن تنتظر الدجال ولا تأخذ عدة الحرب العصرية لقتال كفار زماننا بمثل سلاحهم ، لأن التوصل إلى هذا السلاح لا يمكن إلا بتعلم علوم الكفار ، وما دامت علوم الكفار حرام ولا يجوز لنا اقتراف الحرام ، فإذن

لا يجب علينا امتلاك أسلحة العصر ، بل يجب أن ننتظر حتى تهلك هذه الحضارة ويعود الناس إلى السيف لنحارب الكفار ومنتصر على الدجال ... إلخ .
كل هذه الأفكار التي هي أشبه بأفكار الحمقى والمجانين تشكل اليوم أسلوباً لفهم الدين طلع به علينا من يزعم نصر الدين ، وإقامة ملة إبراهيم في الأرض ، وما درى هؤلاء أن هذه الأفكار هي أمثل طريقة لهدم الدين والقضاء عليه ، ومثل هذه الأفكار أيضاً من احتقار العلم ووضعه عند غير أهله أن نناقشه بالدليل والبرهان لأنها لا تستقيم عند بداية العقول ، وإذا كان هناك من يجادل في البديهيات والمسلمات فإن إثبات هذا بالبرهان لا يفيد .

هذه أخى القارئ الفئة الثانية من الفئات التي خالفت أصل الولاء وهي تخرج على المسلمين الفينة والفينة بمثل هذه الخزعبلات ، فما أشبه حمقى هذه الأيام بالحمقى السابقين الذين قالوا لعلّي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كيف تحكم للرجال في القرآن لا حكم إلا لله ، فوضع عليّ المصحف أمامهم وقال : احكم بيننا يا قرآن .



الفصل الثانى

البراء

الأصل الثانى من أصول الإيمان الذى نتعرض له فى هذه الدراسة هو «البراء» ، وهو الموقف الواجب على كل مسلم تجاه الكفار ، فماذا يعنى هذا الأصل ؟ ، وما أدلته من الكتاب والسنة ؟ ، وما أحكامه وحدوده ؟ وإليك بحمد الله تفصيلاً لكل ذلك :

أولاً : أدلة « البراء » من الكتاب والسنة :

قال تعالى فى سورة الممتحنة التى نزلت فى شأن حاطب بن أبى بلتعة رضي الله عنه عندما أرسل إلى قريش يخبرهم بأن الرسول صلى الله عليه وسلم خارج لغزوهم ، وذلك فى غزوة الفتح الكبرى كما روى البخارى بإسناده إلى علي بن أبى طالب رضي الله عنه قال : بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير والمقداد فقال : « انطلقوا حتى أتوا روضة خاخ ^(١) فإن بها طعينة ^(٢) معها كتاب فخذوه منها ، فذهبنا تعادى بنا خيلنا حتى أتينا الروضة ، فإذا نحن بالطعينة فقلنا : أخرجى الكتاب ، فقالت : ما معى من كتاب ، فقلنا : لتخرجن الكتاب أو لنقلين الثياب ! ، فأخرجته من عقاصها ^(٣) ، فأتينا به النبى صلى الله عليه وسلم فإذا فيه : من حاطب بن أبى بلتعة إلى أناس من المشركين ممن بمكة يخبرهم ببعض أمر النبى صلى الله عليه وسلم فقال النبى

(١) موضع بين الحرمين بقرب حمراء الأسر من المدينة « معجم البلدان جـ ٢ ص ٣٣٥ » .

(٢) امرأة سافرة .

(٣) ضفيرة من الشعر تلف على الرأس .

ﷺ : « ما هذا يا حاطب ؟ ، فقال : لا تعجل يا رسول الله ، إني كنت امرءاً من قريش ولم أكن من أنفسهم ، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها أهليهم وأموالهم بمكة ، فأحبب إذا فاتتني من النسب فيهم أن أصطنع إليهم يداً يحمون قرابتي ، وما فعلت ذلك كفوفاً ولا ارتداداً عن ديني ، فقال النبي ﷺ : إنه قد صدقكم ، فقال عمر : دعني يا رسول الله فأضرب عنقه ، فقال ﷺ : إنه قد شهد بديراً ، وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال : اعلموا ما شئتم فقد غفرت لكم » (١) .

قال عمرو « أى ابن دينار » وهو من رواة الحديث ، ونزلت فيه ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ (٢) ، وهكذا قال ابن عباس أيضاً أن آيات الممتحنة قد نزلت في حاطب ، وفي شأن هذه الواقعة كما روى ذلك الحاكم بإسناده إلى ابن عباس رضى الله عنهما في قوله عز وجل : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِالْمُودَةِ ﴾ ، إلى قوله : ﴿ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ نزلت في مكاتبة حاطب بن أبى بلتعة ومن معه من كفار قريش يحذرونهم (٣) .

وفي آيات الممتحنة يحذر سبحانه وتعالى من اتخاذ الكفار أولياء ، وإلقاء المودة لهم مع كفرهم ، وإخراجهم للرسول ﷺ والمسلمين من مكة ، ولم يكن للمسلمين ذنب إلا إيمانهم بالله سبحانه وتعالى ، وقد بين سبحانه أن اتخاذ الكفار أولياء وهم بهذه المثابة من الظلم والعدوان ، ضلال عن سواء السبيل ،

(١) رواه البخارى .

(٢) سورة الممتحنة الآية « ١ » .

(٣) رواه الحاكم وقال : صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه وأقره الذهبى .

ثم بين سبحانه الحكمة من هذا النهي فقال : ﴿ إِن يَشْقُفُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ
أَعْدَاءً وَيَسْطُورُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتُهُمْ بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ ﴾ (٢) ،^(١) ،
أى أنهم لو ظهروا على المسلمين وتمكنوا منهم فلن يتركوا أو يرحموا أحداً
منهم وهم جاهدون مع ذلك فى تكفير المسلمين ، فكيف يجوز إذن لمسلم
موالاتهم ونصرتهم ومحبتهم ، ثم أخبر سبحانه أن الأرحام والأولاد لا تنفع يوم
القيامة مع الكفر ، وذلك أن الله يفصل بين المسلمين والكفار يومئذ مهما
تقاربت بينهم الأرحام والصلوات الدنيوية .

ثم ضرب الله سبحانه وتعالى إبراهيم والذين معه مثلاً وأسوة للمسلمين
فقال : ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا
بِرَاءٌ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ
وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ ﴾ (٢) ، أى عليكم أيها المؤمنون أن
تأتسوا بإبراهيم والذين آمنوا معه فى براءتهم من الكفار وإعلانهم العداوة
والبغضاء لهم ما داموا على شركهم وكفرهم .

وهذه كلها بحمد الله آيات واضحة بينة فى وجوب التبرى من الكفار
ووجوب إعلان البغضاء والكراهية لهم .

ولقد حذر سبحانه وتعالى فى آيات أخرى بأن تولى المسلم للكافر
كفر ومروق من الدين كما قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا
الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ

(١) سورة الممتحنة الآية « ٢ » .

(٢) سورة الممتحنة الآية « ٤ » .

لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥١﴾ ^(١) وقوله : ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾
نص صريح في كفر من اتخذ نصرانياً كان أو يهودياً ولياً له .

ومثل هذه الآية أيضاً قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ
وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ
الظَّالِمُونَ ﴾ ﴿٢٣﴾ ^(٢) ، وقال أيضاً : ﴿ لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ
مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً
وَيَحْذَرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴾ ﴿٢٨﴾ ^(٣) ، وقوله : ﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ
ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ ﴾ ظاهر في تكفير من فعل ذلك ، أى أنه قد
انحلت عقده مع الله وأصبح خارجاً كلياً عن حماية الله وولايته .

وهذه الآيات وغيرها كثير في القرآن ظاهر في وجوب البراءة من الكفار
وعدم جواز موالاتهم بحال مهما كانوا أقارب أو أرحام أو يرجى منهم نصر
وتأييد كما قال تعالى أيضاً :

﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ
وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ
الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ
فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ
الْمُفْلِحُونَ ﴾ ﴿٢٢﴾ ^(٤)

(١) سورة المائدة الآية « ٥١ » .

(٢) سورة التوبة الآية « ٢٣ » .

(٣) سورة آل عمران الآية « ٢٨ » .

(٤) سورة المجادلة الآية « ٢٣ » .

وهذه كلها بحمد الله آيات صريحة واضحة مبينة أنه لا موادة ولا نصرة ،
ولا موالة مع من حاد الله ورسوله ، ولو كانوا من أخص الأرحام ، وأن المؤمنين
المخلصين المؤيدين بنصر الله وتوفيقه هم من حققوا هذا الأصل العظيم .
والآن ما مفهوم تولى الكفار الذى نهينا عنه فى هذه الآيات وماذا يعنى
على التحديد البراءة منهم ؟ .



كيف نحقق البراء من أعداء الله ؟

أولاً : وجوب الالتزام بالإسلام كله :

وذلك أن دين الكفار باطل سواء كان في الأصول والعقائد، أو في الفروع من التحليل والتحریم والصبغة والهدى والأخلاق ، إلا ما وافق الفطرة الصحيحة والشرع الذي شرعه الله لنا ، ولذلك أمرنا الله أن نقول للكفار إذا دعونا إلى دينهم : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ (١) لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ (٢) ﴾ (١) .

وحذر الله رسوله ﷺ في آيات كثيرة أن يطيع الكفار ولو في شيء يسير مما يدعونه إليه مخالفاً بذلك أمر الله كما قال تعالى : ﴿ وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذَا لَا تَأْخُذُكَ خَلِيلًا (٧٣) وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا (٧٤) إِذَا لَأَذُقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا (٧٥) ﴾ (٢) ، وهذا تهديد عظيم للرسول ﷺ لو ركن إلى الكفار ولو في شيء قليل ، وفي هذا المعنى أيضاً يقول تعالى : ﴿ فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (١١٢) وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴾ (٣) ، وقال أيضاً : ﴿ وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ (٤) .

(١) سورة الكافرون الآيات « ١ - ٢ » .

(٢) سورة الإسراء الآيات « ٧٣ - ٧٤ » .

(٣) سورة هود الآيات (١١٢ - ١١٣) .

(٤) سورة المائدة الآية « ٤٩ » .

وهذه كلها آيات ناهية للرسول ﷺ أن يطيع المشركين والكفار ولو فى شىء قليل مخالفاً بذلك ما أنزله الله إليه وقد هدد الله رسوله ﷺ هنا بكل أنواع التهديد إن هو فعل ذلك ، ومعلوم أن الرسول ﷺ لا يفعل ذلك وإنما هذا تهديد لنا بطريق الأحرى والأولى ، ولا شك أن طاعة الكفار فى شىء من تشريعهم هو من أكبر أنواع التولى لهم وبالتالى هو أعظم أسباب الكفر والخروج من الدين والتعرض لسخط رب العالمين .

ثانياً : وجوب إعلان البراءة من الكافرين :

وهذا يستلزمه الأمر الأول ، فما دام أن للمسلم دينه الخاص المميز فإن لم يلتزم هذا الدين فإنه خارج عنه ، وكل خارج عن دين الإسلام الحق بعد إقامة الحجة عليه فهو كافر ، ولا شك أن للكافر منهجاً وطريقاً وعقيدة ما فى حياته ، وكل منهج وعقيدة وطريق غير الإسلام فهو باطل ، ويجب على المسلم البراءة من الباطل كله والكفر بالطواغيت جميعاً كما قال تعالى : ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ ﴾ ^(١) ، والطاغوت هو كل من جاوز حده ودعا إلى عبادة نفسه وتهجم على حق الله فى العبادة والطاعة ، وقال تعالى أيضاً : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴿١﴾ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴾ ^(٢) ، فأمرنا أن نعلن البراءة من الكافرين وآلهتهم .

وقال إبراهيم عليه السلام لقومه : ﴿ قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ ﴿٧٦﴾ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٧٧﴾ ﴾ ^(٣) ، وقال

(١) سورة البقرة الآية « ٢٥٦ » .
(٢) سورة الكافرون الآيات « ١ ، ٢ » .
(٣) سورة الشعراء الآيات « ٧٥ - ٧٧ » .

لهم أيضاً : ﴿ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ ﴾ (١) ، وقد جعل الله إبراهيم لنا أسوة في هذا القول .

ولذلك فإعلان البراءة من الكافرين وكفرهم هو الأمر الثانى واللازم للالتزام بدين الله وحده واتباع صراطه المستقيم ، فمن اتبع صراط الله واهتدى بهدى رسوله ﷺ وجب عليه أن يعلن مفارقة كفر الكافرين ومخالفة هديهم ودينهم كله .

ثالثاً : عدم جواز إعانة الكافر على المسلم :

الأمر الثالث : الذى تقتضيه البراءة من الكافر وعدم موالاتهم هو عدم جواز إعانتهم على المسلم بحال ، فإذا كان المسلم دمه وماله وعرضه حرام على أخيه المسلم ، وكان سبب المسلم فسوقاً ، واقتطاع حقه موجباً للنار وسفك دمه ظلماً موجباً للخلود فيها أيضاً ، فإن إعانة الكافر على مسلم خروج من الدين مطلقاً وكفر أو ردة ، والآيات التى صدرنا بها هذا البحث هى فى هذا الصدد خاصة كقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥١﴾ ﴾ (٢) ، وكذلك آيات الممتحنة وقد نزلت كما علمنا آنفاً فى شأن حاطب بن أبى بلتعة الذى أفشى سر الرسول ﷺ إلى كفار قريش .

وبهذا يعلن أن إعانة الكفار على المسلمين لا شك أنه كفر ، ولم يسمح الله فى هذا الصدد بأى صورة من صور الإعانة ، ولا لأى أحد حتى

(١) سورة الممتحنة الآية « ٤ » .

(٢) سورة المائدة الآية « ٥١ » .

للمستضعفين في بلاد الكفار أن يقاتلوا مع قومهم ضد المسلمين كما قال تعالى : ﴿ سَتَجِدُونَ آخِرِينَ يَرِيدُونَ أَنْ يُآمِنُوا كُفْرَكُمْ وَيَأْمِنُوا قَوْمَهُمْ كُلٌّ مَا رَدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيَلْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَمَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ﴿٩١﴾ (١) ، والمقصود بالفتنة هنا حرب المسلمين .

رابعاً : عدم جواز اتخاذهم بطانة وحاشية :

الأمر الرابع : الذى نهانا الله عنه تجاه الكافرين وأخبرنا أنه من جملة مولاتهم هو اتخاذهم بطانة أى وزراء وعمالاً فى الأمور الحساسة من أمور الدولة والحكومة الإسلامية ، وفى هذا يقول سبحانه وتعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِّنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنَتُمْ قَدْ بَدَأَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صدورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١﴾ (١) .

ولهذا لم يتخذ الرسول والخلفاء الراشدون غير المسلمين فى أعمال الدولة الهامة كقيادة الجيوش ، والإشراف على بيت المال ، والجنود والشرطة وسائر الأمور التى فيها اطلاع على عورات المسلمين ومعرفة بأحوالهم ، ولذلك كانت الدولة الإسلامية فى عافية وقوة ، ولكن بعد أن اتخذ الخلفاء الكفار بطانة لهم ووزراء تغير الأمر وبدأت أحوال المسلمين إلى زوال .

عرفنا أن البراءة من الكافرين تعنى أن لا نتنازل لهم عن شىء من الدين ، وأن لا نجبهم فنحب ما هم عليه من كفر ، وأن لا نساعدهم على مسلم قط ،

(١) سورة النساء الآية « ٩١ » .

(٢) سورة آل عمران الآية « ١١٨ » .

وأن لا نتخذ منهم بطانة وأعواناً في أماكن يطلعون منها على أسرار المسلمين
وينفذون من خلالها إلى إضعافهم وتفشيهم .

والذين يأخذون أصول البراءة على إطلاقها دون تفصيل ومعرفة
بالاستثناءات قد يقعون في كثير من الظلم والحرام ، ولذلك سنفصل - بحول
الله - فيما يأتي هذه الإستثناءات والأمور التي لا تخالف ولا تناقض أصل
البراءة .



استثناءات لا تنقض أصل البراءة

أولاً : اللين عند عرض الدعوة :

لا تعنى البراءة من الكافرين حجب دعوة الإسلام عنهم وتركهم وشأنهم وتركهم لما هم فيه من ضلال ، بل يحتم الإسلام على أهله دعوة الناس إلى الخير وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر والحرص على هدايتهم والرغبة الأكيدة فى تحولهم إلى الإسلام ولما كان هذا لا يأتى إلا بالدخول إلى النفوس من مداخلها واستجلاب رضاها وراحتها فإن الإسلام جعل سبيل الدعوة مع الكفار وغيرهم هو الحكمة والموعظة الحسنة ، والجدال بالحسنى كما قال تعالى : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ (١٢٥) ﴿ (١) ، وذلك أن النفوس الشاردة ، والقلوب القاسية لا تعود إلى الإسلام ولا تلين إلا بالملاينة والملاطفة وإظهار العطف والشفقة والحرص ، ولذلك قال تعالى لموسى وهارون - عليهما السلام - عندما أرسلهما إلى فرعون : ﴿ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لِّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴾ (٢) ، وهكذا صنع موسى ﷺ مع فرعون لاطفه فى أول لقاء له ، وشرح له دعوته وجادله بالحسنى ، ووكل أمره الله بعد أن أعلن فرعون عداوته له ، وهكذا أيضاً فعل رسول الله ﷺ مع المشركين والكافرين والمعاندين ممن عرض عليهم دعوته سواء كانوا من العرب المشركين أو اليهود أو النصارى ، جادلهم رسول الله بالحسنى ﷺ ودعاهم باللين ، والبيان وصبر

(١) سورة النحل الآية « ١٢٥ » .

(٢) سورة طه الآية « ٤٤ » .

معهم صبراً طويلاً ولم يثبت قط أنه أهانهم أو أغلظ عليهم عند عرض الدعوة أبداً ، وذلك امتثالاً لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ﴾ (١) ، وقوله: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾ (٢) ، وقوله: ﴿ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا ﴾ (٣) ، وقوله: ﴿ لَسْتُ عَلَيْهِمْ بِمُسَيْطِرٍ ﴾ (٢٢) ﴿ (٤) ، وقوله: ﴿ فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ (٢١٦) ﴿ (٥) ، ولم يقل فاغلظ لهم القول وسبهم واشتمهم .

وهذه الآيات كلها ومثلها بالمئات في القرآن الداعية إلى الحكمة والصفح الجميل عن المكذبين لا تناقض قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبئسَ الْمَصِيرُ ﴾ (٧٣) ﴿ (٦) ، وذلك أن الغلظة المأمور بها هنا إنما هي الغلظة في القتال فقط ، وهذا مقام يحتاج إلى شدة وغلظة بخلاف مقام الدعوة « ولكل مقام مقال » كما يقولون ، وذلك بدليل قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً ﴾ (٧) ، فهذه الغلظة هنا تفسير الغلظة في الآية الأخرى ، وأن ذلك إنما يكون في مقام القتال ، والمقاتل إن لم يتصف بالشجاعة والقوة والغلظة لمن يقاتلونه لا ينتصر ، فلو رحمه أو لايه أو أشفق عليه فإنه لا يقتله .

(١) سورة العنكبوت الآية « ٤٦ » .

(٢) سورة النحل الآية « ١٢٥ » .

(٣) سورة المزمل الآية « ١٠ » .

(٤) سورة الغاشية الآية « ٢٢ » .

(٥) سورة الشعراء الآية « ٢١٦ » .

(٦) سورة التوبة الآية « ٧٣ » .

(٧) سورة التوبة الآية « ١٢٣ » .

ومما يوضح ذلك جلياً ما صنعه الرسول ﷺ مع المشركين في موقعة بدر فقد رص ﷺ الصفوف ودعا المؤمنين إلى الشجاعة في القتال وقال : « والله لا يقتل رجل منكم اليوم مقبل غير مدبر إلا دخل الجنة » ^(١) ، وفي هذا غاية التحريض على بذل النفس ، ولكنه بعد المعركة وهزيمة الكفار وأسر سبعين منهم لطف الأسرى ولاينهم وداوى جراحاتهم وأمر الصحابة بإكرامهم فقال ﷺ : « أكرموا الأسرى » ^(٢) ، حتى أن الصحابة كانوا يؤثرونهم بالطعام الجيد على أنفسهم ، وأنزل القرآن في ملاطفة الأسرى ودعوتهم للإسلام فقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَىٰ إِنَّ يَعْلَمَ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أَخَذَ مِنْكُمْ وَيَغْفِرَ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ^(٣) ، وهذا غاية الملاينة والملاطفة في دعوتهم إلى الإسلام ، وأن الله سيعوضهم عن الفدية التي أخذت منهم إن هم أذعنوا للإسلام وآبوا إلى الله ورسوله .

وبهذا يظهر لنا جلياً التفريق بين مقام القتال ومقام الدعوة ، فمقام الدعوة هو مقام اللين والملاطفة وتخير الألفاظ وإحسان القول رغبة في تطميع الكافر في الدين ، واستمالة لقلبه إليه .

والجاهلون بهذا لا يميزون بين مقام ومقام ، ويظنون أن البراءة من الكافرين تعنى سبهم وشتمهم وإغلاظ القول لهم في مقام الدعوة ، وهذا غاية الجهل والحماقة .

(١) رواه ابن إسحاق ... انظر البداية والنهاية « ٢٧٦/٣ - ٢٧٧ » .

(٢) رواه الترمذى وأبو داود .

(٣) سورة الأنفال الآية « ٧٠ » .

ثانياً : حل الزواج بالكتابية وأكل ذبيحة الكتابي :

لا شك أن الكتابي يهودياً كان أو نصرانياً هو ممن حكم الله عليهم بالكفر والخلود في النار إذا سمع بالإسلام ولم يدخل فيه كما قال تعالى : ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ (٧٢) لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٧٣) ﴾ (١) .

وهذا نص واضح في كفرهم لمقاتلتهم الشنيعة في الله ، ولا شك أيضاً أنهم لا يخرجون من مسمى أهل الكتاب بهذه المقالة فقد ناداهم الله مراراً بهذا الاسم مع وجود معتقدتهم هذا فيهم كقوله تعالى : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلَّمْتَهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَأَمْنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولَهُ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (١٧١) ﴾ (٢) ، فقد ناداهم الله بمسمى أهل الكتاب مع مقاتلتهم هذه ، وبالرغم من ذلك فقد أباح الله للمسلم أن يأكل مما ذبحه الكتابي وأن يتزوج المرأة الكتابية ، وهذا مجمع عليه بين المسلمين ويشهد لهذا قوله تعالى : ﴿ الْيَوْمَ أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ

(١) سورة المائدة الآيات « ٧٢ ، ٧٣ » .

(٢) سورة النساء الآية « ١٧١ » .

الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٥﴾ (١) ، وأنت ترى هنا أن الله قد جعل طعام أهل الكتاب من الطيبات المباحة ، والمقصود بطعامهم ذبيحتهم وهذا لا خلاف فيه أيضاً ، وكذلك جعل الله المحصنة الكتابية - أى العفيفة التى لا ترضى الزنا - مباحاً الزواج بها كالعفيفة المسلمة أيضاً .

وبهذا تعلم أن الأكل من طعام اليهودى والنصارى لا ينافى ولا يعارض البراءة منهم ، بل هذا مما استثنى ، وكذلك الزواج من نسائهم ، ومعلوم أنه يحصل مع الزواج من نسائهم كثير من المودة والمحبة الزوجية الفطرية التى تقوم بين الأزواج عادة كما قال تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (٢١) ﴿ (٢) .

ولا شك أن المودة هنا مستثناة من النهى عن المودة للكفار المنصوص عليها فى مثل قوله تعالى : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ (٣) ، فمودة الزوج المسلم لزوجته الكتابية مخرج من ذلك ولا شك ، لأنه من المباح الذى لا يؤاخذ الله عليه ، ولا شك أن هذه المودة المباحة هى المودة الفطرية التى ينشئها الله فى قلب الزوج لزوجته ، والتى لا يجوز معها إطلاع هذه الزوجة على عورات المسلمين أو إعانتها أو إعانة قومها

(١) سورة المائدة الآية « ٥ » .

(٢) سورة الروم الآية « ٢١ » .

(٣) سورة المجادلة الآية « ٢٣ » .

على الإسلام وأهله ، ومعلوم كذلك أن الزواج بالكتابية يستلزم أيضاً السماح لها بالبقاء على دينها إن شاءت وعدم الوقوف في وجه أدائها لشعائر هذا الدين إن أرادت ، وأن لا تجبر على الإسلام ولا تدخل فيه إلا برضاها ، وهذا من المعلوم من الدين ضرورة ولا يمارى فيه إلا جاهل .

وكذلك الأمر بالنسبة لأكل طعام أهل الكتاب لاشك أنه لا يمنع أن يأكله المسلم هدية أو بيعاً ، وقد أكل رسول الله ﷺ من الشاة التي أهدتها له اليهودية في خيبر وأكل منها أصحابه ، ومعلوم أن الإهداء والبيع ونحو ذلك قد يحصل به تعارف ونوع صداقة ومودة ، وكل ذلك لا ينافى ولا ينقض الأصل الذي شرحناه آنفاً وهو البراءة من الكفار .

ثالثاً : المجاملة والإحسان والدعاء له بالهداية :

ومن الأمور التي لا تنقض أصل البراءة من الكفار أيضاً مجاملة الكافر المعاهد والذمي والمستأمن والإحسان إليه ، والأصل في هذا هو قوله تعالى : ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ (٨) ، ويدخل في البر بهم عيادة مرضاهم ، واتباع جنائزهم ، وقبول هداياهم والإهداء لهم ، وتهنئتهم في الأفراح ، وتعزيتهم في الأحزان ومساعدة فقرائهم والمحتاجين منهم وزيارتهم في منازلهم ، وقبول دعوتهم ، والدعاء لهم بالهداية ، ونحو ذلك وهذا مما أجمع عليه المسلمون ولا يخالف لذلك ممن لهم رأى يعتد به .

(١) سورة الممتحنة الآية « ٨ » .

ويدل لذلك ما يأتي :

أ - الدعاء بالهداية لهم :

وهذا حتى لو كانوا محاربين أيضاً ، وقد دعا الرسول ﷺ لطوائف كثيرة من الكفار ليهديهم الله ، كما جاء في مسلم أنه قال : « اللهم أهد أم أبي هريرة » ^(١) ، وذلك عندما طلب أبو هريرة من الرسول أنه يدعو الله لأمه الكافرة كي تسلم ، ولذلك جاء في البخارى عن أبي هريرة قال : قدم الطفيل وأصحابه على رسول الله فقال الطفيل يا رسول الله : إن دوساً قد كفرت وأبت فادع الله عليها فقييل هلكت دوس ، فقال ﷺ : « اللهم أهد دوساً وائت بهم » ^(٢) ، وروى الإمام أحمد أيضاً ودوس قبيلة أبي هريرة .

وجاء في الترمذى وأحمد أن رسول الله دعا لثقيف فقال : « اللهم أهد ثقيفاً » ^(٣) ، وكانوا قد تحصنوا منه بعد فتح مكة في ديارهم وامتنعوا من المسلمين ولم يستطع المسلمون فتح الطائف فدعا الرسول الله أن يهديهم فأسلموا وقدموا المدينة ، وفي كل هذا استحباب الدعاء للمعاندين من الكفار لعل الله يهديهم .

ب - الإهداء لهم وقبول هداياهم :

وقد جاء في صحيح البخارى أن رسول الله ﷺ أهدى إلى عمر بن الخطاب حلة من حرير ، فقال يا رسول الله : تكرهها وترسلها لى فقال ﷺ : « إني لم أرسلها لك لتلبسها ولكن ألبسها بعض نساءك » ، فأهداها عمر بن الخطاب

(١) رواه مسلم وأحمد .

(٢) رواه البخارى ومسلم وأحمد .

(٣) رواه الترمذى وأحمد .

لأخ له مشرك بمكة^(١) ، وهذا دليل واضح أيضاً على أنه يجوز الإهداء للكفار
التصدق ما لا يحل لبسه للمسلمين كالحريز ، وكذلك قبل رسول الله هدايا
المقوقس^(٢) ، وقبل الشاة المصلية من اليهودية في خيبر^(٣) .

ج - عيادة مرضاهم :

وقد روى البخارى عن أنس رضي الله عنه أن غلاماً يهودياً كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم
فمرض فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعود ، فقعده عند رأسه فقال له : أسلم ، فنظر إلى أبيه
وهو عنده فقال له : أطع أبا القاسم صلى الله عليه وسلم ، فأسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول :
« الحمد لله الذي أنقذه من النار »^(٤) .

وروى البخارى أيضاً تعليقاً جازماً به إلى سعيد بن المسيب عن أبيه أنه
قال : « لما حضر أبو طالب جاءه النبي صلى الله عليه وسلم » وهذا مشهور في قصة عرض النبي
صلى الله عليه وسلم الإسلام على أبي طالب في مرض موته وقول عمرو بن هاشم له : « أترغب
عن ملة عبد المطلب ؟ ، فمات وهو يقول : على ملة عبد المطلب ، والشاهد
من هذا النبي صلى الله عليه وسلم عاد المشركين واليهود .

د - التصديق عليهم والإحسان لهم :

وهذا ثابت في النص القرآني الذي ذكرناه وكذلك في قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ
عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ
إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفِّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾ (٢٧٢) ﴿ (٥) .

(١) رواه البخارى .

(٢) رواه ابن خزيمة وأبو نعيم .

(٣) رواه البخارى وغيره عن أنس .

(٤) رواه البخارى .

(٥) سورة البقرة الآية « ٢٧٢ » .

وقد قال ابن كثير عن هذه الآية ، قال أبو عبد الرحمن النسائي : أنبأنا محمد بن عبد السلام ابن عبد الرحيم ، أنبأنا الفريابي حدثنا سفيان عن الأعمش عن جعفر ابن إياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : « كانوا يكرهون أن يرضخو لأنسابهم من المشركين فسألوا فرخص لهم فنزلت هذه الآية ﴿ لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ ﴾ وهذا ما رواه أبو حذيفة ، وابن المبارك وأبو أحمد الزبيرى ، وأبو داود الحضرمى عن سفيان وهو الثورى ، وقال ابن أبى حاتم : أنبأنا أحمد بن القاسم عن عطية حدثنى أحمد بن عبد الرحمن يعنى الأشتكى حدثنى أبى عن أبيه حدثنا أشعث ابن إسحاق عن جعفر بن المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه كان يأمر بأن لا يتصدق إلا على أهل الإسلام حتى نزلت هذه الآية ﴿ لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ ﴾ إلى آخرها ، فأمر بالصدقة بعدها على كل من سألك من كل دين .

وكذلك روى البخارى وغيره عن أسماء بنت الصديق أنها ذكرت للنبي ﷺ أن أمها قد أتتها وهى راغبة « أى عن دين الإسلام » أفترض عليك عليها ؟ ، فأمر النبي ﷺ أن تصلها ، وهذا بالطبع موافق ومقرر لقوله تعالى ﴿ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾ (١) .

والخلاصة من كل هذا أن الصدقة والإحسان على الكفار جائزة بل مستحبة كما قال النبي ﷺ : « فى كل كبد رطبة أجر » (٢) .

(١) سورة لقمان الآية « ١٥ » .

(٢) رواه البخارى ومسلم وأبو داود وأحمد وغيرهم .

الفهرس

رقم الصفحة

- مقدمة المؤلف ٥
- الباب الأول : ٧
- الفصل الأول : مدخل إلى الموضوع ٧
- الإيمان ما هو ؟ وما حقيقته ؟ ٨
- الفصل الثاني : نواقض الإيمان ٢٧
- كيف ينتقض الإيمان ؟ ٣١
- الفصل الثالث : الكفر : ماهو ؟ وما حقيقته ؟ ٥٢
- الفصل الرابع : العرف الكاذب ٥٧
- الفصل الخامس : أمور لا تخرج المؤمن من الإيمان ٦٣
- الفصل السادس : تأويل كلام الله وصرفه عن ظاهره خطأ واجتهاد ٧٠
- الباب الثاني : دراسة البراء والولاء ٧٥
- الفصل الأول : الولاء أو الولاية ٧٧
- الفصل الثاني : البراء ١٠٧
- كيف نحقق البراءة من أعداء الله ؟ ١١٢
- استثناءات لا تنقض أصل البراءة ١١٧
- الفهرس ١٢٦

بين الإيمان والكفر

وليليه دراسة في

هذا الكتاب

في هذا الكتاب

- ← الإيمان .. ما هو؟ وما حقيقته؟
- ← نواقض الإيمان .
- ← كيف ينتقض الإيمان؟
- ← الكفر .. ما هو؟ وما حقيقته؟
- ← العرف الكاذب .
- ← أمور لا تخرج المؤمن من الإيمان؟
- ← تأويل كلام الله وصرفه عن ظاهره خطأ واجتهاد .
- ← دراسة البراء والولاء .
- ← الولاء والولاية .
- ← البراء .
- ← كيف نحقق البراءة من أعداء الله .
- ← استثناءات لا تنتقض أصل البراءة .

Bibliotheca Alexandrina



0299147

دار الإيمان
للطباعة والنشر والتوزيع
تليفون وفاكس: ٥٤٥٧٧٦٩ - تليفون: ٥٤٤٦٤٩٦
١٧ شارع خليل الخياط - مصطفى كامل - اسكندرية

